



الموضوع

دور إدارة المخاطر الائتمانية في نجاح السياسة الإقراضية
دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
-وكالة بسكرة-

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص : نقود ومالية


إشراف الأستاذ(ة):

بن سماعيل حياة

إعداد الطالب(ة):

غمري فطيمة

السنة الجامعية 2016/2015



العظيم الله صدق
"سورة النور الآية 5"

إهداء

إلى أمي الحبيبة

أنت زهرة فاقت كل الزهور... أنت شمعة يشع منك النور... أنت أذكى من كل
العطور... أنت من أنا بك فخور... أنت وسط قلبي البهجة والسرور... أجلك
تعلمت كتابة على السطور... أمي سامحيني لو كان هناك أكثر من الحب
لأهديته لكي لكن يكفيني فخرا أن الجنة تحت أقدامك...

إلى أبي الغالي

صاحب القلب الكبير... صاحب الوجه النظير... تاج الزمان... صدر الحنان...
أنت الحبيب الغالي وأنت الأب المثالي وأنت الأمير لو كان للحب وساما فأنت
بالوسام جدير يا صاحب القلب الكبير...

إلى كل أفراد العائلة من قريب وبعيد...

والى كل عزيز على قلبي صغير وكبير...

وكل أساتذة وطلبة كلية العلوم الاقتصادية بجامعة بسكرة.

إليكم جميعا أهدي ثمرة هذا الجهد العلمي المتواضع

غدرى فطيمة

شكر وعرفان

الحمد والشكر والفضل أولا وأخيرا لله العلي القدير الذي وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع، ولا أقول في بحثي أنني اتخذت طريقا آخر في البحث وعالجت أبوابا توسعت فيها أكثر من غيري فالكمال لله سبحانه وتعالى، فقد يكون في البحث بمقابل ذلك نقصا لا أراه وقلما يري المرء عيوبه.

أتقدم بشكري الكبير ووافر الامتنان إلى من شاركنا عناء هذا البحث، إلى المثل الرفيع في التواضع أستاذتي الفاضلة الدكتورة "بن سماعيل حياة" التي تركت أثرا واضحا على هذه المذكرة فبارك الله فيها كما أشكرها على نصائحها القيمة وتوجيهاتها السديدة.

وخالص الشكر لأعضاء لجنة المناقشة على ملاحظاتهم القيمة التي بها نسترد والتي سيكون لها أثرا واضحا في الارتقاء بمستوى هذه الرسالة، وأتقبل منهم كل النقد البناء.

كما أشكر كل من ساهم في دعم هذا البحث من أساتذة وزملاء وموظفين ممن استفدت من آرائهم وتوجيهاتهم وملاحظاتهم أثناء مراحل إعداد البحث وفي الأخير ي إلا إن أشكر كل من ساعدني من قريب أو من بعيد، فجزاءهم الله خير جزاء.

فشكرا لكم جميعا.

شكر وعرفان

الحمد والشكر والفضل أولا وأخيرا لله العلي القدير الذي وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع، ولا أقول في بحثي أنني اتخذت طريقا آخر في البحث وعالجت أبوابا توسعت فيها أكثر من غيري فالكمال لله سبحانه وتعالى، فقد يكون في البحث بمقابل ذلك نقصا لا أراه وقلما يري المرء عيوبه.

أتقدم بشكري الكبير ووافر الامتنان إلى من شاركنا عناء هذا البحث، إلى المثل الرفيع في التواضع أستاذتي الفاضلة الدكتورة "بن سماعيل حياة" التي تركت أثرا واضحا على هذه المذكرة فبارك الله فيها كما أشكرها على نصائحها القيمة وتوجيهاتها السديدة.

وخالص الشكر لأعضاء لجنة المناقشة على ملاحظاتهم القيمة التي بها نسترد والتي سيكون لها أثرا واضحا في الارتقاء بمستوى هذه الرسالة، وأتقبل منهم كل النقد البناء.

كما أشكر كل من ساهم في دعم هذا البحث من أساتذة وزملاء وموظفين ممن استفدت من آرائهم وتوجيهاتهم وملاحظاتهم أثناء مراحل إعداد البحث وفي الأخير ي إلا إن أشكر كل من ساعدني من قريب أو من بعيد، فجزاءهم الله خير جزاء.

فشكرا لكم جميعا.

قائمة الأشكال

| الصفحة | العنوان | رقم الشكل |
|--------|---|-----------|
| | تقسيمات القروض المصرفية | 01 |
| | خطوات منح القروض | 02 |
| | أنواع المخاطر المصرفية | 03 |
| | دالة القرض التقيطي | 04 |
| | طرق معالجة القروض المتعثرة | 05 |
| | الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة | 06 |
| | الإجراءات المتبعة في منح الائتمان من بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR- وكالة بسكرة | 07 |
| | تطور القروض الممنوحة ببنك BADR من 2011 إلى 2014 | 08 |
| | تطور القروض الممنوحة ببنك BADR من 2011 إلى 2014 | 09 |

قائمة الجداول

| الصفحة | العنوان | رقم الجدول |
|--------|---|------------|
| | أوزان المخاطر المرجحة للأصول | 01 |
| | أوزان المخاطر المرجحة لعناصر خارج الميزانية | 02 |
| | يوضح مناهج قياس المخاطر في الدعامة الأولى من اتفاقية بازل 2 | 03 |
| | تطور القروض الممنوحة من 2011 إلى 2014 | 04 |
| | تطور مخاطر عدم السداد خلال الفترة 2011 إلى 2014 | 05 |
| | هيكل تمويل المشروع | 06 |
| | الفاخرة الشكلية للمعدات | 07 |

قائمة الملحق

| الصفحة | العنوان | رقم |
|--------|--|-----|
| | الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة | 01 |
| | تكوين ملف قرض استثماري (التحدي) | 02 |
| | الفاخرة الشكوية | 03 |
| | إشعار القبول من المديرية العامة إلى المديرية الجهوية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بسكرة | 04 |
| | إشعار القبول من طرف وكالة بسكرة إلى العميل Y | 05 |

قائمة المختصرات

| الرمز | المعنى باللغة الفرنسية | المعنى باللغة العربية |
|-------|--|------------------------------------|
| BIS | Bank des Règlement Internationaux | بنك التسويات الدولية |
| OCDE | Altagawn par le développement économique et le développement | منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية |
| BADR | La Banque de l'agriculture et du Développement Rural | بنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| ANSEJ | Agence nationale pour le soutien de l'emploi des jeunes | الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب |
| ANGEM | Agence nationale pour aller prêt miniature | الوكالة الوطنية لتسيير قرض مصغر |
| CNAC | Fonds national pour l'assurance chômage | الصندوق الوطني للتأمين على البطالة |

ملخص باللغة العربية:

دور إدارة المخاطر الائتمانية في نجاح السياسة الإقراضية

ترتكز هذه الدراسة على دور المخاطر الائتمانية في نجاح السياسة الإقراضية حيث نعرض مفهوم القروض المصرفية وإجراءات السياسة الإقراضية التي تعتمد عليها البنوك التجارية وما تتعرض له من مخاطر الائتمان، كما نلقي الضوء على إدارة المخاطر الائتمانية بإبراز دورها الأساسي من خلال عرض إستراتيجيتها التي تتبناها البنوك التجارية ومدى أهميتها في مواجهة هذه المخاطر والحد منها، وسنعرض المبادئ الأساسية التي تنطوي عليها إجراءات الواجب اتخاذها من قبل البنوك لتفعيل سياستها الجديدة لإدارة المخاطر.

الكلمات المفتاحية:

السياسة الإقراضية، المخاطر الائتمانية، إدارة المخاطر الائتمانية.

Résumé:

Le Rôle de Gestion du risque de Crédit dans le Succès de la politique de Prêt

Cette étude se base sur la gestion du risque de crédit dans la réussite de la politique de prêt.

La où on présente le concept des prêts bancaires et les procédures politiques de prêt, prises en charge par les banques commercial et les risque de crédit rencontrés.

Aussi, on surligne, la gestion des risques des crédits, en basant sur le rôle principal, à travers de la présentation des stratégies adoptées par les banque commerciales et son importance dans l'affrontement de ces risques et les limiter.

Ainsi, on présentera les principes principaux sur les quels impliquent les transactions que les banques doivent prendre pour activer la nouvelle politique de la gestion des risques.

Les mots clés :

La politique prêt, Les risques des crédits, La gestion des risques des crédits.

فهرس المحتويات

| الصفحة | العنوان |
|---|---|
| | آية قرآنية. |
| | إهداء. |
| | شكر وعرافان |
| I | ملخص (باللغة العربية، باللغة الفرنسية) |
| II | قائمة الجداول |
| III | قائمة الأشكال |
| IV | قائمة المختصرات |
| V | قائمة الملاحق |
| VI-X | فهرس المحتويات |
| أ - و | مقدمة عامة |
| الفصل الأول: السياسة الإقراضية ومخاطر الائتمان | |
| 8 | تمهيد |
| 9 | المبحث الأول: عموميات حول القروض المصرفية |
| 9 | المطلب الأول: ماهية القروض المصرفية |
| 9 | أولاً: نشأة القروض المصرفية |
| 9 | ثانياً: مفهوم القروض البنكية |
| 11 | ثالثاً: أهمية القروض المصرفية |
| 12 | المطلب الثاني: تقسيمات القروض المصرفية |
| 12 | أولاً: تصنيف القروض حسب معيار الأجل |
| 13 | ثانياً: تصنيف القروض حسب الغرض |
| 14 | ثالثاً: تصنيف القروض من حيث الضمان |
| 15 | المطلب الثالث: إجراءات وخطوات منح القروض |
| 15 | أولاً: الفحص الأولي لطالب القرض |
| 16 | ثانياً: التحليل الائتمان للقرض المصرفي |
| 18 | ثالثاً: التفاوض مع العميل |
| 18 | رابعاً: اتخاذ القرار |
| 18 | خامساً: صرف القرض |
| 19 | سادساً: متابعة القرض |

| | |
|---|---|
| 19 | سابعا: تحصيل القرض "استرجاع القرض" |
| 19 | ثامنا: التقييم اللاحق |
| 19 | تاسعا: بنك المعلومات |
| 21 | المبحث الثاني: سياسة الإقراض والعناصر المؤثرة فيها |
| 21 | المطلب الأول: مفهوم سياسة الإقراض ومحتوياتها |
| 21 | أولا: تعريف سياسة الإقراض وأهدافها |
| 22 | ثانيا: محتويات سياسة الإقراض |
| 25 | المطلب الثاني: أسس سياسة الإقراض والعناصر المؤثرة فيها |
| 25 | أولا: أسس سياسة الإقراض |
| 27 | ثانيا: العناصر المؤثرة على سياسات الإقراض |
| 28 | المطلب الثالث: الضمانات المقدمة عند منح القروض المصرفية |
| 28 | أولا: مفهوم الضمان |
| 29 | ثانيا: أنواع الضمانات |
| 31 | المبحث الثالث: ماهية المخاطر الائتمانية |
| 31 | المطلب الأول: الخطر المصرفي وأهم أنواعه |
| 31 | أولا: تعريف المخاطر المصرفية |
| 32 | ثانيا: أنواع المخاطر المصرفية |
| 40 | المطلب الثاني: تعريف المخاطر الائتمانية وأنواعها |
| 40 | أولا: تعريف المخاطر الائتمانية |
| 41 | ثانيا: أنواع المخاطر الائتمانية |
| 43 | المطلب الثالث: أساسيات المخاطر الائتمانية |
| 43 | أولا: أسباب المخاطر الائتمانية |
| 44 | ثانيا: نتائج المخاطر الائتمانية |
| 45 | خلاصة الفصل الأول |
| الفصل الثاني: إستراتيجية إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية | |
| 47 | تمهيد |
| 48 | المبحث الأول: إدارة المخاطر الائتمانية |
| 48 | المطلب الأول: ماهية وأهداف إدارة المخاطر الائتمانية |
| 48 | أولا: ماهية إدارة المخاطر الائتمانية |
| 49 | ثانيا: أهداف إدارة المخاطر الائتمانية |
| 50 | ثالثا: خطوات إدارة المخاطر الائتمانية |

| | |
|--|--|
| 51 | المطلب الثاني: وظائف إدارة المخاطر الائتمانية |
| 51 | أولاً: إعداد تقييم دوري لمحفظه استثمارات البنك والمحفظه الائتمانية |
| 52 | ثانياً: إعداد تقييم لمخاطر النشاط الاقتصادي |
| 53 | ثالثاً: تقييم الرقعي للجداره الائتمانية للعملاء |
| 54 | المبحث الثاني: أساليب إدارة المخاطر الائتمانية |
| 54 | المطلب الأول: خطوات تحديد المخاطر الائتمانية |
| 54 | أولاً: قبل منح الائتمان |
| 57 | ثانياً: بعد منح الائتمان |
| 58 | ثالثاً: التحليلات الدورية للمتابعة لحالات العملاء ومراكزهم المالية |
| 58 | المطلب الثاني: تقدير وتقييم المخاطر الائتمانية |
| 58 | أولاً: طريقة النسب المالية |
| 64 | ثانياً: طريقة التتقيط أو القروض التتقيطية |
| 72 | المطلب الثالث القروض المتعثرة ومعالجة المخاطر الائتمانية |
| 72 | أولاً: القروض المتعثرة وطرق معالجتها |
| 78 | ثانياً: طرق معالجة المخاطر الائتمانية |
| 80 | المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية وفق مقررات لجنة بازل |
| 80 | المطلب الأول: اتفاقية بازل 1 |
| 81 | أولاً: الجوانب الرئيسية لاتفاقية بازل 1 |
| 85 | ثانياً: تعديلات اتفاقية بازل 1 |
| 88 | المطلب الثاني: اتفاقية بازل 2 |
| 89 | أولاً: أهداف اتفاقية بازل 2 |
| 89 | ثانياً: الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل 2 |
| 93 | ثالثاً: انعكاسات مقررات بازل 2 على النظام المصرفي |
| 94 | المطلب الثالث: مقررات بازل 3 |
| 95 | أولاً: ظروف إصدار اتفاقية بازل 3 |
| 96 | ثانياً: المحاور الأساسية لاتفاقية بازل 3 |
| 98 | ثالثاً: تأثيرات مقررات لجنة بازل 3 على النظام البنكي |
| 100 | خلاصة الفصل الثاني |
| الفصل الثالث: بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة | |
| 102 | تمهيد |
| 103 | المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة |

| | |
|-----|---|
| 103 | المطلب الأول: نشأة وتطوير بنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 103 | أولاً: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 104 | ثانياً: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 106 | المطلب الثاني: تعريف وأهداف ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR |
| 106 | أولاً : تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR |
| 106 | ثانياً: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR |
| 107 | ثالثاً: وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR |
| 108 | المطلب الثالث: مبادئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهيكله التنظيمي |
| 108 | أولاً: المبادئ العامة التي يعتمد عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 109 | ثانياً: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR |
| 113 | المبحث الثاني: السياسة الإقراضية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة |
| 113 | المطلب الأول: أنواع القروض المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR |
| 113 | أولاً: قروض الاستغلال |
| 114 | ثانياً: قروض الاستثمار |
| 116 | المطلب الثاني: عملية منح الائتمان في بنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 121 | المطلب الثالث: تطور القروض مخاطرها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 121 | أولاً: أنواع مخاطر الائتمان لبنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 122 | ثانياً: تطور القروض الممنوحة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة خلال (2011-2014) |
| 123 | ثالثاً: تطور مخاطر عدم السداد لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة خلال (2011-2014) |
| 125 | المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR |
| 125 | المطلب الأول: أساليب إدارة المخاطر الائتمانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة |
| 125 | أولاً: شخصية العميل طالب الائتمان |
| 125 | ثانياً: الضمانات |
| 127 | ثالثاً: التحليل المالي |
| 127 | المطلب الثاني: إدارة المخاطر الائتمانية لبنك BADR وفق قرارات لجنة بازل |
| 127 | أولاً: طرق إدارة المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل |
| 130 | ثانياً: مدى التزام اتفاقية بازل لإدارة المخاطر الائتمانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة بسكرة |

| | |
|-----|---|
| 130 | ثالثا: الإجراءات المتبعة في حالة عدم السداد ببنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 132 | المطلب الثالث: تقييم سياسة الإقراضية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة |
| 132 | أولاً: الدراسة الميدانية لقرض استثماري (التحدي) من طرف بنك BADR |
| 136 | ثانياً: تقييم السياسة الائتمانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 137 | خلاصة الفصل الثالث |
| 139 | خاتمة عامة |
| 144 | قائمة المراجع |
| 153 | الملاحق |

تعتبر البنوك إحدى الدعامات الأساسية في بناء الهيكل الاقتصادي لأي دولة، فهي عصب الاقتصاد وقلب النابض، وقد ازدادت أهميتها في العصر الحديث نظرا لمساهمتها في دعم وتطوير وتنمية مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني. تمارس البنوك التجارية بشكل عام نشاط المتاجر بالمال، حيث يركز نشاطها أساسا في قبول الودائع ومنح الخدمة الرئيسية التي يقدمها وتعتبر المصدر الأول لربحيتها من خلال ما تحققه من عوائد، ومن هنا يقع على عاتق البنوك الدور الأكبر في منح القروض وتوجيهها إلى المشروعات الاقتصادية المختلفة، بالإضافة إلى ذلك فإن عملية منح القروض المصرفية تلعب دورا هاما في تمويل حاجات مختلف القطاعات الاقتصادية وخلق فرص العمالة وزيادة القدرة التنافسية التي بدورها تساعد على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية وتحسين مستوى المعيشة.

وبقدر هذه الأهمية يمكن أن تشكل عملية منح القروض مصدرا أساسيا للمشاكل المالية التي يمكن أن تقع فيها، وذلك نتيجة للمخاطر التي قام بها البنك عند تسليمه لأموال للغير لأجل محدودة على اعتبار أن وظيفة الائتمان تكتنفها عدة مخاطر وهذا يؤدي بنا إلى الاهتمام بموضوع إدارة مخاطر الائتمان البنكي.

ومن أجل احتواء ذلك تضافرت الجهود الدولية وعملت على وضع آليات وتدبير من شأنها حماية النظام البنكي تمثلت في مقررات لجنة بازل التي مضمونها كيفية إدارة المخاطر البنكية بطريقة سليمة.

وأمام تزايد الاهتمام العالمي بممارسات إدارة المخاطر، فالجزائر على غرار بقية الدول أقدمت حسب العديد من الخبراء على الاعتراف بأهمية الرقابة الاحترازية على المصارف في سنة 1990 ومن رغم مجهودات التشريع المصرفي الجزائري واهتمامه بمقررات لجنة بازل إلا أنها لم تستطع بعد الالتزام بتطبيق مقررات لجنة بازل لإدارة مخاطر الائتمان وعلى هذا النحو ارتأينا معرفة الدور الذي تلعبه إدارة المخاطر الائتمانية في نجاح السياسة الإقراضية في البنوك الجزائرية وهذا بعيدا عن التزامها بمقررات لجنة بازل.

ومما سبق يمكننا طرح التساؤل المحوري التالي:

1- الإشكالية الرئيسية:

كيف تساهم إدارة المخاطر الائتمانية في نجاح السياسة الإقراضية؟

2- التساؤلات الفرعية:

تتدرج ضمن هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي المخاطر الائتمانية؟ وكيف يتم إدارتها لتقليل والحد منها؟
- ما هو دور لجنة بازل في الرقابة على المخاطر الائتمانية؟
- ما مدى نجاح إدارة المخاطر الائتمانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة؟

3- الفرضيات:

في ظل ما تم طرحه من تساؤلات يمكن طرح الفرضيات التالية:

- إن المخاطر الائتمانية قائمة في أداء البنوك التجارية كجزء من نشاطها بالرغم من كونها احتمالية قابلة للحدوث والعكس صحيح.
- إن لإدارة المخاطر الائتمانية مهمة توقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدها والتقليل من إمكانية حدوثها ومراقبتها عن طريق جملة من الأدوات والآليات.
- إن مقررات لجنة بازل جاءت في ظل تطورات المالية والمصرفية متلاحقة ومتسارعة وغير متحكم فيهم مما زاد من حدة المخاطر الائتمانية الأمر الذي فرض التدخل الدولي لإيجاد آليات للرقابة المصرفية للحد من هذه المخاطر وتنسيق الجهود للتحكم فيها.
- يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية على إستراتيجية واسعة في إدارة المخاطر الائتمانية ومجموعة من الإجراءات لمعالجتها.

4- دوافع اختيار الموضوع:

- الميل الشخصي للبحث في هذا الموضوع.
- محاولة تقديم بحث أكاديمي يدخل في إطار مجال التخصص (نقود ومالية).
- التعرف على إجراءات وخطوات منح القروض بالبنوك التجارية.
- معرفة مدى مساهمة إدارة المخاطر الائتمانية في سياسة الإقراض.

5- أهمية الدراسة:

يعتبر الائتمان البنكي الوظيفة الأساسية للبنوك إلا أنه يتعرض لمخاطر التي تترقب العمليات ونسب هذه المخاطر في اختلال ميزانيات كثيرة من البنوك ووقوعها في الإفلاس وبذلك تكمن أهمية البحث في تحليل إدارة الائتمان والمخاطر المتعلقة به والأسباب التي تؤدي إلى وقوعه.

6- أهداف الدراسة:

- إعطاء مفهوم واسع حول الائتمان البنكي والأسس والإجراءات التي يتبعها البنك عند منح الائتمان.
- إحاطة بمختلف المخاطر التي تواجه البنوك التجارية وخاصة المخاطر الائتمانية.
- فهم واستيعاب الطريقة التي يستطيع البنك من خلالها التعامل مع مخاطر الائتمانية عند حدوثها بحيث لا تؤثر على البنك إلا بقدر خفيف ومعقول.
- دراسة الجانب النظري لإدارة مخاطر الائتمان ومقارنته بواقع البنوك التجارية الجزائرية بغيت تجسيد سياسة فعالة لمواجهة مخاطر عدم السداد.

7- منهج الدراسة:

المنهج الوصفي: وذلك من خلال التعاريف المتعلقة بالقروض المصرفية وأنواع المخاطر.
المنهج التحليلي: من خلال تفسير وتحليل الجداول، وتحليل علاقة إدارة المخاطر الائتمانية بنجاح السياسة الإقراضية.

8- منهج دراسة حالة:

لربط الجانب النظري بالواقع العملي وتحقيق لفائدة أكبر تم تدعيم الجانب النظري بجانب تطبيقي، يتمثل في دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة حيث استخدمنا أداة المقابلة الشخصية لجمع البيانات اللازمة والمتعلقة بموضوع الدراسة.

9- الدراسات السابقة:

يمكن حصر الدراسات السابقة فيما يلي:

1) دراسة خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية الإسلامية - حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وتمويل 2009/2008، توصلت إلى النتائج التالية:

- إن المخاطر لصيقة بالعمل المصرفي دون استثناء أو تفريق بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

- إن إدارة المخاطر هي ضرورة لنجاح البنوك واستمرارية عملها.

2) دراسة فاطمة بن شنة، إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة، دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية، مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة قاصدي مرباح بورقلة سنة 2010 والتي تهدف إلى:

- إبراز الإطار العام لإدارة المخاطر ومحاولة فهم وتحليل معايير بازل لإدارة المخاطر والحد من تعثر الديون.

- معرفة فئات المقترضين الأكثر تعثر، من حيث طبيعة نشاطهم وقدراتهم.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى إن القرارات السياسية في الجزائر لها تأثير على اتخاذ القرار الإقراض في البنوك وأن تعثر القروض ينشأ عن مجموعة من الأسباب التي قد تشترك جميعها أو بعضها فتؤدي إلى تعثر.

(3) دراسة بن عاشور سناء، إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية وفق مقررات لجنة بازل 2

دراسة حالة القرض الشعبي وكالة بسكرة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية،

تخصص نقود ومالية، 2014، توصلت إلى النتائج التالية:

- يعتمد البنك بشكل كبير على الضمان في اتخاذ قرار منح الائتمان.

- لا يتماشى بنك قرض الشعبي وفق معايير لجنة بازل المصرفية 1-2.

إن الإضافة التي قمنا بإضافتها في هذا البحث هو معرفة دور إدارة المخاطر الائتمانية لنجاح السياسة الإقراضية اعتمادا على أساليبها، وفي ظل الظروف المحيطة بالبنوك الجزائرية وهذا خارج مجال الالتزام هذه البنوك بمقررات لجنة بازل.

ولقد عالجنا أيضا تطور القروض الممنوحة ومخاطرها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة خلال الفترة 2011-2014.

10- خطة البحث:

لقد تمت دراسة هذا الموضوع ضمن ثلاث فصول:

الفصل الأول: تحت عنوان السياسة الإقراضية ومخاطر الائتمان.

تطرقنا في المبحث الأول إلى عموميات حول القروض المصرفية، والمبحث الثاني إلى السياسة الإقراضية والعوامل المؤثرة فيها أما المبحث الثالث تطرقنا إلى ماهية المخاطر الائتمانية.

الفصل الثاني: تحت عنوان إستراتيجية إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية.

تطرقنا في المبحث الأول إلى إدارة المخاطر الائتمانية، والمبحث الثاني أساليب إدارة المخاطر الائتمانية أما المبحث الثالث فتطرقنا إلى إدارة المخاطر الائتمانية وفق مقررات لجنة بازل.

الفصل الثالث: تحت عنوان دراسة الميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة.

تطرقنا ضمنه إلى ثلاث مباحث: المبحث الأول تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة، أما المبحث

الثاني السياسة الإقراضية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وفي المبحث الثالث إدارة المخاطر الائتمانية ببنك

الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة.

تمهيد:

يعتبر التمويل عن طريق القروض عنصراً أساسياً لتحقيق الأهداف المسيطرة لكل سياسة اقتصادية، فبدون المال والوسائل النقدية لا يمكن الحصول على مستلزمات الإنتاج التي تتحول من رأس المال نقدي ورأس مال منتج. هذا ولأن قيم الأشياء يعبر عنها دائماً بالنقود وعملية الإنتاج والتوزيع تستلزم استخدام النقود والبنوك، وبالتالي التمويل عن طريق القروض للبنوك من أجل تمويل مشروعاتها وبدورها تطبع تحت تصرف هذه المؤسسات وسائل عديدة من الائتمان وهي تقوم باختيار الوسائل التي تتلاءم مع احتياجاتها المالية ودرجة سيولة أصولها وإمكانياتها المستقبلية.

ولكن هذا التمويل الذي يكون عن طريق القروض المصرفية لا بد أن تحكمه سياسة معينة تسمى سياسة الاقتراض التي تقوم بدراسة مختلف الجوانب المتعلقة بالقرض وهذه القروض معرضة بدورها لعدة مخاطر تشوبها بدرجات متفاوتة قد تؤدي بها إلى الفقدان ولهذا على البنك أخذ الضمانات اللازمة لهذه القروض.

وقد قسمنا الفصل الأول إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: عموميات حول القروض المصرفية.

المبحث الثاني: سياسة الاقتراض والعناصر المؤثرة فيها.

المبحث الثالث: المخاطر الائتمانية.

المبحث الأول: عموميات حول القروض المصرفية

تعد القروض المصرفية الاستخدام الرئيسي لودائع المصارف التجارية وعمليات الاقتراض وهي الخدمة الرئيسية التي تقدمها المصارف التجارية وفي نفس الوقت المصدر الرئيسي لربحها ولذلك عدة اعتبارات يجب مراعاتها عند منح الائتمان بأنواعها المختلفة.

المطلب الأول: ماهية القروض المصرفية

أولاً: نشأة القروض المصرفية

لقد تطورت وظائف ومؤسسات الائتمان عبر المراحل التاريخية المتعاقبة التي مرت بها بحديث العهد بل ترجع العمليات الائتمانية بصفتها الأولية والبسيطة إلى العهود القديمة، إذ عرفها البابليون منذ سبعة قرون قبل الميلاد كما شاع التعامل بالعمليات الائتمانية في الصين منذ أوائل القرن التاسع ميلادي وبعد ذلك ساهم الائتمان في بداية القرن السادس عشر ميلادي في تمويل الصناعات الحرفية وزيادة حجم إنتاجها وتوزيعها مما زاد من حصيلة الأرباح وتراكمها، كما توسع دور الائتمان بعد تلك المدة في المصارف مما جعل التعامل بالائتمان المصرفي عادة شائعة بين الأفراد والمؤسسات المالية والمصرفية والحكومات من جهة وبين البلدان المختلفة من جهة أخرى¹.

ثانياً: مفهوم القروض البنكية

القروض البنكية عدة تعاريف أخرج عن كونها علاقة تصل بين طرفين متناقضين في أوضاعهم المالية، وذلك بهدف تمويل أي نشاط اقتصادي، وعليه يمكن أن نتطرق إلى بعض التعاريف كما يلي:

التعريف 01: يعرف الائتمان لغة: ائتمن فلان فلانا، أي اعتبره أمينا والائتمان هو أن تعتبر المرء أمنيا أي جديرا برد الأمانة إلى أهلها، أي جديرا بالثقة².

¹ إبراهيم محمد علي الجزراوي، نادبة شاكر النعيمي، تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من مؤشرات المالية المختارة، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد (83)، 2010، ص 04.

² شاكر القزوني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، الجزائر، 2008، ص 90.

أما اصطلاحاً: هو تسليف المال لإنفاقه على الاستثمار (الإنتاج) أو الاستهلاك، وهو يعتمد على عنصرين أساسيين هما: الثقة والمدة¹.

التعريف 02: يعرف الائتمان باللغة الإنجليزية "Credit" نجد أنه ناشئ من عبارة crado في اللاتينية وهي تركيب لاصطلاحين:

1- card: ويعني باللغة السسكريتية ثقة.

2- do: ويعني باللغة اللاتينية أضع.

وعليه فالمصطلح معناه أضع الثقة².

التعريف 03: تعرف القروض بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها³.

التعريف 04: ويعرف كذلك بأنه الثقة التي يوليها البنك لعميله في إتاحة مبلغ معين من المال لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة معينة ويتم سداد شروط معينة مقابل عائد مادي متفق عليه⁴.

التعريف 05: ويعرف أيضا على أنه الثقة في العلاقات ما بين الأفراد⁵.

من التعاريف السابقة يمكن تعريف الائتمان المصرفي على أنه:

عملية يرتضى بمقتضاها البنك بمقابل فائدة أو عمولة معينة أو محددة أن يمنح عميلا (فرد أو شركة أعمال) بناء على طلبه سواء حالا أو بعد وقف معين بتسهيلات في صورة أموال نقدية، وأي صورة أخرى، وذلك لتغطية

¹ د. سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص 29.

² د. سوزان سمير ذيب وآخرون، إدارة الائتمان، دار الفكر ناشرون وموزعون، ط1، عمان، 2012، ص 11.

³ د. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، اسكندرية، القاهرة، 2000، ص 103.

⁴ د. صلاح إبراهيم شحاته، ضوابط منح الائتمان المصرفي من منظور قانوني ومصرفي، دار النهضة العربية والنشر والتوزيع، 2008، ص 12.

⁵ د. أحمد زهير شامية، النقود والمصارف، دار زهوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 237.

العجز في السيولة ليتمكن من مواصلة نشاطه المعتاد، أو اقتراض العميل لأغراض استثمارية، أو تكون في شكل تعهد متمثلة في كفالة البنك للعميل، أو تعهد البنك نيابة عن العميل لدى الغير¹.

ثالثا: أهمية القروض المصرفية

يمكن النظر إلى أهمية القروض من خلال المنظومة التي يتم بها تزويد الأفراد والمؤسسات والمشروعات في الاقتصاد بالأموال اللازمة، ومن خلال هذا فإن للقرض أهمية بالغة يمكن النظر إليها من وجهة المقترض ومن وجهة الهدف، كما تعتبر القروض المصرفية إحدى المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته وأيضاً القروض هي أحد محركات النشاط الاقتصادي².

ومن خلال ما سبق يمكن النظر إلى القروض من حيث أهميتها في النقاط التالية:

- تعد القروض المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته، ولذلك تولي البنوك التجارية القروض المصرفية عناية خاصة.
- تعد القروض المصرفية من العوامل الهامة لعملية خلق الائتمان التي تنشأ عنها زيادة الودائع والنقد المتداول.
- ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يؤدي إلى ارتفاع الفوائد والعملات، التي تعتبر مصدراً للإيرادات والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك، وتدبير وتنظيم قدر ملائم من الأرباح مع إمكانية احتفاظ البنك بجزء من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء.
- تلعب القروض دوراً هاماً في تمويل حاجات الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات، فالأموال المقرضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية، ورفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج وتمويل المبيعات الآجلة، والحصول على سلع الإنتاج ذاتها.

¹ عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ احمد جودة، إدارة الائتمان، عمان، 1999، ص 32.

² هبال عادل، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2012/2001، ص 04.

- عمليات الإقراض تمكن البنوك من المساهمة في النشاط الاقتصادي وتقدمه، ورخاء المجتمع الذي تخدمه فتعمل القروض على خلق فرص العمالة، وزيادة القوة الشرائية التي تساعد بدورها على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية وتحسين مستوى المعيشة¹.

المطلب الثاني: تقسيمات القروض المصرفية

تعددت تقسيمات القروض المصرفية وفقا لعدة معايير نذكر منها:

أولاً: تصنيف القروض حسب معيار الأجل

وتقسم القروض المصرفية طبقاً لهذا المعيار إلى:

- (1) قروض قصيرة الأجل: ومدتها عادة لا تزيد عن سنة وتستخدم أساساً في تمويل النشاط التجاري للمنشآت.
- (2) قروض متوسطة الأجل: وتمتد أجلها إلى خمس سنوات بغرض تمويل بعض العمليات الرأسمالية للمشروعات مثل: شراء آلات جديدة للتوسع بوحدة جديدة، أو إجراء تعديلات تطور من الإنتاج.
- (3) قروض طويلة الأجل: وتزيد مدتها عن خمس سنوات بغرض تمويل مشروعات الإسكان واستصلاح الأراضي وبناء المصانع².

ويمكن أيضاً تقسيم القروض حسب آجالها إلى:

- قروض مستحقة عند الطلب: أي يحق للبنك طلب سدادها في أي وقت يشاء، وللمقترضين الحق في أدائها عندما يريدون.
- قروض ممنوحة الأجل: وتقسم إلى قروض قصيرة الأجل، ومتوسطة وطويلة الأجل، ويفيد هذا التمييز في الترتيبات المالية الخاصة بالسيولة، والموازنة مع الودائع الربحية³.

¹ د. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره، ص ص 104-105.

² د. مهدي حنا نقولا عيسى، إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية، الرابطة، ط1، 2010، ص 52.

³ د. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سابق، ص 113.

ثانياً: تصنيف القروض حسب الغرض

تقسم القروض من حيث الغرض إلى أنواع عدة نذكر منها:

(1) **القروض الإنتاجية:** وهي قروض مقدمة من قبل البنك إلى المقترض بهدف زيادة قدرته على الإنتاج أو شراء مواد خام أو شراء آلات لتدعيم الطلقة الإنتاجية.

(2) **القروض الاستهلاكية:** وهذه القروض يمدها البنك للمقترض لتمويل حاجات استهلاكية كسواء سيارة أو أثاث... الخ¹.

(3) **القروض التجارية:** وهي قروض قصيرة الأجل والتي تكون فترتها الزمنية لسنة فأقل، ويقصد به الائتمان الذي يقدم بصورة قروض وتسهيلات مصرفية إلى المتعاملين بعمليات التسويق والتبادل التجاري²، وتلجأ إليه المشروعات بغرض تمويل جزء من رأسمالها العامل أو الجاري مثل تمويل مشروعات المواد الأولية وأجور العمال ومصاريف الصيانة والوقود³.

(4) **القروض الاستثمارية:** وهي قروض التي تمنح للمشروعات الإنتاجية لغرض استخدامه في تمويل العمليات الاستثمارية طويلة الأجل نظراً لضعف الموارد الذاتية للمؤسسة مثل: الاستثمار في الأصول الثابتة كآلات والأراضي وغيرها⁴.

(5) **القروض الزراعية:** ويقصد بالقروض الزراعية تلك القروض التي تقدم للمزارعين لشراء بذور وأسمدة وآلات ومعدات زراعية وما شابه ذلك، وهي جذابة للبنوك الصغيرة.

(6) **القروض العقارية:** تستخدم القروض العقارية في تمويل شراء مباني قائمة بالفعل أو في تمويل إنشاء مباني جديدة وقد يمتد تاريخ استحقاقها إلى ثلاثين سنة يسدّد خلال القرض على أقساط أو يسدّد دفعة واحدة عندما

¹ د. سوزان سمير ذيب وآخرون، إدارة الائتمان، مرجع سبق ذكره، ص 63.

² د. عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2008، ص 125.

³ زينب عوض الله، اقتصاديات النقود والمال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2007، ص 79.

⁴ صلاح الدين حسن السبسي، قضايا مصرفية معاصرة، دار الفكر العربي، ط1، القاهرة، 2004، ص 31.

يجل أجله وعادة ما تكون هذه القروض مضمونة بالعقار الذي تم شراؤه أو إقامة ونظرا لضخامة حجم هذه القروض وطوال الفترة التي يستحق بعدها القرض فإنها عادة ما تكون من نصيب البنوك الكبيرة¹.

ثالثا: تصنيف القروض من حيث الضمان

تقسم القروض المصرفية من حيث الضمان إلى:

1- **القروض الغير مضمونة:** ويعتمد البنك على منح هذه القروض على سمعة العميل المالية ومركزه المالي

طوال فترة تعامله مع البنك والمعرفة الشخصية به كعميل².

2- **القروض المضمونة:** وهي التي تقدم مقابلها ضمانات عينية، أو شخصية وبالتالي تنقسم إلى:

2-1 **قروض بضمان شخصي:** وتمنح دون ضمان عيني، بل يعتمد البنك على مكانة المركز المالي

للعامل³.

2-2 **قروض بضمان عيني:** ويقصد به تقديم المقترضين للجهة التي تمنحهم الائتمان ضمانات عينية تكون

أساسا للموافقة على منحهم قروض ومن هذه الضمانات العينية مثل: الأموال المنقولة أو العقارات عندما يتعذر

على المقترضين سداد ما بذمتهم من ديون فإن المصارف تكون قادرة على تحصيل ديونها عن طريق التصرف

القانوني بالضمانات العينية⁴.


¹ مسعود دراوسي، عمر غازي، **دور البنوك في تمويل الاستثمارات**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي -الواقع والتحديات-، جامعة البليدة، ص 361.

² هيثم محمد الزعبي، **الإدارة والتحليل المالي**، دار الفكر الحديث، ط1، الأردن، 2000، ص 89.

³ د. عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، مرجع سبق ذكره، ص 116.

⁴ د. عبد الوهاب يوسف أحمد، **التمويل وإدارة المؤسسات المالية**، مرجع سبق ذكره، ص 126.

الشكل رقم (01): تقسيمات القروض المصرفية



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات سابقة

المطلب الثالث: إجراءات وخطوات منح القروض

تتمتع البنوك التجارية بمجموعة من الإجراءات يجب أن تتبعها عند منحها للقروض وهي كثيرة ومتعددة نذكر منها:

أولاً: الفحص الأولي لطالب القرض

تبدأ حياة القروض بالطلب الذي يقدمه العميل أو الزبون للبنك، وفيه يطلب الموافقة على منحه قرض وعادة ما يقدم طلب إلى الفرع الذي يتعامل معه العميل أو تتركز معاملاته معه¹.

¹ محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي دراسة تطبيقية لنشاط الائتمان وأهم محدداته، ط2، الإسكندرية، 2000، ص 190.

حيث يقوم البنك بدراسة طلب لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقا للسياسة الإقراضية وخاصة من حيث الغرض الذي وجد من أجله القرض وأجل استحقاقه وأسلوب السداد، وكما إن السداد يتم مناقشته مع العميل حسب الدين، ونؤكد هنا على أهمية سداد العميل كلما أمكن كل فترة زمنية حتى لا يقع البنك في مشاكل تحصيل القرض، ويساعد في عملية الفحص الانطباعات التي يعكسها لقاء العميل مع المسؤولين في البنك من خلال شخصيته وقدراته بوجه عام والنتائج التي تترتب عنها زيادة المنشأة، خاصة من حيث أصولها وظروف تشغيلها وكل هذه الأمور تساعد على قرار مبدئي، إما بإكمال دراسته الطلب أو رفضه مع تبيان الأسباب، وقد يستدعي الأمر إجراء مقابلة شخصية مع العميل للوقوف على الجوانب التي قد لا يعطيها طلب القرض، أو حتى القيام بزيادة شخصية من قبل موظفي إدارة الإقراض إلى العميل.

وتعد هذه المقابلة بمثابة تقديم طلب الحصول على القرض وهي على درجة عالية من الأهمية حيث يتمكن باحث الائتمان من التعرف على بيانات تفيد مدى توافر العناصر العامة للائتمان، ويتعين إعادة هذه المناقشة بعد حصول من جهاز الاستعلامات على ما جمعه من بيانات عن هذا العميل¹.

ثانياً: التحليل الائتماني للقرض المصرفي

تساعد عملية التحليل للحسابات الختامية لطالب القرض في تحديد الملاءة المالية للعميل، وفيما إذا كان في وضع يسمح له بالحصول على الائتمان أم لا. إن عملية التحليل الائتماني تمثل الإلمام بجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من مصادر مختلفة لمعرفة إمكانية العميل الائتمانية "الشخصية والسمعة، القدرة على السداد، رأس المال، الظروف الاقتصادية المحيطة والضمانات المقدمة".

لقد تعاضم الدور الذي تتولاه إدارة التحليل الائتماني بالبنوك في تجميع المعلومات عن عملاء الائتمان مع زيادة درجة التقلب في الحياة الاقتصادية وتعد حالات الفشل الائتماني بدء بمرحلة الانتفاخ الاقتصادي، وقد أدرجت

¹ محسن أحمد الخضري، الائتمان المصرفي، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1987، ص 233.

المصارف في الدول المتقدمة أهمية هذه الوظيفة منذ فترة فأطلقت على أجهزة التحليل لديها اسم إدارة البحث والاستقصاء.

بالنسبة لمقدرة العميل على السداد فينبغي بها مدى إمكانيته من تسديد ما عليه في الآجال المحددة، والتي يمكن معرفتها من خلال المعلومات المتعلقة بتاريخ العميل في نشأته وكفاءته وأسلوب عمله ومدى انتظامه في تسديد قروض سبق له الحصول عليها.

وقد زاد من أهمية التحليل اهتمام المصارف بالمقترض نفسه لا بالضمانات من أملاك ثابتة الرهن التجاري وغيرها كضمان أساسي ووحيد للسلف الممنوحة، ومن هنا تصبح العناصر العامة والأساسية في منح القرض محل اهتمام جهاز الاستعلامات فيتولى جميع البيانات الخاصة مثل الكفاءة الإدارية والظروف الاقتصادية¹. أما فيما يخص السمعة الشخصية فهي تلك الصفات التي يتسم بها العميل والتي تبين مدى حرصه ورغبته في تسديد التزاماته في آجالها، وقد تظهر من خلال مسكه وتطبيقه لشروط الاتفاق وكذا من خلال تعاملاته السابقة، سواء على البنك نفسه أو مع غيره من المصارف الأخرى.

أما بالنسبة للضمان التكميلي ضمن هذا الإجراء إدارة الإقراض تطلب من العميل تقديم الوثائق الخاصة بالضمان من ناحية إثبات ملكية الضمان وصلاحياته ويقصد بطبيعة الضمانات، تلك الأصول التي يكون العميل مستعداً لتقديمها كضمان للقرض الذي حصل ليعه، ولا يجوز التصرف فيه لأنه يصبح بمثابة ملك البنك. يقصد برأس المال نسبة أموال الملكية إلى إجمالي الوارد المالية المتاحة، وكلما ارتفعت هذه النسبة زادت ثقة البنك في عميله وفي إمكانية سداد ديونه، أما فيما يخص الظروف الاقتصادية المحيطة لنشاط الزبون هي تمثل علاقة البنك بالزبون في علاقة العمل الموجودة بينهما، هذه العلاقة عبارة عن حساب مفتوح عند البنك لصالح العميل وهذا الحساب يعكس شخصية الزبون المقترض وأيضا يستطيع البنك المقترض الحصول على معلومات

¹ محسن أحمد الخضري، الائتمان المصرفي، مرجع سابق، ص 233.

إضافية لن تتوفر لديه من خلال البنك المركزي أو الاتصال فيما بين البنوك، بالمودعين الذين يتعامل معهم العميل¹.

ثالثاً: التفاوض مع العميل

بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر الائتمانية المحيطة بالقرض المطلوب استناداً إلى المعلومات التي تم تجميعها والتحليل المالي تصبح الصورة أكثر وضوحاً لتحديد مبلغ التسهيل، والأغراض التي سيستخدم فيها وكيفية الصرف منه، وطريقة سداد ومصادر السداد والضمانات المطلوبة والنسب التسليفية التي تطبق عليها وسعر الفائدة والعمولات المختلفة².

رابعاً: اتخاذ القرار

تنتهي مرحلة التفاوض إما بقبول العميل التعاقد أو عدم قبوله لشروط البنك، وفي الحالة الأولى يتم إعداد المذكرة الخاصة باقتراح الموافقة على طلب القرض³.

خامساً: صرف القرض

بصدور القرار النهائي بالموافق على منح القرض من السلطة الإدارية المختصة، يبدأ وضع القرار حيز التنفيذ أي صرف القرض، حيث يشترط لبدأ استخدام القرض، حيث يشترط لبدأ استخدام القرض توقيع كل من العميل والضامن على العقد واتفاقية القرض وذلك بعد استيفاء ما يتضمنه قرار منح القرض من ملاحظات وتقديمه للضمانات المطلوبة واستيفاء التعهدات والالتزامات، وبعد التوقيع على العقد يحق للمقرض البدء في استخدام القرض، ومنه وضع قيمة القرض تحت العميل المقرض⁴.

¹ هبال عادل، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، مرجع سبق ذكره، ص 14.

² د. محمد محمود المكاوي، التمويل المصرفي، الناشر المكتبة العصرية، ط1، مصر، 2010، ص 25.

³ نفس المرجع، ص 25.

⁴ أمين عبد الله، العمليات المصرفية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 1997، ص 19.

سادسا: متابعة القرض

إذا صدر القرار بمنح الائتمان لعميل ما، وبدأ الصرف منه وفقا للقواعد المتفق عليها بين البنك والمقترض تبدأ أكثر مراحل القرض خطورة وهي مهمة متابعة نشاط العميل والتي تنتهي بتمام انتهاء مدة القرض المتفق عليها في البنوك السابقة التي كانت قبل منح القروض للعميل المقترض.

كما أن الهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حساب سير المؤسسة أو العميل الطالب للقرض، وعدم حدوث تغيرات في مواعيد الوفاء بالالتزامات المحددة في عقد القرض وتجدر الإشارة إلى أن هذه المتابعة تمر بثلاث مراحل وهي: متابعة قبل الصرف، متابعة أثناء الصرف، متابعة بعد الصرف والتي تشمل المتابعة المالية والاقتصادية والبيئية وقد تظهر من خلال هذه المتابعة أيضا بعض التصرفات من العميل المقترض والتي تتطلب اتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك أو تتطلب تأجيل السداد أو تحديد القرض لفترة أخرى.

سابعا: تحصيل القرض "استرجاع القرض"

إن من أهم الإجراءات التي تهتم بها إدارة الإقراض تحصيل القرض وفق الجداول السداد المتفق في عقد الائتمان، ولضمان متابعة عملية السداد والتحصيل فإنه من الضروري فتح ملف لكل عميل توضع فيه كافة المستندات الخاصة بالقرض.

ثامنا: التقييم اللاحق

وهذه الخطوة مهمة بالنسبة للبنك لمعرفة ما إذا كانت الأهداف المسطرة أو الموضوعة قد تحققت¹.

تاسعا: بنك المعلومات

من الضروري المرور بهذا الإجراء المتمثل في إدخال كل المعلومات السابقة الذكر في بنك المعلومات أي وضعها في الحساب الآلي لاستخدامها في رسم السياسات المستقبلية².

¹ هبال عادل، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، مرجع سبق ذكره، ص 16.

² طارق عبد العال حماد، تقييم أداء المصارف التجارية، تحليل العائد والمخاطرة، دار الجامعة الإسكندرية، 1999، ص 236.

وشكل التالي يوضح باختصار الخطوات التي تتبع لمنح القرض.

الشكل رقم (02): خطوات منح القروض



المصدر: د. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره، ص 134.

المبحث الثاني: سياسة الإقراض والعناصر المؤثرة فيها

لابد لكل بنك عند تعامله مع القرض أن يكون لديه سياسة للإقراض يبين فيها اتجاهات وكيفية استخدام الأموال، وهذه السياسة تعتبر بمثابة مرشد يعتمد عليه في إدارة وظيفة الإقراض في البنك ولذلك يتم تناول سياسات الإقراض بأبعادها المختلفة في البنوك على النحو التالي:

المطلب الأول: مفهوم سياسة الإقراض ومحتوياتها

أولاً: تعريف سياسة الإقراض وأهدافها

1- تعريف سياسة الإقراض:

هي مجموعة المبادئ والقواعد التي تنظم أسلوب ودراسته منح ومتابعة التسهيلات وأنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات الممنوحة وأنواعها وأجالها الزمنية وشروطها¹.

كما يمكن تعريف سياسة الإقراض بأنها مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض وتلك التي تحد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها وبناء على ذلك فإن سياسة الإقراض في البنك التجاري يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عمليات الإقراض بمراحلها المختلفة وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعنية بنشاط الإقراض².

وتعرف سياسة الإقراض بأنها عبارة عن إطار يتضمن مجموعة المعايير والشروط الإرشادية تزود بها إدارة منح الائتمان المختصة بما يحقق عدة أغراض كضمان المعالجة الموحدة للموضوع الواحد، وتوفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة كما يمكنهم العمل دون خوف من الوقوع في الخطأ³.

¹ صلاح ابراهيم شحاته، ضوابط منح الائتمان المصرفي في منظور قانوني والمصرفي، مرجع سبق ذكره، ص 181.

² د. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره، ص ص 117-118.

³ عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، 2004/2003، ص 141.

2- أهداف سياسة الإقراض:

لسياسة الإقراض أهداف وهي:

- سلامة القروض التي يمنحها البنك.
- تنمية أنشطة البنك.
- تحقيق العائد المرضي.
- تأمين الرقابة المستمرة على عملية الإقراض في كافة مراحلها¹.

ثانياً: محتويات سياسة الإقراض

تشتمل سياسة الإقراض على المكونات التالية:

1- تحديد الحجم الإجمالي للقرض:

ويقصد به إجمالي القروض التي يمكن للبنك أن يمنحها لعملائه ككل وكذلك إجمالي القروض التي يمكن أن يمنحها للعميل الواحد، وعادة ما تتقيد البنوك في هذا المجال بالتعليمات والقواعد التي يضعها البنك المركزي².

2- تحديد الضمانات المقبولة من جانب البنك:

لقد سبق وأن ذكرنا أن القروض تصنف وفقاً لنوع الضمانات مع مراعاة أنه عندما يقوم البنك بمنح قرض مقابل ضمان عيني فإنه يراعي أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض والفرق بينهما يسمى الهامش، ويراعى في الضمانات عدة اعتبارات مثل سوق السلعة الموجودة والذي هو محل للضمان³.

كما إن تحدي أنواع الضمان من الأسس المهمة التي يجب أن تعمل إدارة الائتمان بها فالضمان يقلل من حدة المخاطر التي تتعرض لها إدارة القرض إذ لا بد من تحديد نوع الضمانات التي يمكن قبولها والتي تتوقف على الظروف المحيطة.

¹ مصطفى النشترى، السياسات النقدية والمصرفية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا، القاهرة، 2003، ص 177.

² عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره، ص 119.

³ خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل نشر، الأردن، ط1، 2008، ص 65.

3- مستويات اتخاذ القرار:

ينبغي تحديد سياسات الإقراض المستويات الإدارية التي تقع على عاتقها، التثبت في طلبات الإقراض بما يضمن عدم ضياع وقت الإدارة العليا في بحث قروض روتينية وبما يضمن سرعة اتخاذ القرارات الخاصة إذا كانت حاجت العميل إلى الأموال عاجلة وحتى يتحقق ذلك عادة ما تتضمن سياسة الإقراض إلى حد أقصى للقرض الذي يقدمه كل مستوى إداري¹.

4- شكلية القروض:

أو تسمى هيكلية محفظة القروض فهي توضح سياسة الإقراض، والقروض الجائز منحها وأهميتها النسبية، كما يمكن أن تحدد سياسة الإقراض أنواع القروض التي يجب الابتعاد عنها كذلك وكذا القروض الممنوعة منعا مطلقا، حيث أن تنويع الاستثمار في القروض يترتب عليه تخفيض في المخاطر دون أن يترك ذلك عكسيا على العائد وفي هذا الصدد توجد العديد من استراتيجيات التنويع، فعلى سبيل المثال هناك التنويع وفق تاريخ الاستحقاق التنويع وفق قطاعات النشاط وأخيرا يوجد التنويع على أساس طبيعة نشاط العميل داخل كل قطاع، ومن المتوقع أن تحدد سياسة الإقراض بمدى ذهاب البنك في تنويع استثماراته².

5- مجالات الإقراض المسموح بها أو غير المسموح بتحويلها:

تعمل السلطات النقدية على تحديد نوع القروض المسموح بها عن طريق معرفة مصير تلك الرواق إلى أين تذهب وما الغرض الذي اقتضت من أجله إذا فهناك قروض غير مرغوب بها، فإن توافقت مع النظام العام

¹ إبراهيم مختار، التمويل المصرفي منهاج لاتخاذ القرارات، مكتبة الانجلو المصرفية، القاهرة، 1993، ص 62.

² أحمد بوشناق، رشام بن زيان، سياسة الإقراض في ظل التحولات الاقتصادية الجديدة في الجزائر، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع التحديات، مركز الجامعي، بشار، ص 115.

فهي مسموحة أما إذا كانت لغاية خطيرة مثل تمويل الإرهاب، صناعة الأسلحة أو في مجالات صناعية متقدمة أو صناعة يحمل تعرضها إلى أزمات أو مجال تجارة المشروبات الروحية أو السجائر... الخ فهي غير مسموح بها¹.

6- متابعة القروض المتعثرة:

وفي هذا الإطار تجدد سياسة الإقراض الإجراءات الواجب إتباعها ليس فقط في منح القرض ولكن أيضا في متابعة تحصيله وتحديد أيام التأخير المسموح بها لقبول الأقساط والحالات التي يجب التفاوض فيها مع العميل المتأخرة أو المتغير والحالات وتبويب القروض المتعثرة على الإدارة العليا².

7- تحديد مستندات القرض:

تقوم سياسة الإقراض لأي بنك بتحديد المستندات الواجب تقديمها من قبل العميل عند طلب القروض، ونظرا لأن إدارة البنك التجاري تعمل بأموال الآخرين وللحفاظ على هذه الأموال فإن إدارة القرض التي تتخذ قرار منح الائتمان لا بد وأن تستند في قرارها على بعض المستندات الأصولية والتي تتكون من:

- أ- طلب منح الحصول الائتمان.
- ب- الحسابات الختامية للعميل (فرد أو شركة) خلال عدد من السنوات.
- ج- التقارير السابقة للقرض التي منحت للعميل.
- د- وثائق التأمين على العميل أو الأصول المقدمة كضمان.
- هـ- عقد الشركة.
- و- الأوراق والمستندات الخاصة بالضمان.
- ز- أي الأوراق أخرى يرى البنك وإدارة الائتمان ضرورة اعتمادها³.

المطلب الثاني: أسس سياسة الإقراض والعناصر المؤثرة فيها

¹فريد راغب نجار، إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة (مخاطر المصارف في القرن الحادي والعشرون)، مؤسسة شباب الجامعة، 2000، ص 49.

²د. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره، ص 119.

³عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، مرجع سبق ذكره، ص 142.

أولاً: أسس سياسة الإقراض

تسعى المصارف أساساً لتحقيق عنصرين أساسيين هما: الربحية، ومتطلبات السيولة، حيث لا تستطيع إدارة المصارف استثمار كل أموالها في منع وتقديم التسهيلات والمساعدات الائتمانية لأنها بذلك تحقق الربحية دون متطلبات السيولة، وبالمقابل لا يمكننا الاحتفاظ بكل أموالها دون إقراضها، لأنها تستحق متطلبات السيولة دون تحقيق مبدأ الربحية لذلك فإن إدارة المصارف تسعى دائماً إلى تحقيق التوازن بين مختلف أسس السياسة الإقراضية والمتمثلة في:

(1) مبدأ الربحية:

تقوم المصارف على أساس هذا المبدأ بقياس كفاءتها وتحقيق الأرباح بالنسبة للبنك يعني أن إيراداته أكبر من تكاليفه.

تشمل الإيرادات ما يلي:

- الفوائد الدائنة: وهي مجموع التسهيلات الائتمانية.
- العمولات الدائنة: هي المقابل الذي تحصل عليه المصارف لقاء خدماتها للآخرين.
- فروقات العملة الأجنبية: هي الأرباح المحققة من شراء وبيع العمولات الأجنبية.
- إيرادات أخرى: مثل عوائد الاستثمار، العوائد المالية، عوائد متأتية من خصم الكمبيالات... الخ.

تتمثل التكاليف في:

- الفوائد المدينة: تعبر عن الودائع التي يقوم البنك بدفعها.
- العمولات المدينة: وهي التي تدفعها البنك إلى المؤسسات الأخرى مقابل تقديمها خدمات للبنك نفسه.

- المصاريف الإدارية والعمومية¹.

(2) مبدأ الأمان:

وذلك يعني اطمئنان المصرف إلى أن المنشأة التي تحصل على الائتمان سوف تتمكن من سداد القروض الممنوحة لها مع فوائدها في المواعيد المحددة لذلك².

(3) مبدأ السيولة:

نقصد بمبدأ السيولة مدى قابلية أي أصل للتحويل إلى نقود وبأقصى سرعة وبأقل خسارة وعلى مستوى البنك فهي قدرته على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في إمكانية مواجهة طلبات سحب المودعين واستجابة لطلبات الإقراض، وتعتمد السيولة على عدة عوامل أهمها:

- مدى ثبات الودائع: أي لا يجوز للعميل سحب الودائع قبل موعد الاستحقاق.

- قصر مدة المساعدات البنكية الممنوحة: أي كلما كانت فترة القروض قصيرة كلما اطمأنت البنوك، لأن التغيرات والتقلبات وتحدث في المدى البعيد³.

ثانياً: العناصر المؤثرة على سياسات الإقراض

تتعدد العناصر المؤثرة في صياغة سياسات الاقتراض لعل من أهمها ما يلي:

(1) الظروف والأوضاع الاقتصادية:

¹ هبال عادل، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، مرجع سبق ذكره، ص 23.

² عبد العزيز دغيم وآخرون، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (28)، العدد (03)، سوريا، 2006، ص 195.

³ هبال عادل، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، مرجع سابق، ص 23.

حيث يتأثر الطلب على معظم أنواع القروض المصرفية بشكل مباشر بدورة النشاط الاقتصادي في المجتمع، مع الأخذ في الاعتبار أن دورة نشاط البنك تبدأ عادة قبل دورة النشاط الاقتصادي، إذ تبدأ إجراءات الإعداد للقروض قبل الموسم الاقتراض كما تنتهي الدورة بعد الموسم بشهر أو شهرين.

(2) تحليل التكلفة والمخاطر لعملية الائتمان:

يعتبر حجم الإقراض الممنوح من المصارف الدالة لقدرة البنك على توفير الإدارة اللازمة، وعلى البنك أن يقوم بتوفير هذه الموارد إلى حد الذي تكون فيه تكلفة آخر دينار مودع تنباري مع العائد الحدي من آخر دينار مودع تنباري مع العائد الحدي من آخر دينار مقرض أو مستثمر، كلما زاد حجم الودائع كلما قل نصيب الدينار من التكلفة وهكذا¹.

أما بالنسبة للمخاطر فهي ذات تأثير كبير على تشكيل القروض وسياستها في البنك نظراً لأهمية عنصر المخاطرة وعنصر الربح في أداء العمليات المصرفية بنجاح وقد تركز بعض المصارف من الأرباح أكثر من المصارف الأخرى مما يدعوها إلى إعداد سياسات اقتراض أكثر جرأة، مثل الاهتمام بإقراض طويل الأجل، أو الإقراض الاستهلاكي، والذي يتمتع بأسعار فائدة أعلى من الإقراض القصير الأجل لمنظمات الأعمال².

(3) موقع البنك:

¹ د. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره، ص ص 127-128.

² صبحي قريصة، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، ص 127.

ولقد أدركت البنوك التجارية أهمية الموقع، فالبنوك ذات المواقع المميزة لها مزايا خاصة في جذب المودعين¹، حيث يحدد موقع البنك لدرجة كبيرة نوعية وحجم الطلب على القروض الممنوحة².

المطلب الثالث: الضمانات المقدمة عند منح القروض المصرفية

ترى معظم المصارف أن الضمانات ضرورة لإراحة نفسها من القلق الذي قد ينجم بسبب تعثر المقترض عن السداد.

أولاً: مفهوم الضمان

التعرف 01:

الضمان هو "عبارة عن وسائل وأدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بإعسار المقترض أو إفلاسه".

التعرف 02:

كما يعرف على أنه: "عبارة عن تأمين ضد الأخطار المحتملة فيما يتعلق بعمليات الإقراض للبنك وتمكنه من استرجاع كل جزء من أصل قرضه"³.

التعرف 03:

يعرف الضمان على أنه: "التحقيق المادي لوعده بالتسديد من طرف المدين للدائن أو طرف ثالث على شكل التزام يعود عليه الربح حسب إجراءات مختلفة، أما بالتفصيل حق السلع أو رهن أثاث أو بيانات يملكها الملتزم بالوعد"⁴.

ثانياً: أنواع الضمانات

¹ د. عبد الغفار حنفي. عبد السلام أبو قحف، إدارة الحديثة في البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره، ص 126.

² د. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سبق ذكره، ص 127.

³ زياد مخان محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل، بدون سنة نشر، ص 102.

⁴ M. remmellert : les séries des crédits, ED banque clé, la 3ème ED, Paris, 1983, P 08.

1) الضمانات الشخصية:

ترتكز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يقوم بها الأشخاص والذي بموجبه يعيدون بتسديد المدين في حالة عدم الوفاء بالتزاماته ويتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن وتميز بين نوعين من الضمانات الشخصية:

- **الكفالة:** لزم بموجبها شخص معين بتنفيذ الالتزامات المدين تجاه البنك إذا لم يفي بالتزاماته ونظرا لأهميتها ينبغي أن تكون واضحة في كل جوانبها (موضوع الضمان، مدة الضمان، الشخص المدين، حدود الالتزام)
- **الضمان الاحتياطي:** يعرف على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها على التسديد¹.

2) الضمانات الحقيقية:

يرتكز هذا النوع من الضمانات على الأصول أي الممتلكات (السلع والتجهيزات، العقارات...) يصعب تحديدها يقدمها المقرض للبنك كرهن لضمان حالة عدم تسديد دينه ويجب أن يحرر هذا العقد على ورقة رسمية تبين جميع الشروط هذه العملية ومن بين هذه الضمانات:

- الرهن الحيازي:

هو مجرد عقد يقد بموجبه الدائن عقار ليضمن الوفاء بدينه وذلك ما يسمى بعقد "رهن الحيازي العقاري" حيث أنه عبارة عن تأمين يسمح للدائن بتملك العقار والحصول على الفوائد إلى غاية انقضاء الدين. وتقسّم الرهن الحيازي:

- رهن المحل التجاري.
- رهن المعدات والأدوات.

¹ طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، 2005، ص ص 165-166.

- رهن وسائل النقل.
- رهن ورقة مالية¹.

- الرهن العقاري:

هو عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على العقار لوفاء دينه، ويمكن له بمقتضاه أن يستوفى دينه من ثمن ذلك العقار، ولا يتم الرهن إلا على العقار الذي يستوفى بعض الشروط التي تعطى للرهن مضمونه الحقيقي، فالعقار أن يكون صالحا للتعامل فيه وقابلا للبيع في الزاد العلني، ومن هنا نلاحظ أن الرهن العقاري يمثل واحدة من أفضل الصيغ التي تضمن القروض البنكية نظرا لما يقدمه من ضمانات فعلية وما يمثله من قيمة في حد ذاته².

المبحث الثالث: ماهية المخاطر الائتمانية

¹ طاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سابق، ص ص 170-171.

² كريم رزمان، التوقع بخطر قرض البنك التجاري باستخدام نموذج متغيرات كمية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2007، ص 57.

إن طبيعة العلاقة بين البنك وزبائنه ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمخاطر تتجم عن عملية منح الائتمان، فتحدد وتتنوع احتياجات الزبائن التمويلية من جهة، ونشاط البنك الذي يبحث عن أرباح مقابل تقديم القروض من جهة أخرى يجعل من هذه العملية تخضع إلى مخاطر عديدة.

المطلب الأول: الخطر المصرفي وأهم أنواعه

أولاً: تعريف المخاطر المصرفية

لقد تعددت تعريف المخاطر ومن أهمها نجد:

التعريف 01:

اختلف الكتاب والدارسون في تعريفهم للخطر فقد عرفه بعضهم على أنه: عدم التأكد من وقوع خسارة معينة¹.

التعريف 02:

تعرف المخاطر بأنها احتمالية تعرض المؤسسة إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها وتذبذب العائد المتوقع على استثمار معين².

التعريف 03:

يمكن تعريف المخاطر بأنها ظرف أو وضع في العالم الواقعي يوجد فيه تعرض لوضع معاكس، وبشكل أكثر تجديداً. يقصد بالمخاطر حالة يكون فيها إمكانية أن انحراف معاكس عن النتيجة المرغوبة المتوقعة أو المؤلمة³.

التعريف 04:

تعرف المخاطرة بأنها إمكانية حدوث انحراف في المستقبل بحيث الأهداف المرغوب تحقيقها عما هو متوقع.

ثانياً: أنواع المخاطر المصرفية

¹ د. شقيري نوري موسى وآخرون، **إدارة مخاطر**، دار المسيرة للنشر والتوزيع وطباعة، ط1، عمان، 2011، ص 23.

² بن علي عزوز وآخرون، **إدارة المخاطر**، الوراق للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2013، ص 30.

³ د. طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص 16.

تتعرض البنوك إلى نوعين رئيسيين من المخاطر هما: المخاطر المالية ومخاطر العمليات.

1- المخاطر المالية:

إن الخطر عنصر طبيعي في البيئة المالية فقط ارتبط مفهومي العائد والمخاطرة منذ بداية النشاطات المالية مما دفع بالعديد من المؤلفين للكتابة في هذا المجال، فيما يلي سيتم سرد أشهر هاته المخاطر المالية¹:

1-1- مخاطر الائتمان:

تعرف مخاطر الائتمان بوجه عام بأنها المخاطر الناشئة عن احتمال عدم الوفاء أحد الأطراف بالالتزاماته وفق للشروط المتفق عليها، وسيتم التطرق إليها لاحقاً بالتفصيل².

1-2- مخاطر السيولة:

نشأ هذه المخاطر من عدم كفاية السيولة لمتطلبات التشغيل العادية، وتقلل من قدرة المصرف على الوفاء بالالتزامات التي حالت آجالها، وربما تكون هذه المخاطر نتيجة الصعوبة في الحصول على السيولة بتكلفة معقولة عن طريق الاقتراض مخاطر تمويل السيولة أو تعذر بيع الأصول، مخاطر تسير الأصول، فقد يتسبب في هذا النوع من المخاطر من خلال إتباع سياسة ائتمانية غير رشيدة أو لسوء تسير الموارد المتوفرة لديها بحيث يحدث عدم توافق زمني بين آجال استحقاق القروض الممنوحة وآجال استحقاق الودائع لدى البنك³.

1-3- مخاطر السوق:

¹ ريمة ذهبي، الاستقرار المالي النظامي، بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري للفترة (2003-2011) مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية علوم الاقتصادية وعلوم النشر، جامعة قسنطينة، 2013، ص 31.

² حسين لمعجوز، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، بحث مقدم للملتقى الوطني حول المنظومة، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، ص 3-5.

³ عبد الناصر براني أبو شهد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس لنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 69.

مخاطر السوق هي عبارة عن الخسائر الناتجة عن تقلبات في أسعار ومعدلات السوق المالية (أسعار الأصول ومعدلات الفائدة... الخ) وهي بذلك تصنف فئة المضاربة، حيث أن تحركات الأسعار من الممكن أن ينتج عنها خسائر كما يمكن أن تنتج عنها أرباح للبنك¹، وتتضمن:

1-3-1- مخاطر أسعار الفائدة:

يقصد بمخاطر أسعار الفائدة عدم التأكد أو التقلب في الأسعار المستقبلية للفائدة، فإذا ما تعاقد البنك مع العميل على أسعار فائدة معينة ثم ارتفعت بعد ذلك في السوق عموماً وبالتالي ارتفع سعر الفائدة على القروض التي تحمل نفس درجة مخاطر القرض المتفق عليه، فذلك يعني أن البنك قد تورط في استثمار يتولد عنه عائد يقل عن العائد الحالي السائد في السوق².

1-3-2- مخاطر سعر الصرف:

وهي مخاطر تقلب أسعار بيع وشراء العملات الأجنبية مقابل العملة الوطنية، في حالة امتلاك المصرف لموجودات مقومة بالعملات الأجنبية، خاصة أن أسواق العملات الأجنبية أخذت تشهد تقلبات حادة في الفترة الأخيرة، حيث يتطلب وجود رأسمال مطلوب لتغطية مخاطر أسعار الصرف بالإضافة إلى الذهب³.

1-3-3- مخاطر التسعير:

تنشأ نتيجة التغيرات في أسعار الأصول ويشكل خاصاً المحفظة الائتمانية والاستثمارية، وتعتمد على عوامل داخلية من بينها هيكل التحويل، وعوامل خارجية أخرى مثل الظروف الاقتصادية⁴.

1-4- مخاطر رأس المال:

¹ حياة نجار، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2014، ص 56.

² د. على بلعوز وآخرون، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 184.

³ منير إبراهيم هندي، أساسيات الاستثمار في أوراق المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999، ص 197.

⁴ د. محمد داود عثمان، إدارة وتحليل الائتمان ومخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 221.

يعزي وجود هذه المخاطر إلى عدم كفاية رأس المال لامتصاص الخسائر التي يمكن أن تحدث وتصل إلى أموال المودعين والدائنين¹.

1-5- مخاطر السمعة:

تنشأ هذه المخاطر نتيجة الفشل لفي التشغيل السليم للمصرف بما لا يتماشى مع الأنظمة والقوانين الخاصة بذلك، والسمعة عامل مهم للمصرف، حيث أن طبيعة الأنشطة التي تؤديها البنوك تعتمد على السمعة الحسنة لدى المودعين والعملاء².

1-6- مخاطر عدم الملاءة:

تعرف الملاءة المالية بالرصيد الصافي للبنك، بمعنى الفرق بين قيمة استعمالاته والتزاماته، فنقول أن البنك له ملاءة مالية في حالة تفوق استعمالاته (موارده) على التزاماته، ويعتبر خطر الملاءة المالية كنتيجة لمختلف المخاطر التي يتعرض إليها، بما في ذلك مخاطرة القرض التي تنجم عن فشل البنك في استرداد أمواله، ومخاطر الفائدة التي تجعل تكلفة موارده أكبر من عوائد استخدامه، بالإضافة إلى مخاطر الصرف والسيولة التي تؤثر على رأسمال البنك واحتياطياته³.

2- مخاطر العمليات (التشغيل):

¹ علي عبد الله شاهين، بهية مصباح صباح، أثر إدارة المخاطر على درجة الأمان في الجهاز المصرفي الفلسطيني، مجلة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية) المجلد الخامس عشر، العدد (01)، المحاسبة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، يونيو، 2011، ص 16.

² د. بن علي بلعزوز وآخرون، إدارة المخاطر، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2013، ص 185.

³ أسيا قاسمي، حمزة فيلاي، المخاطر المصرفية ومنطلق تسيرها في البنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل، المؤتمر الأول حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، يومي 12-13 ديسمبر 2011، ص 03.

تنشأ المخاطر التشغيلية عن مجموعة من العوامل ومنها الانعدام التام للرقابة والمعالجة، أو فشلها نتيجة الضعف، أو عدم الكفاءة في العمليات التشغيلية وسوء إدارة التكاليف الثابتة، والمتغيرة للعمليات التشغيلية، أو التقنية وعدم استجابتها للتغيرات في أحجام التعامل¹.

يشمل هذا النوع من المخاطر العمليات الناتجة عن العمليات اليومية للمصارف ولا تتضمن عادة فرصة الربح فالبنوك إما أن تحقق خسارة وإما لا تحققها، وعدم ظهور أي خسارة للعمليات لا يعني عدم وجود أي تغيير، يمكن أن تشمل مخاطر العمليات ما يلي:

2-1- الاحتيال المالي (الاختلاس):

تعتبر الاختلاسات النقدية من بين أكثر أشكال الاحتيال شيوعاً ما بين الموظفين، وتشمل معظم الخسائر التي تتعرض لها البنوك نتيجة حالات الاختلاس من الأموال المودعة بالبنوك أو الشيكات السياحية من الفروع وأجهزة الصرف الآلي، وتمثل عملية استرجاع تلك الخسائر الناتجة عن عمليات الاختلاس من الأمور المعقدة والصعبة وفي بعض الأحيان تكون مستحيلة فيستدعي ذلك ضرورة تصميم برنامج الكشف عن حالات الاختلاس ووضع إجراءات تكون أكثر فعالية لتقليل احتمالية حدوثها، بحيث تكون تكلفة هذه الإجراءات لا تزيد بأي حال من الأحوال عن تكلفة محاولة استعادة المبالغ المختلسة و الخسائر المحققة نتيجة عمليات الاختلاس².

2-2- التزوير:

إن خسائر العمليات الناتجة عن التزوير، والمتمثلة في تزوير الشيكات المصرفية أو تزوير الأوراق المالية القابلة للتداول مثل خطابات الاعتماد، أو تزوير الوكالات الشرعية نتيجة عدم قدرة الموظفين العاملين بالبنوك على التأكد بصفة كافية من صحة المستندات المقدمة إليهم من العملاء، قبل البدء في دفع قيمتها، ونشير هنا إلى

¹ د. بن علي بلعوز، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 186.

² بلعوز حسين، عزي محمد العربي، دراسة مقارنة لمخاطر التمويل بين النظام القبلي والكلاسيكي، بحث مقدم في إطار الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، يومي 21/22 نوفمبر 2006، بسكرة، ص 06.

أن الخسائر الناتجة عن عمليات التزوير تزايدت نظرا لتزايد استخدام التقنية في العمليات المصرفية وهو ما أدى إلى تزايد فرص للأعمال الإجرامية، وتطورت أساليبها وزادت صعوبة اكتشافها من خلال وسائل العالية التقنية.

2-3-تزييف العملات:

إن تطور الرسائل التكنولوجية في معظم الدول تساعد على زيادة حالات تزييف العملات حيث قامت الولايات المتحدة الأمريكية عام 2003 بتقدير حجم عملة الدولار المزور بنحو بليون دولار أمريكي فئة 100، 50، 20 ويتم تداولها خارج الولايات المتحدة الأمريكية، ولا يمكن لأي خبير في هذا المجال اكتشاف ذلك.

2-4-السطو والسرقة:

إن زيادة استخدام معايير الأمانة لدى البنوك أدى إلى تخفيض حالات السرقة والسطو، هذا وتزايدت حالات السرقة والسطو مع تزايد حالات جرائم تعاطي المخدرات والمتاجرة فيها، والتي تعتبر غير منتشرة إلى حد كبير في الدول العربية بعكس الدول الغربية¹.

2-5-المخاطر المهنية:

تتعرض البنوك عموما إلى نقص في مخصصاتها للخدمات والمنتجات المالية كأكبر مخاطر العمليات المصرفية انتشارا في القطاع المصرفي، وتندرج تحتها الأخطار المهنية والإهمال والمخاطر المرتبطة بالمسؤولية القانونية التي يجب التفريق فيما بين المخاطر التي تؤثر على مجلس الإدارة على تلك المؤثرة على ذات المصرف².

2-6-الجرائم الالكترونية:

¹ د. بن علي بلغوز، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص ص 186-187.

² نفس المرجع السابق، ص 187.

تعتبر الجرائم الالكترونية من أكثر الجرائم شيوعا، وتتمثل في المجالات الرئيسية التالية: أجهزة الصرف الآلي، بطاقات الالكترونية، نقاط البيع، عمليات الاختلاس الداخلي من خلال تواطؤ الموظفين، تبادل البيانات آليا وعمليات الاختلاس الخارجي.

2-7- عمليات التجزئة الآلية:

تتجه المصارف حاليا إلى توسع نطاق خدماتها في هذا الجانب من العمليات والتي تشمل تسديد فواتير الهاتف والكهرباء والمياه وغيرها، المر الذي يؤدي إلى زيادة عرضتها للأخطار، ولكن تحسين الإجراءات الأمنية مع الأخذ بوسائل خاصة له أثر في الحد منها إلى أقصى حد ممكن¹.

2-8- خطر الإعلام الآلي:

هو نوع من أنواع المخاطر التشغيل، فالإعلام الآلي هو أداة لإنتاج حقيقية لدى البنوك، وفعاليتها هي عامل حاسم في معركة المردودية وكذلك التأقلم مع محيط يزداد أكثر فأكثر صعوبة وتنافسا، كما إن أخطار الانجاز أو التأخر في إعداد ووضع التكنولوجيات الجديدة ونقص التحكم في الأنظمة التي تزداد تعقيدا أكثر فأكثر، تشكل أخطارا كبيرة سوف يكون لها أثر مباشر على المردودية ونوعية الخدمات².

3- مخاطر أخرى:

3-1- المخاطر القانونية:

مثل صدور تشريعات تؤثر على المراكز المالية للمدنيين من حيث حقوقهم لدى الغير أو حقوق البنك لديهم، كما قد تنشأ المخاطر القانونية نتيجة عدم سلامة المسندات التي يتحصل عليها البنك من عملائه لتغطية ضمانات لديهم أو سلامة المسندات القانونية من عقود وتعهدات والتي تحكم علاقة البنك بعملائه، كما يندرج تحت هذا

¹ تومي براهيم، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2007/2008، ص 63

² Sardi Antoine, **audiotel inspection**, Tome1, Paris, édition Eloges, 1993, P P 23-24.

النوع من المخاطر فقدان البنك لبعض حقوقه لدى عملائه لعدم توافر آراء قانونية سليمة فيما ينشأ من منازعات بينهما، كذلك فقد البنك لبعض أصوله أو ضياع حقوقه المرتبطة بها.

3-2- المخاطر الاقتصادية:

وهي المخاطر التي تتعلق بالخطأ في التوقعات وفي حساب الإيرادات¹ والتي تشير إلى الآثار السلبية التي تعصف بنشاط المفترض، وبالتالي قدرته على الوفاء بالتزاماته قبل البنك².

3-3- المخاطر الإستراتيجية:

وهي تلك المخاطر التي تنشأ نتيجة لغياب مخطط الاستراتيجي في البنك، والإستراتيجية هي المسار الرئيسي الذي يتخذه البنك لتحقيق أهدافه في الأجلين القصير والطويل في الضوء ظروف البيئية العامة وظروف المنافسين واعتماد على تحليل القدرة الذاتية، ويصعب توافر مقاييس كمية في مجال الممارسة العملية لقياس المخاطر الإستراتيجية، إلا إن تطور الأداء العام للبنك، من عام إلى آخر يعطي مؤثراً على مدى نجاح البنك في التخطيط الاستراتيجي، وقد تزايد في الآونة الأخيرة عدد البنوك التي تفصح من رؤيتها المستقبلية وتخطيطها الاستراتيجي المستقبلي، بما يعني إعطاء صورة واضحة لمستخدمي القوائم المالية في الوقوف على تطورات المستقبلية لنشاط البنك³.

3-4- المخاطر الطبيعية:

كالزلازل والبراكين وغيرها من العوامل الطبيعية التي تؤثر على قدرة المنشأة على الاستمرار⁴.


¹ أحمد غنيم، الأزمات المصرفية والمالية، (الأسباب، النتائج، العلاج)، دار النشر غير موجودة، 2004، ص 91.

² رضا صاحب أبو حمد، إدارة المصارف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص 225.

³ سمير الخطيب، قياس إدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، ط2، الإسكندرية، 208، ص 124.

⁴ مفتاح صالح، معارفي فريدة، المخاطر الائتمانية: تحليلها وقياسها وإدارتها والحد منها، مداخلة مقدمة ضمن مؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع، إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الزيتونة، الأردن، يومي 16-18 أبريل 2008، ص 18.

الشكل رقم (03) أنواع المخاطر المصرفية



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات سابقة

المطلب الثاني: تعريف المخاطر الائتمانية وأنواعها

أولاً تعريف المخاطر الائتمانية

التعريف 01:

تعرف مخاطر الائتمان بأنها المخاطر التي ترتبط بالطرف المقابل (الأخر) في العقد أي قدرته على الوفاء بالتزاماته التعاقدية كاملة وفي موعدها كما هو منصوص عليه في العقد¹.

التعريف 02:

تعرف المخاطر الائتمانية على أنها: "عدم تمكن المدين من تسديد التزاماته اتجاه البنك (الدائن) من حيث أصل المبلغ إضافة إلى الفوائد في المواعيد المتفق عليها، ووفقاً للشروط المتفق عليها"².

التعريف 03:

تعرف المخاطر الائتمانية بأنها مخاطر تخلف العملاء عن الدفع أي عجزهم عن السداد أو خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض إلى الطرف المقابل³.

التعريف 04:

تعرف المخاطر الائتمان بوجه عام أنها المخاطر الناشئة عن احتمال عدم وفاء أحد الأطراف بالتزاماته، ووفقاً للشروط المتفق عليها⁴.

التعريف 05:

تعرف المخاطر الائتمانية بأنها مخاطر التي تنشأ بسبب لجوء البنك إلى تقديم القروض أو الائتمان للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم مقدرته على استرجاع حقوقه المتمثلة في أصل القرض وفوائده، وهذا

¹ طارق الله خان، حبيب أحمد، إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، ورقة مناسبات، جدة المملكة العربية السعودية، ط1، 2003، ص 31.

² محمد داود عثمان، إدارة وتحليل الائتمان ومخاطره، مرجع سبق ذكره، ص 27.

³ طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 197.

⁴ د. بن علي بلعزوز، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 40.

السبب قد يكون نتج عن عدم قدرة المقترض على الوفاء برد أصل القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المحددة، أو أنه له القدرة المالية على السداد ولكنه لا يرغب في ذلك لسبب أو لآخر، بالتالي فالمخاطر الائتمانية تتمثل في الخسائر التي يمكن أن يتحملها البنك بسبب عدم قدرة الزبون أو عدم وجود النية لديه لسداد أصل القرض وفوائده¹.

ثانياً: أنواع المخاطر الائتمانية

هناك العديد من المخاطر التي تواجه البنك عند قيام بعملية منح الائتمان تتمثل فيما يلي:

1- المخاطر المتعلقة بالمقترض:

ترتبط هذه المخاطر بالعناصر الرئيسية المتعلقة بالجدارة الائتمانية للعميل مثل: أهليته، وسمعته، نزاهته، التزامه بالوفاء بحقوق الآخرين وسلوكاته الأخلاقية².

2- المخاطر المتعلقة بالقطاع الذي يعمل فيه المقترض:

تتصل هذه المخاطر عادة بطبيعة النشاط الاقتصادي الذي يعمل فيه المقترض والظروف الإنتاجية والتسويقية المتفاوتة بين القطاعات المختلفة، وهنا يواجه البنك صعوبة في تقدير المخاطر التي قد تختلف باختلاف أذواق المستهلكين وعاداتهم الاستهلاكية، وتنوع الأسواق والتطورات التكنولوجية والصناعية وغير ذلك.

3- المخاطر المتعلقة بالعملية المطلوب تمويلها:

وتختلف درجة هذه المخاطر من عملية إلى أخرى وذلك في ضوء الظروف المحيطة بالائتمان المطلوب والضمانات المقدمة والتطورات المستقبلية، فمثلاً مخاطر الإقراض بضمان أوراق تجارية تختلف عن مخاطر

¹ كمال رزيق، فريد كورتل، إدارة المخاطر القروض الاستثمارية في البنوك الجزائرية، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي السنوي الخامس جامعة فلادلفيا الأردنية، المنعقد في الفترة من 4-5/07/2007، ص 03.

² أحمد غتيم، صناعة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الاستراتيجية الشاملة للبنك، دار النشر غير موجودة، 2002، ص 73.

الإقراض بضمان الرهن العقاري كما أن الإقراض للمقاولين ترتبط مخاطره بكفاءة المقاول وخبرته وملاءته وإدارته¹.

4- المخاطر الناشئة عن أخطاء البنك:

تعمل البنوك على الحد من المخاطر المرتبطة بإدارة القرض وتضع الأنظمة الكفيلة بدعم رقابتها على القرض، إلا أنه قد تنشأ بعض المشاكل عن عدم متابعة البنك أحكام اتفاقيات القروض بدقة، أو تطورات قيمة الضمان والمحافظة عليه، أو الإفراج بالخطأ عن بعض الضمانات كالبضائع أو الأوراق المالية أو الودائع، أو عدم المطالبة بسداد أو تجديد قيمة خطابات الضمان التي تغطي بعض القروض قبل انتهاء صلاحياتها.

5- المخاطر الناجمة عن فعل الغير:

قد يتعرض المقرض بسبب فعل الغير إلى بعض الأخطار التي تؤثر في قدرته على الوفاء بالتزاماته، والتي ليس من اليسير حصرها ومن أمثلتها إفلاس أحد كبار مديني العميل أو نشر معلومات غير حقيقية عن العميل توهي بسوء مركزه يكون من نتائجها قيام البنوك المتعاملة معه بالحد من التسهيلات الائتمانية الممنوحة له على نحو يؤثر على نشاطه².

6- المخاطر المتعلقة بالظروف العامة:

ترتبط هذه المخاطر عادة بالظروف المرتبطة بالاقتصاد والأوضاع السياسية والاجتماعية والقانونية، فتزيد هذه المخاطر في ظروف الكساد مثلاً وتتناقص في ظل ظروف الازدهار والرواج كما إن الاضطرابات السياسية تؤثر في زيادة هذه المخاطر والاستقرار السياسي يحد من هذه المخاطر³.

¹ شقري نوري موسى وآخرون، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 93.

² د. شريف مصباح أبو كرش، إدارة مخاطر الائتمان المصرفي، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الأول للاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصر، قسم العلوم المالية والمحاسبية، كلية التمويل وإدارة، جامعة الخليل، فلسطين، يومي 8-9 ماي 2005، ص 09.

³ د. شقري نوري موسى، إدارة المخاطر، مرجع سابق، ص 94.

المطلب الثالث: أساسيات المخاطر الائتمانية

أولاً: أسباب المخاطر الائتمانية

من بين أسباب تعدد المخاطر الائتمانية نجد:

- عدم التطابق المعلوماتي بين البنك والعميل.
- عدم التزام المقرض بأخلاقيات عقد الاتفاق المبرم مع البنك.
- اتسام أداء الجهاز المصرفي بالتسرع والمنافسة غير الرشيدة.
- العجز في الإطارات الفنية والإدارية المؤهلة مما يفتح المجال أمام ارتكاب الأخطاء عند اتخاذ القرارات الائتمانية.
- عدم توافر المؤسسات المالية الأخرى في بعض الدول مما أدى إلى عجز المؤسسات المصرفية القائمة عن استيعاب التمويلات المطلوبة ولجؤها إلى توظيف الموالم في مسارات غير اقتصادية.
- تعرض اقتصاد الدولة إلى هزات اقتصادية قد تؤثر في النهاية على نشاط العميل أو البنك في حد ذاته¹.
- غموض الخطر الائتماني، وعدم توقعه: فغموض الخطر الائتماني وعدم وضوحه للبنك أو عدم توقعه يعد خطر ائتمانيا في حد ذاته².

¹ عبد الواحد غردة، ضوابط الائتمان في البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2004، ص ص 22-23.

² رشا نعمان شايع العمري، الخدمات المصرفية الائتمانية في البنوك الإسلامية، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، 2013، ص 564.

ثانياً: نتائج المخاطر الائتمانية

إذ من أهم ما ينتج عن وجود المخاطر الائتمانية داخل البنوك التجارية ما يلي:

1- تعثر التسهيلات الائتمانية:

لما كان المقصود بالمخاطر الائتمانية هو مدى احتمال عدم تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه للبنك وفق شروط التعاقدية بين الطرفين، فإن تعثر التسهيلات الائتمانية هو عدم أو توقف تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه، أي أن المخاطر التي كان من المحتمل أن تقع قد وقعت بالفعل، وأصبحت مشكلة عدم التسديد قائمة بالفعل ومن المسلم به أن كافة البنوك دون استثناء -حتى الناجحة منها- تتعرض لمشكلة القروض المتعثرة، التي تظهر في القوائم المالية في بند حساب الديون المعدومة.

2- فشل البنوك:

لقد أثبتت الدراسات المصرفية أن أهم العوامل المؤدية إلى ارتفاع عدد البنوك الفاشلة هو معدلات المخاطر في التسهيلات الائتمانية (الرديئة) التي تقدمها هذه البنوك لعملائها، ولو أردنا أن نضع أسباباً لفشل البنوك لوجدنا أن هذه الأسباب هي نفسها تلك المتعلقة بتعثر التسهيلات الائتمانية¹.

¹ حسين ذيب، فعالية نظم المعلومات المصرفية في نشر حالات فشل الائتمان، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012، ص 126.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال هذا الفصل حاولنا الإلمام بالجزئيات النظرية حول مخاطر الائتمان، حيث قمنا بإعطاء صورة حول القروض المصرفية باعتبارها الغاية الأساسية من وجود البنوك التجارية لذلك نرى بأن القروض تلعب دوراً هاماً في الاقتصاد من خلال تسهيل عملية استخدام واستثمار الأموال المجمدة داخل البنوك التجارية حيث تتولى مهمة القيام بالوساطة بين المودعين والمقترضين، حيث تقوم بعملية الاقتراض من خلال تهويلها لأصحاب الحاجة للأموال والبحث عن ذوي الوفرة أو الفائض الذين يملكون أموالاً تفوق احتياجاتهم.

إن للبنك التجاري دوراً بارزاً في تشكيل سياسة في مجال جذبته للودائع وتقديم قروض الاستثمار فيتم منح القروض وفقاً لإمكانيات البنك والسياسة الإقراضية، حيث يعتبر الاقتراض، ومن الائتمان الوظيفة الأساسية للبنوك التجارية ونتيجة للتغيرات التي عرفتتها البيئة المصرفية فإن البنوك اليوم أصبحت تواجه مخاطر متنوعة تفاوتت درجتها من بنك لآخر، ومن أهم صورها مخاطر الائتمان والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من عملية منح القروض المصرفية.

تمهيد:

تقع العديد من البنوك التجارية في أزمات وخسائر تهز كيانها واستقرارها وتفقدتها الثقة من طرف عملائها وهذا إزاء تعرضها لعدة مشاكل مصرفية خطيرة، ومن أهمها مخاطر الائتمان التي تعتبر من المخاطر المرتبطة بنشاط البنوك، وفي ظل تصاعد هذه المخاطر أصبح جل اهتمام مراقبي البنوك على ضرورة أخذ الحيطة والحذر عند تقديم الائتمان للغير وانتهاج بعض الطرق التي تساعد على التقليل من حدتها وذلك ما سعت إليه المعايير الدولية للرقابة.

وهذا ما سنتطرق إليه في هذا الفصل حيث تم تقسيمه كآلاتي:

المبحث الأول: إدارة المخاطر الائتمانية.

المبحث الثاني: أساليب إدارة المخاطر الائتمانية.

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية وفق مقررات لجنة بازل.

المبحث الأول: إدارة المخاطر الائتمانية

تعتبر إدارة المخاطر نظام يجب على البنوك أن تلتزم به من خلال تحديد وقياس ومتابعة ومراقبة المخاطر للتقليل منها والوصول للأهداف المسطرة.

المطلب الأول: ماهية وأهداف إدارة المخاطر الائتمانية

أولاً: ماهية إدارة المخاطر الائتمانية

تعددت تعريف إدارة المخاطر الائتمانية ومن أهم نذكر ما يلي:

التعريف 01:

"هي منهج أو مدخل العلمي أو المدخل العلمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسائر أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى"¹.

التعريف 02:

تعرف بأنها: "الوسائل المنظمة لتحديد وقياس المخاطر مع تطوير واختيار وإدارة الخيارات الملائمة للتعامل معها"².

التعريف 03:

"هي تنظيم متكامل يهدف إلى مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف وذلك عن طريق اكتشاف الخطر وتحليله وقياسه وتحديد وسائل مجابهته مع اختيار أنسب لهذه الوسائل لتحقيق الهدف المطلوب"³.

¹ بوزهرة محمد، إدارة المخاطر الائتمانية، في ظل الأزمات ومستقبل النظام المصرفي العلمي، مداخلة ضمن ملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة العالمية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009، ص 06.

² د. بلعزوز بن علي، إستراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث، عدد 07، جامعة شلف، 2009-2010، ص 335.

³ أسامة عزمي سلام، شنقيري نوري موسى، إدارة المخاطر والتأمين، دار حامد للنشر والتوزيع، ط 1، عمان، الأردن، 2007، ص 55.

ومن التعاريف السابقة يمكن إعطاء مفهوم شامل لإدارة مخاطر الائتمانية:

إذا كانت إدارة المخاطر المصرفية تشمل تعريف المخاطر وتحليلها والتخطيط الدقيق، بالإضافة إلى اتخاذ القرار المناسب مع ضرورة موجهة النتائج، فإن إدارة المخاطر الائتمانية جزء لا يتجزأ منها، فهي تتمثل في متابعة الائتمان الممنوح من خلال متابعة العميل والتأكد من قدرته على السداد، وإجراء تحليل مالي دقيق وشامل لظروف العميل لتحديد مدى ملاءته المالية قبل الموافقة على منحه القرض، واستخدام الأساليب التي على وضع تصنيفات للمقترضين، وطلب الضمانات المناسبة واستخدام النماذج الخاصة بتحديد احتمالات فشل العميل، وتنظيم السياسة الائتمانية ووضع استراتيجيات ائتمانية بناء على تصنيف أنواع القطاعات والأنشطة ومتابعة واستقراء المشاكل التي يتعرض لها العميل، من خلال إجراء مراجعة نصف سنوية ودورية لأوضاعه، وكذا وضع سقف ائتمانية للعملاء استنادا إلى أسس ومعايير منطقية وموضوعية، واتخاذ قرارات منح القروض الكبيرة من الإدارة العليا ووضع رقابة مركزية عليها¹.

ثانياً: أهداف إدارة المخاطر الائتمانية

- الهدف الرئيسي لإدارة مخاطر الائتمان هو تقليل المخاطر الائتمانية، ويجب أن تتناسب هذه المخاطر مع طاقة البنك وقدرته على تحقيق الأرباح.
- يتعين أن يهدف البنك إلى إدارة كافة المخاطر الائتمانية والحد منها.
- يجب التقيد بكافة القوانين والتعليمات في كل الأحوال.
- يتعين أن يحاول البنك جاهداً تنويع محفظة الإقراض بشكل جيد.
- يجب أن تتناسب عوائد الائتمان والمخاطر الناجمة عنه على المدى الطويل².

¹ حياة نجار، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 2013-2014، ص 127.

² د. سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سبق ذكره، ص 146.

- تحقيق القلق حيث أن الوحدات المعرضة للخسارة يمكن أن تسبب قلق وخوف لمدير الخطر، كما تهدف

إدارة المخاطر الائتمانية إلى بقاء المنشأة واستمرار عملياتها¹.

ثالثاً: خطوات إدارة المخاطر الائتمانية

حتى تتمكن القيام بوظيفة إدارة الخطر على وجه الأكمل، وبأقل تكلفة ممكنة هناك مجموعة من الخطوات التي تمر بها عملية إدارة الخطر وهي:

(1) التحضير:

يتضمن التخطيط للعملية ورسم خريطة نطاق العمل والأساس الذي سيعتمد في تقييم المخاطر وكذلك تعريف إطار للعملية وأجندة التحليل².

(2) تحديد المخاطر:

في هذه المرحلة يتم التعرف على المخاطر ذات الأهمية المسببة للمخاطر الائتمانية، المخاطر الائتمانية هي عبارة عن أحداث عند حصولها تؤدي إلى مشاكل وعليه أن يبدأ التعرف إلى مخاطر من مصدر المشاكل أو المشكلة بحد ذاتها عندما تعرف المشكلة أو مصدرها فإن الحوادث التي تنتج عن هذا المصدر أو تلك التي قد تقود إلى مشكلة يمكن البحث فيها.

(3) التقييم:

يعد التعرف على المخاطر المحتملة يجب أن تجري عملية تقييم لها من حيث شدتها في إحداث الخسائر واحتمالية حدوثها، أحيانا يكون من السهل قياس هذه الكميات وأحيانا أخرى يتعذر قياسها، وصعوبة تقييم المخاطر تمكن في تحديد حدوثها حيث أن المعلومات الإحصائية عن الحوادث السابقة ليست دائماً متوفرة.

(4) وضع الخطة:

¹ عيد أحمد أبو بكر، إدارة أخطار شركات التأمين (أخطار الائتمانية، أخطار الاستثمار)، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، الأردن، ص 235.
² سهام حرفوش، إيمان صحراوي، دور وأساليب لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في تخفيف من حدة الأزمة الحالية، ملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية، والاقتصادية الدولية والحكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009، ص 06.

وتتضمن أخذ قرارات تتعلق باختيار مجموعة الطرق التي ستتبع للتعامل مع المخاطر، وكل قرار يجب أن يسجل ويوافق عليه من قبل المستوى الإداري المناسب، على الخطة أن تقترح وسائل تحكم أمنية تكون منطقية وقابلة للتطبيق من أجل إدارة المخاطر.

(5) التنفيذ:

ويتم في هذه المرحلة إتباع الطرق المخططة أن تستخدم في التحقيق من آثار يجب استخدام التأمين في حالة المخاطر دون تضحية بأهداف السلطة كما ويتم التقليل من المخاطر الأخرى باستخدام الأساليب الحديثة لإدارة المخاطرة الائتمانية.

(6) مراجعة وتقييم الخطة:

تعد الخطط المبدئية لإدارة المخاطر ليست كاملة فمن خلال الممارسة والخبرة والخسائر التي تظهر على أرض الواقع تظهر الحاجة إلى إحداث القرارات مختلفة ويجب تحديث نتائج عملية تحليل المخاطر وكذلك خطط لإدارتها بشكل دوري¹.

المطلب الثاني: وظائف إدارة المخاطر الائتمانية

تتولى إدارة المخاطر الائتمانية القيام بإجراءات التالية:

أولاً: إعداد تقييم دوري لمحفظه استثمارات البنك والمحفظه الائتمانية

يتعين إجراء تقييم دوري لمخاطر استثمارات البنك ومحفظه الائتمان لديه، وما تم من إجراءات في شأنها وما سيتم اتخاذه لمواجهة ما يستجد من مخاطر، ويعرض التقييم على الإدارة العليا للبنك. وهو الأمر الذي يتطلب وضع نظام تفصيلي يتم بموجبه إعداد التقييم المشار إليه بسرعة والدقة اللازمة لعرضه على الإدارة العليا للبنك في المواعيد المقررة.

¹ سهام حرفوش، إيمان صحراوي، دور وأساليب إدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في تخفيف من حدة الأزمة الحالية، مرجع سبق ذكره، ص 07.

وفي هذا المجال يتعين أن يتم التنسيق بين إدارة المخاطر الائتمانية وإدارات الائتمان المختلفة بالبنك، وكذلك الإدارات المشرفة على الاستثمارات وإدارة نظم المعلومات أو الحاسب الآلي حسب النظام المتبع بالبنك، وذلك بغرض تصميم الجداول التي تستخدم في هذا الغرض بسهولة الاستخدام والتقييم بالدقة اللازمة والسرعة المطلوبة.

ثانياً: إعداد تقييم لمخاطر النشاط الاقتصادي

تهدف عملية تقييم المخاطر إلى إيجاد معيار موضوعي لقياس المخاطر على مستوى النشاط، والعمل، وعلى مستوى المحفظة ككل، ويمثل نظام تقييم المخاطر حيز الزاوية في تقييم الجدارة الائتمانية وساعد على الآتي:

- منح الائتمان الجيد على أسس موضوعية ومتابعة استمرارية جودته.
 - الرقابة على جودة المحفظة وتحديد إستراتيجية التعامل مع المخاطر المستقبلية للمحفظة.
 - تحديد الأنشطة الاقتصادية المستهدفة التوسع الائتماني بها وتلك المطلوبة تقليص الائتمان الموجه إليها¹.
- ولتقييم مخاطر النشاط الاقتصادي يتم إتباع الآتي:
- يتعين دراسة المخاطر المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية المختلفة الخاصة بكل نشاط ومنطقة جغرافية في ضوء المخاطر المرتبطة بها وسابقة تجارب البنك مع هذا النشاط بما يحقق تنويع المحفظة وتخفيض المخاطر.
 - تم تحديث مخاطر النشاط والسقوف الائتمانية الخاصة بكل منها بصفة دورية سنوياً، وفي الحالات التي قد تحدث فيها تغيرات ذات تأثير كبير على النشاط خلال العام، قيم إعادة النظر في السقوف الائتمانية ومخاطر النشاط دون انتظار لانتهااء العام.

ثالثاً: تقييم الرقمي للجدارة الائتمانية للعملاء

¹ د. سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سبق ذكره، ص ص 185-186.

- يتعين قبل منح الائتمان التأكد من كفاية المقومات الائتمانية للعملاء لإمكان النظر في منحهم الائتمان المطلوب في حالة إذا ما توافرت لديهم الجدارة الائتمانية المطلوبة حيث يتم إتباع الآتي:
- يحدد درجة المخاطر للعملاء لمعرفة السلطة الائتمانية المختصة على كافة المستويات وفقا والسلطات التقديرية المقررة في مجال منح الائتمان.
 - يتم التعرف على المخاطر الائتمانية للعميل من خلال تحليل عناصر الجدارة الائتمانية الخاصة به التي تم تبويبها إلى عوامل مالية أخرى غير مالية.
 - وبالنسبة للعوامل المالية قيم التعرف عليها من خلال مؤشرات مالية مثل مؤشرات السيولة، كفاءة النشاط، نسب النمو، نسبة الربحية.
 - أما للعوامل الغير مالية فتتمثل في عوامل تخص المشروع وإدارته، الاستعلام، الزيارة الميدانية، طبيعة العملية المطلوب تمويلها، مدى توافر مدخلات المصرفي، وكذا الموقف مع الجهات السيادية، والضمانات المقابلة للتسهيلات والممتلكات الأخرى للعميل ومخاطر التسهيل والأجل ... الخ¹.

المبحث الثاني: أساليب إدارة المخاطر الائتمانية

¹د. سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سابق، ص 190.

لم تعد البنوك تهتم باكتشاف المخاطر بقدر ما تهتم بإدارتها، لأن مستقبل البنوك ونجاحها أصبح مرهونا بمدى قدرتها على احتواء المخاطر التي تتعرض لها، ومن أجل ضمان نجاح نظام إدارة المخاطر في البنوك التجارية يجب توفر مجموعة من المقومات التي تتلاءم مع طبيعة عملها.

المطلب الأول: خطوات تحديد المخاطر الائتمانية

يمكن إيجاز خطوات تحديد المخاطر الائتمانية فيما يلي:

أولاً: قبل منح الائتمان

يجب قبل منح الائتمان التأكد من كافة المقومات الائتمانية للعملاء للتأكد من جدارتهم الائتمانية والتي تقاس بـ 5CS وهي شخصية العميل، المقدرة على السداد، ملاءته المالية، الضمانات، الظروف المحيطة والتي سنطرق إليها بالتفصيل كما يلي¹:

1- الشخصية (Character):

تعد شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في قرار الائتمان وهي الركيزة الأكثر تأثيراً في المخاطر التي تتعرض لها المصارف وبالتالي² يجب أن تحدد هذه الشخصية بحذر ودقة وكلما كان العميل يتمتع بشخصية نزيهة وسمعة جيدة في الأوساط المالية، ملتزماً بكافة تعهداته كان أقدر على إقناع البنك منحه الائتمان المطلوب، ويقاس هذا العامل المعنوي بدرجة دقيقة تكثفه بعض الصعوبات من الناحية العلمية، إلا أنه يمكن التغلب على هذه الصعوبات من خلال الاستعلام الجيد وجميع البيانات عن العميل، من المحيطين العلمي والعائلي له، لمعرفة مستواه الاجتماعي وموارده المالية وكذا سجل أعماله وماضيه مع البنك ومع الغير³.

2- رأس المال (Capiter):

¹ منصور مشال، إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية القطرية الإقليمية، الملتقى العلمي الدولي وحول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية، سطيف، أيام 20-21 أكتوبر 2009، ص 04.

² سوزان سمير ذيب وآخرون، إدارة الائتمان، مرجع سبق ذكره، ص 97.

³ رحيم حسين، سليم حمود، استخدام الأساليب الكمية في ترشيد واتخاذ قرارات منح الائتمان بالبنوك التجارية، ورقة بحث مقدمة للملتقى الوطني الأول حول الأساليب الكمية ودورها في القرارات الإدارية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 23-24 نوفمبر 2008، ص 5-6.

يعتبر رأس المال العنصر الذي يشكل أساس اتخاذ القرار الائتماني، وحيث أن وجود رأس المال كافي لدى العميل أمراً ضرورياً وهاماً يمكنه من استغلال المشروع استغلالاً اقتصادياً، فالبنك لا يمول في العادة كامل المشروع لذلك فإن ضابط التسهيلات يهتم بدراسة المالية للعميل سواء كانت هذه الموارد يمتلكها العميل أو كانت مستغلة بالمشروع المراد تمويله بالبنوك أو عقارات، ويهتم البنك بدراسة القوائم المالية المعتمدة من قبل مدقق حسابات قانوني¹.

3- القدرة (Capacity):

وهي تدل من جهة على الطاقة الإقراضية بالنسبة للبنك والتي تتحدد أساساً بحجم الرصيد القابل للإقراض، ومن جهة أخرى تعبر أيضاً على القدرة الإقراضية بالنسبة للزبون والتي تتحدد بقدرة العميل على تحقيق الدخل وقياس هذا المعيار يجب على البنك إجراء دراسة دقيقة يتم من خلالها التعرف على تفاصيل المركز المالي للعميل، وكذا تعاملات المصرفية السابقة سواء مع نفس البنك أو أية بنوك أخرى ومن خلال هذه الدراسة يقوم متخذ القرار الائتماني باستقراء العديد من مؤشرات التي تعكس القوائم المالية الخاصة للمقترض².

4- الضمان (Collatéral):

ويشمل الرهن أو الضمان في الأصول التي يقدمها العميل إلى المصرف كضمان بغرض الحصول على القرض، وهناك العديد من المرهونات التي يمكن أن يقدمها العميل وتقبلها المصارف كضمان للقروض بحيث إذا توقف العميل عن السداد يحق للمصرف الرجوع والتصرف في هذا الرهن، ومن أمثلة الرهانات، العقارات، الأوراق التجارية، الأوراق المالية، الودائع... الخ وغيرها، ومع ذلك تجد المصارف نفسها في موقف يقتضي منها قبول بعض الأصول المقدمة كرهن بضمان القرض³.

¹ د. شنفري نوري موسى، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 98.

² فواز فاضل جدعان الشنمري، أثر معايير الائتمانية على تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة عمان العربية، عمان، 2013، ص 24.

³ طارق طه، إدارة البنوك في بيئة الانترنت، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2007، ص 14.

والضمان أفضل للبنك هو الذي يمكن تحوله إلى نقد بسهولة وبدون خسارة ولذلك يجب على البنك أن يراعي عند تحديد الضمان ما يلي:

- تقلب قيمة الضمان بشكل كبير خلال فترة الائتمان.
- درجة الرهن من الدرجة الأولى لصالح البنك بحث يمكن استخدامها لسداد قيمة الائتمان عند عجز العميل عن السداد.
- ملكية العميل للضمانات ملكية كاملة وليست محل نزاع.
- كفاية الضمانات المقدمة لتغطية قيمة الائتمان والفوائد والعمولات الأخرى قدر المستطاع.

5- الظروف العامة (Conditions):

يقصد بالظروف العامة الظروف الاقتصادية والسياسية والمالية والاجتماعية المحيطة بالسائدة ومدى تأثير هذه الظروف على مقدرة العميل على سداد وذلك عند تقدم العميل بطلب الحصول على تسهيل الائتماني، فالظروف التي يمر بها النشاط الاقتصادي للعميل من رواج أو كساد يكون لها تأثير كبير على تدفقات النقدية للعميل وبالتالي مقدرة العميل على مواجهة التزاماته، لذلك يجب أن تؤخذ الظروف الاقتصادية المتوقعة بالاعتبار عند منح التسهيلات الائتمانية.

والملاحظ أنه في حالة إنعاش الاقتصاد فإن البنك يتوسع في منح الائتمان، أما في حالة الركود فإن البنك يتبع سياسة متشددة في منح الائتمان¹.

ثانياً: بعد منح الائتمان

حيث يقوم البنك بتحديد المخاطر المحتملة بعد قرار منحه التسهيل للعميل عن طريق:

¹د. شقري نوري موسى، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 100.

- 1- استقاء توقعات العملاء على كافة العقود والضمانات والتعهدات المطلوبة للتسهيل وفق قرار السلطة المختصة ونظام البنك وتسجيلها قبل أي استخدام للتسهيل.
- 2- المتابعة والتحليل الدوري من استعلامات وتحليلات مالية وزيارات ميدانية متابعة كاملة للنشاط وأرقامه وتنفيذ بنود وخطوات الدراسة الأصلية وتحقيق التدفقات النقدية الداخلة والخارجة تبعا لها ومدى سداد التزاماتهم قبل البنك والآخرين.
- 3- قياس وتحليل للمخاطر السابق احتمالها مع التنفيذ وحل المشاكل وتخفي عفيات هذه المخاطر للاحتمالات السابق تقريرها لعلاجها مع العميل نفسه.
- 4- المتابعة للتأكد من سلامة هذه التسهيلات وعدم وجود بوادر تعثر في المشروع أو حدوث ما يؤثر على عناصر الائتمان وضماناته وبما يضمن المقدرة على السداد.
- 5- متابعة أصول المشروع وضماناته واستمرارها وخطوات التنفيذ وفق البرامج المحددة ماليا وواقعا والتأكد من المقدرة على تحصيل القيمة الممنوحة من تسيلها حالة التعثر.
- 6- متابعة الجوانب المحيطة بالعملاء اقتصاديا وإداريا وفنيا للتعرف على سلامة التقرير السابق بالدراسات التي بني عليها التسهيل من ظروف الإنتاج والصناعة والقرارات السيادية والتطور الفني والتكنولوجي واتجاهات المستهلكين والسوق والأسعار بصفة عامة.
- 7- متابعة المراكز النقدية والمالية للعميل، بجانب ما سبق عن تنفيذ مراحل المشروع وأعماله وبما يوضح كفاية موارده لسداد العوائد والأقساط في مواعيدها، وتحديد الوقت المناسب للتدخل بالتوجيه أو الالتزام حالة حدوث مؤشرات اختلاف¹.

ثالثا: التحليلات الدورية للمتابعة لحالات العملاء ومراكزهم المالية

¹سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سبق ذكره، ص ص 166-167.

ويتم ذلك على مدار فترة التعامل، من خلال تحليل المراكز المالية وإعداد تقارير فورية عن متابعة المحفظة الائتمانية لكافة العملاء، وزيارات المختصين، ليس بغرض التجديد وحده بل كأساس الائتماني هام لتحديد مدى قدرة العميل على السداد والتزامه قبل البنك وقبل الجهات الأخرى¹.

المطلب الثاني: تقدير وتقييم المخاطر الائتمانية

إن البنك عند ممارسته لنشاطه في تقديم القروض، بتوقع دائماً الحصول على المداخيل مستقبلية كبيرة مع وضع احتمال عدم التحصيل تلك المداخيل نتيجة لوجود خطر عدم قدرة المقترض عن الدفع، لذلك فهو يقوم بتقدير وتقييم خطر عدم الدفع المسبق، وذلك باستعمال الطرق ووسائل متعددة ويحاول توضيح أهم الطرق المستعملة بكثرة من طرف البنوك.

أولاً: طريقة النسب المالية

تعتبر الدراسة المالية من أهم الأوجه التي يتركز عليها البنوك عندما تقوم على منح القروض، إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوصفها المالي الحالي ومستقبلي وربحياتها، ومدى قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير محلياتها وأداء التزاماتها وبالتالي يتم استنتاج نقاط قوتها وضعفها والتي تساعد على تحديد قرارها نهائي المتمثل في منح القرض أو لا.

وأول الخطوات العملية التي تقوم بها البنوك أثناء التحليل المالي هي الانتقال من الميزانية المحاسبية إلى الميزانية المالية، ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في الصورة مختصرة تعكس أهم المناصب المالية². وفي هذا المجال هناك الكثير من النسب المالية التي يمكن الاستعانة بها الوصول إلى هدف المراد لذلك فالبنك يستخدم أقلها عدداً وأكثرها دلالة، والتي يمكن ذكر أهمها كما يلي:

1- التحليل المالي بواسطة التوازن المالي:

¹سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سابق، ص 167.

²كمال رزيق، فريدكورتل، تسيير مخاطر الائتمانية في البنوك التجارية، مداخلة في مؤتمر الدولي سابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة اليرموك، الأردن، يومي 16-17 أفريل 2007، ص 05.

يرتبط مفهوم التوازن المالي ارتباطاً وثيقاً بقدرة المؤسسة على الحفاظ على درجة كافية من السيولة لضمان تعديل دائم لندفقات النقدية، وتتم دراسة التوازن المالي للمؤسسة بواسطة ثلاث مؤشرات رئيسية يتم استخراجها من الميزانية المالية الناشئة بعد تعديل الميزانية المحاسبية للمؤسسة.

وتتمثل في: رأس المال العامل والاحتياج لرأس المال العامل الدائم والخزينة.

- **رأس المال العامل:** هو ذلك المؤشر الذي يبين لنا كيفية تمويل الاستثمارات الثابتة للمؤسسة ويمكنه حسابه بالعلاقة التالية:

$$\text{رأس المال العامل} = \text{الأموال الدائمة} - \text{الأصول الثابتة}$$

$$\text{رأس المال العامل} = \text{أصول المتداولة} - \text{ديون قصيرة الأجل}$$

- **احتياجات رأس المال العامل:** يعتبر هذا المؤشر عن قدرة المؤسسة على تغطية احتياجات الدورة الاستغلالية بواسطة موارد الدورية العادية ويمكن حساب احتياجات رأس المال العامل كما يلي¹:

$$\text{احتياجات رأس المال العامل} = \text{احتياجات الدورة} - \text{موارد الدورة}$$

- **الخزينة:** يقصد بخزينة المؤسسة مجموع ما يوجد من أموال في الصندوق أو في حسابها الجاري البنكي لمدة دورة الاستغلال، وهي تشمل صافي قيم الجاهز أي تستطيع التصرف فيه فعلاً من مبالغ سائلة خلال الدورة، وتحسب بالعلاقة التالية²:

$$\text{الخزينة} = \text{القيم الجاهزة} - \text{السلفيات المصرفية}$$

وقد تنتج من موارد دائمة إضافية وتحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{الخزينة} = \text{رأس المال العامل} - \text{احتياجات رأس مال العامل}$$

2- التحليل المالي بواسطة النسب المالية:

¹ عبد الحق عتروس، الوجيز في البنوك التجارية، مطبوعات جامعة منثوري قسنطينة، 2000، ص ص 70-72.

² ناصر دادي عدون، مراقبة التسيير والتحليل المالي، دار المحمدية، ط2، عمان، 2000، ص 51.

يعتبر التحليل بالنسب المالية أكثر أنواع التحليل المالي استعمالاً وهذا لأهمية التي يسكبها حيث تعد من المؤشرات المهمة في تقييم أداء المؤسسة وقدرتها على مواجهة التزاماتها المستحقة الآن والتي تستحق فيما يلي:

1/ **نسب السيولة:** تعيين هذه النسب قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزامات قصيرة الأجل بما لديها من نقدية، وأصول أخرى يمكن تحويلها إلى نقدية في فترة قصيرة نسب¹.

ومن أبرز النسب كما يلي:

- **نسب السيولة العامة:**

وتظهر هذه النسبة درجة تغطية الالتزامات الجارية بواسطة الأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية في مواعيد تتفق مع تواريخ لاستحقاق هذه الالتزامات، من جهة نظر المقترضين فإن زيادة هذه النسبة يقلل من درجة المخاطر المرتبطة بقروضهم، وتحسب وفق العلاقة التالية²:

$$\text{نسبة السيولة العامة} = \frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{الديون قصيرة الأجل}} \times 100$$

- **نسب السيولة المنخفضة:**

هذه النسبة تبين لنا مدى قدرة على الوفاء بديونه قصيرة الأجل في أوانها عن طريق أصوله المتداولة دون التصرف في قيم الاستغلال ممثلة في المخزون أو الذمم وتحسب وفق العلاقة التالية³:

$$\text{نسبة السيولة المنخفضة} = \frac{\text{الأصول المتداولة} - \text{قيم الاستغلال}}{\text{الديون قصيرة الأجل}} \times 100$$

- **نسب السيولة الجاهزة:**

¹ منير إبراهيم هندي، الأوراق المالية وأسواق رأس المال، مركز الدالنا لطباعة، الإسكندرية، ص 359
² ابتسام قويدر، دور التحليل في ترشيد قرار منح القروض في البنوك التجارية، مذكرة الماجستير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2014، ص 41.
³ عبد الحق عتروس، مراقبة التسيير والتحليل المالي، مرجع سبق ذكره، ص 71.

تبين هذه النسبة مدى قدرة المؤسسة على مواجهة ديونها قصيرة الأجل اعتمادا على نقديتها الجاهزة دون الحاجة إلى التصرف في قيم الاستغلال أو الأوراق القبض قصيرة الأجل وتحسب بالعلاقة التالية¹:

$$\text{نسبة السيولة الجاهزة} = \frac{\text{التقنية الجاهزة}}{\text{الديون قصيرة الأجل}} \times 100$$

2/نسب الربحية:

ويستدل منها على قدرة العميل على توليد الأرباح ومدى نجاح نشاطه في ظل الظروف التي تمر بها ويشمل النسب التالية:

- معدل العائد على الأصول = صافي الربح قبل الفائدة والضريبة / مجموع الأصول

يعتبر هذا المعدل مقياسا شاملا في تحقيق الأرباح من الموارد المتاحة، فهو يقيس إنتاجية الدينار المستثمر في الأصول (الموجودات).

- معدل على حقوق الملكية = صافي الربح / حقوق الملكية

يوضح هذا المعدل مدى كفاءة إدارة المؤسسة المقترضة في توظيف أموال المساهمين وتحقيق أرباح من هذه الأموال.

- هامش الربح = صافي الربح / صافي المبيعات

توضح هذه النسبة مقدار الأرباح المحققة عن كل وحدة من صافي المبيعات².

وتعد هذه النسب مهمة لكل من الملاك وطالبي التمويل على حد سواء، فعدم كفاية الأرباح يؤثر على ثروة الملاك وفي نفس الوقت يعد مؤشرا على عدم قدرة المنشأة على الوفاء بالالتزامات المترتبة على منح الائتمان،

¹ عبد الحليم كراجه وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، دار الصفاء والنشر والتوزيع، 2000، ص 172.

² ابتسام قويدر، دور التحليل في ترشيد قرار منح القروض في البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره، ص 100-101.

لأن المصرف عند منح الائتمان يتوقع ببساطة أن يقوم طالب التمويل بسداد أصل التمويل من الأرباح المحققة وليس من بيع الأصول المملوكة¹.

3/ نسب النشاط:

تقيس نسب النشاط الكفاءة التي تستخدم بها المؤسسة الموجودات أو الموارد المتاحة لها عن طريق اجراء مقارنات فيما بين مستوى المبيعات ومستوى الاستثمار في عناصر الموجودات، ونسب النشاط تعتبر مهمة لكل من له اهتمام بكفاءة الأداء والربحية للمؤسسة على المدى البعيد، ويمكن تلخيص أهم نسب النشاط في ما يلي:

- **معدل دوران المخزون:** تمثل هذه النسبة سرعة دوران المخزون لدى المؤسسة وهي تعبر عن عدد المرات التي يدور فيها المخزون خلال دورة الاستغلال وتحسب في المؤسسات التجارية وفق للعلاقة التالية:

$$\text{معدل دوران المخزون} = \text{تكلفة شراء البضاعة مبيعة} / \text{متوسط المخزون.}$$

أما في المؤسسات الصناعية فتحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{معدل دوران المخزون} = \text{تكلفة شراء مواد أولية} / \text{متوسط المخزون.}$$

كلما كانت هذه النسبة كبيرة، كان ذلك دليلا على سهولة انسياب مخزون المؤسسة.

- **معدل دوران الأصول المتداولة:** ويعني ذلك دراسة العلاقة بين الأصول واستخدامها وتعبر هذه النسبة على مدى كفاءة إدارة هذا النوع من الأصول وتوليد مبيعات منها، ويحسب المعدل بالعلاقة التالية²:

$$\text{معدل دوران الأصول المتداولة} = \text{صافي المبيعات} / \text{الأصول المتداولة.}$$

4/ نسبة المديونية:

¹ أحمد ياسين، حمد الجعافرة، مدى استخدام النسب المالية في اتخاذ القرارات التمويلية في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قيم المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة الشرق، الأردن، 2012، ص 40.

² جليلة بن خروف، دور المعلومات المالية في تقييم أداء المالي للمؤسسة واتخاذ القرارات، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2009، ص 86.

بالنسبة لمديونية المؤسسة، يمكن التميز بين نسبتين أساسيتين وعلى درجة كبيرة من الأهمية هما:

- نسبة الاستقلالية المالية:

وهي تلك النسبة التي تبين لنا مدى اعتماد المؤسسة في تمويلها الدائم على أموالها الخاصة، أو بالأحرى مدى

استقلالية المؤسسة في مصادر تمويلها لنشاط المؤسسة ككل، ويمكن التعبير عن هذه الاستقلالية:

$$\text{نسبة الاستقلالية المالية} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{الأموال الدائمة}} \times 100$$

إن النسبة المعيارية المعمول بها في مجال النشاط البنكي أساسا هي أن تكون النسبة الأولى مساوية أو تزيد عن

50% بينما النسبة الثانية ينبغي أن تتراوح في أحسن تقدير بين 30 إلى 40%.

- نسبة القدرة على الوفاء:

وهي تلك النسبة التي تبين مدى قدرة المؤسسة على الوفاء بديونها عند آجالها المحددة أي عند استحقاقها، وهذه

النسبة ضرورية بالنسبة للبنك، ويركز على وعرفتها انطلاقا من البيانات المالية والمحاسبة المتوفرة لديه، ويمكن

حساب هذه النسبة بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة القدرة على التسديد} = \frac{\text{مجموع الديون}}{\text{مجموع الأصول}} \times 100$$

فكلما كانت هذه النسبة أقل من 50% وقريبة من الواحد كلما دل ذلك على أن المؤسسة لها إمكانية كبيرة على

التسديد ومن ثم بإمكانها تحصل على قروض أخرى.

- نسبة القدرة على الاستدانة:

وهي تلك النسبة التي تبين لنا مدى قدرة المؤسسة على الحصول على المزيد من قروض وتحسب بالعلاقة

التالية:

$$\text{نسبة المديونية} = \frac{\text{الديون الطويلة والمتوسطة}}{\text{الأموال الدائمة}} \times 100$$

فإن كانت النسبة مساوية أو تقل عن 50% تدل على أنه بإمكان المؤسسة اللجوء الى الافتراض لتدعيم رصيد من الأموال الدائمة¹.

ثانيا: طريقة التنقيط أو القروض التنقيطية

1- تعريف طريقة القرض التنقيطي:

هي آلية للتنقيط تعتمد على التحاليل الإحصائية والتي تسمح بإعطاء نقط أو وزن لكل طالب قرض ليتحدد الخط بالنسبة للبنك والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لزيائنه قبل منحهم القرض أو التنبؤ المسبق لحالات العجز التي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لزيائنه قبل منحهم القرض أو التنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المؤسسات التي يتعامل معها²، فظهرت هذه التقنية لتصنيف الزبائن في الولايات الأمريكية في سنوات الخمسينات من القرن الماضي وتطورات تدريجيا في فرنسا مع بداية السبعينات وهي اليوم لدى سائر مطبقي المالية المؤسسات (محللين، مؤسسات قرض، خبراء محاسبين).

إذن القرض التنقيطي هي إعطاء نقط للزبون الطالب للقرض لتحديد وضعيته وتقييمه من خلال نموذج تقييمي على شكل معادلة خطية لعدة متغيرات (النسب المالية، طبيعة القرض، قطاع النشاطات...) حيث يمكن مقارنة النقطة المعطاة لكل زبون مع نقطة فصل محددة مسبقا، وعلى هذا الأساس يكون رفض أو قبول طالب القرض.

2- أهداف طريقة القرض التنقيطي:

تسعى طريقة التنقيط إلى استجابة لثلاثة أهداف:

¹ عبد الحق عتروس، مراقبة التسيير والتحليل المالي، مرجع سبق ذكره، ص 72.

² كمال رزيق، فريد كورتل، تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، ملتقى الخرطوم للمنتجات الإسلامية النسخة الرابعة، تحت عنوان التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية والإسلامية، 5-6 أبريل 2012، ص 12.

- تخفيض خطر خسارة القروض الممنوحة بما يضمن اختيار أفضل المؤسسات الطالبة للقروض.
- تسريع عملية اتخاذ القرار في ميدان الإقراض الذي هو أحد الوظائف الأساسية للبنوك مما يحسن من الخدمات المقدمة للزبائن.
- تخفيض من أعباء دراسة ملفات طالبي القروض وتسييرها خاصة في مواجهة العدد الهائل من الطلبات¹.

3- استعمال القرض التنقيطي:

تهتم منظمات القرض كثيرا بطريقة القرض التنقيطي، لأنها أكثر اتفاق مقارنة مع طريقة النسب المالية، ولكن استعمالها قليل، إذ تطبق خصوصا على القروض الاستهلاكية علاوة على أنها تستعمل في الحالات التالية:

3-1- حالة القروض الموجهة للأفراد:

- يعتمد القرض التنقيطي بصفة عامة على التحليل التمييزي، والذي يعتبر كمنهج إحصائي يسمح انطلاقا من مجموعة من المعلومات الخاصة لكل فرد من السكان، أن يميز بين مجموعة في الفئات المتجانسة وفق معيار تم وضعه سابقا، ووضع كل عنصر جديد في الفئة التي تنتمي إليها وبالتالي يجب في هذه المرحلة:
- تحديد الفئات والمعلومات الخاصة بكل فئة.
- استعمال نتائج التحليل على كل طالب قرض جديد.

3-2- حالة القروض الموجهة للمنظمات:

- يتم تقسيم المنظمات إلى مجموعتين:
- مجموعة تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة مالية جيدة، ومجموعة أخرى تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة مالية جيدة، ومجموعة أخرى تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة غير جيدة، وفقا للمعايير التالية:

¹ مزباني نور الدين وآخرون، أهمية استخدام طريقة التنقيط في عملية اتخاذ القرارات الإقراض في البنوك، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني السادس حول استخدام الأساليب الكمية في اتخاذ القرارات الإدارية، كلية علوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سكيكدة، 20 أوت 1955، ص 06-07.

- تاريخ تأسيس المنظمة.
- أقدمية وكفاءة مسيري المنظمة.
- مردودية المنظمة خلال السنوات متتالية.
- رقم أعمالها المحقق.
- نوعية المراقبة والمراجعة المستعملة من قبلها.
- رأس مالها.
- طبيعة نشاطها¹.

مراحل إعداد دالة نموذج التنقيط:

يشكل التحليل التمييزي القاعدة أو الأساس بالنسبة للقرض التنقيطي ويعرف بأنه: طريقة إحصائية تسمح بتمييز الأقسام المتجانسة للمجتمع انطلاقاً من مجموعة المعلومات الخاصة بكل عنصر منه، وتعيين كل عنصر في القسم الذي ينتمي إليه باعتماد على معايير معينة ويتم التحليل التمييزي انطلاقاً من دراسة مجتمع إحصائي مكونة من عينة ملفات طلبات القروض التي تمت معالجتها سابقاً من طرف البنك، حيث يمكن التمييز في هذه العينة بين فئتين بكل سهولة لأن الأمر يتعلق بملفات محفوظة.

- الزبائن السيئين: الذين لم يسددوا قروضهم أو تأخروا بتسديدها مما تطلب إرسال برقيات تذكّر أو زيارات من طرف المحللين أو إجراءات مصادرة وهو ما قد أدى إلى تحميل البنك تكاليف إضافية.
 - الزبائن الجيدين: الذين سددوا قروضهم أو عوارض.
- والمشكل المطروح هو إيجاد المعايير التي تمكن من التمييز الأفضل بين فئة الزبائن الجيدين وفئة الزبائن السيئين، ويتطلب حل هذا المشكل باستخدام التحليل التمييزي بإتباع ثلاث خطوات رئيسية وهي¹:

¹مزياني نور الدين وآخرون، أهمية استخدام طريقة التنقيط في عملية اتخاذ القرارات الإقراض في البنوك، مرجع سابق، ص ص 07-08.

(1) تحديد معايير الملاءة:

يقتضي تحديد معايير الملاءة الداخلة في بناء نموذج التنقيط معالجة قاعدة واسعة من المعطيات التي تتضمن نوعين من المتغيرات: متغيرات كمية ذات طبيعة رقمية تتمثل في النسب المالية، وأخرى نوعية يتم تشفيرها أو ترميزها رقمياً قصد تسهيل استخدامها.

ويتم معالجة هذه القاعدة من المعطيات باستخدام برامج إحصائية معلوماتية تمكن من اختيار المتغيرات الأكثر دلالة على الملاءة المالية وذلك باستعمال أسلوب التحليل التمييزي التدريجي، وتقنية الانحدار خطوة بخطوة، والتي تعمل انطلاقاً من انحدار خطي متعدد الأبعاد يشمل كل المتغيرات الكمية النوعية، وذلك لتشكيل التابع $(Z)^2$.

حيث يقوم باختيار كل المتغيرات وإدخال المتغيرات الأكثر تميزاً إلى النموذج ثم يمر إلى خطوة الموالية بحيث يكون المتغير يعظم معامل الارتباط مع التابع (Z) وقيمة فيسر (F) للمتغير تبين مداولة الإحصائي في تميز المجموعات وبالتالي إحصاء كل المتغيرات المستقلة مع التابع وعدم إدماج المتغيرات المختارة مسبقاً إلى أن يتم تحديد المتغيرات الداخلة في النموذج بصفة نهائية³.

وعادة ما تتمثل المتغيرات المختارة كمعايير للملاءة للفصل بين المؤسسات الناجحة والعاجزة في:

- تاريخ تأسيس المؤسسة خلال سنوات متتالية ورقم أعمالها المحقق في السنوات الماضية.
- رأس مال العامل للمؤسسة وتوعية المراقبة والمراجعة المستعملة من قبلها.

(2) تحديد النقطة النهائية:

¹ عادل زراوي، سياسة منح الائتمان المصرفي وإدارة مخاطرة في البنوك التجارية، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم المالية، تخصص مالية المؤسسة، جامعة باجي مختار، عنابة، 2007/2008، ص 123.

² عبادي محمد، تقدير المخاطرة القرض باستخدام القرض التنقيطي والشبكات العصبية الاصطناعية كأدوات مساعدة في اتخاذ القرار في البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة باجي مختار، عنابة، 2004، ص 80.

³ عبادي محمد، الشبكات العصبية الاصطناعية أداة لتقدير المخاطرة في البنوك، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي جيجل، ص 04.

بعد فحص الملفات وتحديد المعايير الأكثر دلالة على الملاءة المالية للعميل، يتم ترجيح كل واحدة من هذه المعايير بأوزان نسبة مختلفة، وفقا لأهداف البنك والنتائج المستخلصة من الدراسة التمييزية للملفات، ثم تجمع هذه المعايير المرجحة بأوزان مختلفة وفقا لأهداف البنك والنتائج المستخلصة من الدراسة التمييزية للملفات ثم تجمع هذه المعايير المرجحة يتم الحصول بذلك على دالة التنقيط التي تحدد النقطة النهائية (Z) لكل ملف وتمكن من تعيين العميل ما إن كان جيدا أم سيئا.

$$Z = a_1x_1 + a_2x_2 + a_3x_3 + \dots + a_nx_n + B$$

وتمثل (Z): النقطة النهائية للملف.

x_i : معايير الملاءة.

a_i : معاملات الترجيح.

B : ثابت النموذج.


3) تحديد النقطة الحدية (الدرجة):

تعد هذه الخطوة أساسية ضمن تقنية القرض التنقيطي إذ يتم على أساسها اتخاذ القرار بالرفض أو القبول بشأن طلبات الإقراض، وذلك من خلال مقارنتها بالنقطة (Z) المميزة للعميل، فإذا كانت النقطة النهائية لأي ملف أقل من النقطة الحدية فهذا يعني عدم ملاءة العميل وبالتالي رفض طلب الإقراض المقدم من طرفه، أما في الحالة العكسية فيتم قبول الطلب، وبالرغم من الاهتمام فإن هناك مجال مشترك بين هاتين الفئتين إذ يتحصل بعض الزبائن الجيدين على نقاط منخفضة ويتحصل آخرون سيئون على نقاط مرتفعة فإذا عين النقطة الحدية لدالة التنقيط على مستوى منخفض فإنه يتم قبول كل طلبات الزبائن الجيدين لكن ذلك سيتضمن أيضا قبول بعض

الزبائن السيئين (حالة النقطة ن₁)، أما إذا تم تعيين النقطة الحرجة على مستوى مرتفع (حالة النقطة ن₂)، فإن ذلك سوف يؤدي إلى إقصاء الكثير من الزبائن الجيدين.

وفي ظل هذه الشروط يكون على البنك تحديد النقطة الحدية المثلى عند مستوى الذي يلغي العدد الأكبر من الزبائن السيئين والأقل من الزبائن الجيدين، وهما يتطلب إجراء تحليل مسبق لمردودية كل زبون جيد وكل زبون سيء وهذا من خلال تقدير نسبة المشاركة في ربح البنك لكل زبون والتي تكون إيجابية بالنسبة للجيدين وسلبية بالنسبة للسيئين فيما يتعلق بالنفقات المحتملة والمنتازع عنها وتكلفة عدم التسديد¹.

الشكل رقم (04): دالة القرض التنقيطي



مصدر: عادل زيراوي، مرجع سابق، ص 125.

¹ عادل زيراوي، مرجع سابق، ص 124.

رغم المزايا المختلفة التي تتميز بها طريقة القرض التنقيطي من أنها تسمح باستخدام متغيرات نوعية تزيد من دقة القرار الائتماني، وتساهم في تخفيف عبء دراسة ملفات القروض حيث تمكن من الفصل بين الملفات المقبولة للزبائن السيئين دون إضاعة وقت بالإضافة إلى أنها تسمح بتقييم جميع طلبات الإقراض بواسطة معايير موحدة محددة بطريقة إحصائية مجردة، إلا أن هذه الطريقة لها تتمثل أساسا في تعقد الإحصائية المستخدمة لبناء نموذج التنقيط بالإضافة إلى يستوجب استخدام أسلوب التنقيط المتابعة الدقيقة لديناميكية نشاط المؤسسة والتطورات الاقتصادية التي قد تعرفها بيئة العمل قصد تعديل النموذج وفقا للمتغيرات الجديدة.

بعض الدراسات في مجال القرض التنقيطي:

أولت البنوك التجارية اهتماما كبيرا للدراسات التي تجرى من قبل الباحثين حول التنبؤ بعجز المؤسسات، وذلك قصد الاستفادة من نتائجها، وكان أولها دراسة أجراها (WINAKOR, SMITH) سنة 1930، حيث قاما بتحليل النسب المالية لتسع وعشرين شركة أفلسن، بتحديد اتجاه متوسطات إحدى وعشرون نسبة خلال عشرة سنوات قبل الإفلاس وقد استنتجا أن ألف نسبة يمكن استخدامها في التنبؤ بعجز المؤسسات هي نسبة رأس المال العامل إلى مجموع الأصول، ثم قلنتها دراسة قام بها Fitr Patrick سنة 1932 على عينة من 20 شركة مفلسة واستنتج أن جميع النسب المستعملة تنبأت بفشل الشركات¹.

نموذج الائتمان Altman:

استخدمت دراسة الباحث الأمريكي Altman سنة 1968 والتي اهتمت بالفشل المالي للمشروعات بتكوين نموذج هتاين احتمال تعرض المشروعات للأزمات المالية لإظهار احتمال عدم الالتزام العميل بشروط الائتمان في البنوك التجارية، ولقد أجريت الدراسة على 22 نسبة مالية وعلى 33 شركة فاشلة و33 شركة ناجحة روعي تماثلهم في نوع النشاط وحجم الأصول خلال الفترة 1946 إلى 1965، ولقد اعتمدت النسب المختارة للدراسة على أكثر النسب شيوعا فيما كتب واحتمالية مناسب النسب.

¹ فوزية غرابية، استخدام النسب المالية التي تنبؤ في التغير للشركات المساهمة الصناعية في الأردن، مجلة الدراسات للعلوم الإدارية والاقتصاد، الجامعة الأردنية، عمان، مجلد14، العدد 08، 1987، ص 39.

ولقد انتهت الدراسة إلى بناء الآتي:

$$Z = 0,012x_1 + 0,014x_2 + 0,33x_3 + 0,006x_4 + 0,0999x_5$$

حيث أن:

x_1 : نسبة رأس المال العامل إلى إجمالي الأصول (نسبة النشاط)

x_2 : نسبة الأرباح المحتجزة إلى إجمالي الأصول (ترتبط بسياسة الإدارة في التوزيع)

x_3 : نسبة الأرباح قبل خصم الفوائد والضرائب إلى إجمالي الأرباح الأصول (نسبة الرفع المالي)

x_4 : نسبة الأحوال الخاصة إلى مجموع الديون

x_5 : نسبة المبيعات إلى إجمالي الأصول¹.

وبموجب هذا النموذج تضيف الشركات محل الدراسة في ثلاث فئات وذلك حسب قدرتها على الاستمرارية بموجب نقطة (Z) المقدرة بـ 2,675 فإن كانت قيمة (Z) أقل من 2,675 تكون الشركة في طريقها للإفلاس، أما إذا كانت قيمة (Z) أكبر أو تساوي 2,675 تكون الشركة بعيدة عن الإفلاس وعندما تكون (Z) محصورة بين (1,81 و 2,99) تكون الشركة في منطقة عدم التأكد وقد أثبتت الحالة التي تم فيها تطبيق هذا النموذج أن قدرته على التنبؤ بحوادث الإفلاس كانت في حدود 95% قبل سنة من تحقيق حادثة الإفلاس، ونسبة 72% قبل سنتين ونسبة 30% قبل خمس سنوات².

المطلب الثالث القروض المتعثرة ومعالجة المخاطر الائتمانية

قبل أن نتطرق إلى معالجة مخاطر الائتمانية ارتأينا أن نقوم بتعريف القروض المتعثرة وأسباب تعثر وطرق معالجة القروض المتعثرة بالتفصيل.

أولاً: القروض المتعثرة وطرق معالجتها

1- مفهوم القروض المتعثرة:

¹ محمد محمود عبه ربه، دراسات محاسبية التكاليف قياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية، دار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 80.

² محمد محمود عبه ربه، دراسات محاسبية التكاليف قياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية، مرجع سابق، ص 80.

تختلف تسمية القروض المتعثرة من بنك لآخر فهي تسمى التسهيلات الائتمانية المتعثرة، الديون الحرجة، الديون العالقة الصعبة، الديون المشكوك في تحصيلها... الخ وأي كانت التسمية تعريفها كما يلي:

- التعريف 01:

تعرف القروض المتعثرة بأنها قروض عجز فيها المقترضون عن سدها في تواريخ الاستحقاق إما بسبب عدم الرغبة في ذلك أو لعدم تمكن المقترضون الوفاء بالتزاماتهم بسبب حدث غير محسوب لظروف أو مشاكل أو اختلالات أحاطت به¹.

- التعريف 02:

القروض المتعثرة هي كافة القروض والتسهيلات التي حصل عليها العميل ولم يقم بسدادها في موعدها، فتتحول القروض من تسهيلات ائتمانية جارية إلى أرصدة مدينة متوقفة، وبمرور الوقت تنتقل إلى قروض متعثرة مما تثير قلق وحيرة لدى الائتمان بشكل خاص وإدارة البنك بشكل عام².

- التعريف 03:

تعرف التسهيلات الائتمانية المتعثرة بأنها تسهيلات الائتمانية التي تتعدى احتمالات عدم استردادها نسبة 51%³.

كما تعرف بأنها كافة التسهيلات الائتمانية التي تحصل عليها العميل ولم يقم بسدادها في موعدها، فيتحول الدين من تسهيلات ائتمانية جارية إلى أرصدة مدنية متوقفة، وبمرور الوقت تصبح ديناً متعثراً⁴.

- التعريف 04:

التعثر المالي هي مواجهة المنشأة لظروف طارئة غير متوقعة تؤدي إلى عدم قدرتها على توليد مردود اقتصادي أو فائض نشاط يكفي سداد التزاماتها من الأجل القصير¹.

¹ أحمد غنيم، الديون المتعثرة والاقتصاد الهارب، قراءة في واقع ووقائع الأزمة 2001، الإسكندرية، 2001، ص 13.

² ابتسام قويدر، دور التحليل في ترشيد قرار منح القروض في البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره، ص 61.

³ د. نضال الغريب، دراسة تحليلية للقروض في المصرف السوري، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 23، عدد الثاني، 2007.

⁴ هبال عادل، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، مرجع سبق ذكره، ص 46.

ومن هذه التعاريف نستنتج أن:

القرض المتعثّر هو القرض الذي لا يقوم بتسديده وفقاً لجداول السداد المتفق عليها لفترة معينة تتعدى ستة أشهر في أغلب الأحوال مما يعكس عدم قدرته على السداد مع مماثلته في تزويد المصرف بالمعلومات والمستندات المطلوبة منه².

2- أسباب تعثر القروض:

ترجع أسباب تعثر القروض وعدم سدادها في مواعيد استحقاقها إلى العديد من الأسباب ومن أهمها ما يلي:

أ- أسباب متعلقة بالبنك: ونذكر منها ما يلي:

- قصور الدراسة الائتمانية المعتمدة في منح التسهيلات.

- اعتماد البنك عند اتخاذه لقرار منح التسهيلات على معيار الربحية أكثر من معيار المخاطرة.

- الخطأ في تقدير الضمانات³.

- السماح للعميل من استعمال التسهيلات الممنوحة له من قبل استكمال المستندات المطلوبة.

- عدم مراجعة البنك شهرياً على الأقل لحركة حساب العميل.

- فقدان أو قلة المتابعة الجدية للمشروع الممول مع غياب بيانات دورية عن سير أوضاعه⁴.

ب- أسباب متعلقة بالعميل: وقد نشأ الدين المشكوك في تحصيله لأسباب راجعة إلى العميل نفسه واهم تلك

الأسباب:

¹ سلام عماد صلاح، المصاريف العربية والكفاءة الاستثمارية، مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2004، ص 174.

² د. زيان سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، إدارة مخاطر الائتمان، ط2، 2008، جامعة القدس المفتوحة، الشركة العربية المتحدة لتسويق والتوريدات، ص 333.

³ خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2009/2008، ص 35.

⁴ عبد الجليل بوداح، استخدام الأنظمة الخيرة في مجال اتخاذ القرار منح القروض البنكية - دراسة تحليلية تطبيقية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2007، ص 231.

- الخلل في إعداد دراسة الجدوى للمشروع الممول بحيث يكون العائد الفعلي للمشروع أقل من المتوقع، أو عدم تناسب التدفقات النقدية للمشروع مع مواعيد سداد أقساط القرض، وبالتالي يتعذر سداد أقساط دين البنك في مواعيدها.
 - استخدام القروض قصيرة الأجل في تمويل مشاريع الاستثمارات ذات عائد طويل الأجل.
 - التكوين الشخصي للعميل وأخلاقه ووضعه الاجتماعي ومدى استعداده للوفاء بالتزاماته في مواعيدها المحددة¹.
 - عدم الفصل بين أموال العميل الخاصة وبين أموال المشروع الذي يديره، وبالتالي استخدام جانب من أموال المشروع في الإنفاق على احتياجاته الخاصة والأسري مما يؤدي إلى استهلاك من رأس المال العامل للمشروع وإصابته بالإعصار أو تسع العميل في الاقتراض باسم المشروع لتغطية نفقاته الشخصية.
 - وفاة العميل وقيام الورثة وإنفاقهم الترفيهي الغير محسوب من أموال المنشأة المقترضة².
 - إشهار إفلاس العميل أو هروبه خارج البلاد.
 - فقدان القدرة الإدارية والمالية والفنية على إدارة العمل، تسبب إداري وحوادث اختلاسات أو تضخم المصروفات على نحو يؤثر على الأرباح أو وقوع أخطاء فنية في تنفيذ أو التأخر فيه مما يؤدي إلى سحب المشروع أو هبوط مستوى جودة المنتج وسوء تصرفاته.
 - عدم تقديم البيانات والمعلومات الصحيحة للبنك عند طلب التمويل أو أثناءه.
 - عدم تنفيذ توجيهات البنك وإرشاداته ونصائحه المتعلقة بسير التمويل أو العمل الممول³.
- ج- أسباب خارجية عن إرادة الطرفين: وهناك أسباب لظهور الديون المشكوك في تحصيلها لا ترجع إلى البنك أو العميل ومن أهم تلك الأسباب ما يلي:

¹ د. فريد راغب النجار، إعادة هندسة الائتمان بالبنوك نهاية القروض المصرفية المتعثرة، مرجع سبق ذكره، ص ص 95-96.

² أحمد عاكف كرسون، إدارة التحصيل والقروض المتعثرة، البنك المركزي، المعهد المصرفي، 2006، ص 31.

³ د. فريد راغب النجار، إعادة هندسة الائتمان بالبنوك نهاية القروض المصرفية المتعثرة، مرجع سابق، ص ص 95-96.

- القوة القاهرة أو الحادث المفاجئ، وهو أمر لا يمكن توقعه أو تفاديه كحشوب حريق أو وقوع زلزال يؤدي بالمشروع الممول بالإفلاس.
- وجود بعض الظواهر الائتمانية التي ظهرت بأسواق أخيرا وأدت إلى اتساع البيع بالأجل مع ما يلحق به من مخاطر عدم انتظام المشتريين بالسداد في الآجال المحددة لهم، مما يؤدي إلى انخفاض عائد العميل وبالتالي عدم قدرته على السداد للبنك في المواعيد المقررة لذلك¹.
- عدم الاستقرار الأمني والسياسي.
- ضعف أنظمة الرقابة الخارجية على البنوك.
- عدم مرونة القوانين والتشريعات المتعلقة برهن الأموال وتنفيذ عليها².

- السياسات الضريبية التي تفرضها الدولة على المشروع، وهنا كثرة الضرائب قد تجهد المشروعات مما يؤدي إلى إفلاسها وخروجها من السوق³.

3- طرق معالجة القروض المتعثرة:

سنتناول أهم الأساليب والإجراءات التي يمكن من خلالها علاج القروض المتعثرة ونذكرها كما يلي:

- أ- **مرحلة تعويم العميل:** يواجه البنك مشكلة تعثر أحد العملاء نتيجة لظروف استثنائية طارئة وليست دائمة، ويكون لها تأثير على قدرة العميل على السداد، وبالتالي تصبح هناك صعوبة للخروج من هذه الأزمة دون الحصول على مساندة أو دعم البنك إنقاذ العميل، واستمرار نشاطه ومن ثم العودة إلى القدرة على السداد. وتعتبر عملية تعويم العميل من أول مراحل لمعالجة الديون المتعثرة وتتمثل في إعطاء العميل

¹ د. فريد راغب النجار، إعادة هندسة الائتمان بالبنوك نهاية القروض المصرفية المتعثرة، مرجع سابق، ص 97.

² د. محمد داود عثمان، إدارة وتحليل الائتمان والمخاطرة، مرجع سبق ذكره، ص 406.

³ سيف الدين حسين علي الشاعر، أسباب الديون المتعثرة وأثرها على الاستثمار في البنوك التجارية بالسودان، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الدراسات المصرفية، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2012، ص 14.

فرصة لتحسين وضعه من خلال منحه فترة سماح يتم عن طريقها تأجيل سداد الدين وفوائده من سنة إلى ثلاث سنوات كما قد تتضمن عملية التعويم إما إعادة الجدولة الدين أو التنازل عن الفوائد أو جزء منها عن نسبة من الدين، واستعادة قدرته على سداد الدين المتعثر.

ب- مرحلة انتشال العميل: في هذه المرحلة يقوم البنك باتخاذ إجراءات أكثر تقدما تتضمن التدخل المباشر وغير المباشر في إدارة نشاط العميل وتوجيهه وفقا لخطة عمل يلتزم بها العميل في المستقبل يكون هدفها الأساسي موازنة التدفقات النقدية للمنشأة المقترضة بحيث تغطي إيراداته نفقاتها وتحقق فائض مناسباً، في هذا يمكن للبنك تحويل جزء هام من المديونية أو كامل المديونية إلى مساهمة في رأس المال ويصبح البنك الشريك كامل للعميل، ومن ثم يتدخل تدخلا مباشرا في إدارته لنشاطه ويكون نتيجة هذا القرار في العادة رفع أسعار أسهم العميل أو على الأقل وفق تدهورها في سوق الأوراق المالية¹.

ج- مرحلة الانتعاش للعميل: وهي تمثل أهم مراحل على الإطلاق حيث بموجبها يتم تحويل العميل من كونه عميل متعثر إلى عميل غير متعثر يعمل بكامل طاقته مستعيدا كامل نشاطه وحيويته، وتتم عملية الإنعاش عن طريق منح العميل قروض جديدة ذات شروط مسيرة لتمكينه من القيام بعمليات الإحلال والتجديد والصيانة الدورية ويشترط لهذه المرحلة توافر مجموعة من الشروط الأساسية حتى يتحقق الانتعاش المطلوب للعميل وأهمها ما يلي:

- أن تكون مرحلة الركود والكساد في الدورة الاقتصادية التي بسبب إعسار العميل قد قربت على الانتهاء.
- أن لم تكن قد انتهت فعلا أو أن سبب الاضطراب المفاجئ الذي حدث للعميل قد تم معالجته.
- أن يكون العميل راغبا وقادرا ومصرا على تجاوز الأزمة ولديه الاستعداد التام لتحميل الجهد والتكلفة والمخاطر التي يضمنها قرار التوسع.

¹ فاطمة بن شنة، إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة (دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية)، مذكرة استكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسير، تخصص مالية مؤسسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008/2009، ص 97.


- إن يكون العائد المردود على الاستثمار أعلى من معدل الفائدة التي سيطبقها البنك على القروض الممنوحة¹.

د- مرحلة تصفية الدين: إما أن المشروع لم يعد لديه مقومات استمرار مهما اتخذ من أجله من خطوات تصويبية وهناك يكون قرار الحتمي أي من صورها القانونية وبطبيعة الحال لا تلجأ البنوك إلى هذا البديل إلا أن يتأكد البنك من النواحي التالية:

- لا سبيل إلى المعالجة أو الإصلاح أو التغلب على الأزمة يمر بها العميل حيث يثبت للبنك أنها دائمة وليست عارضة وأنها مرتبطة بالهيكل الأساسي للمنشأة وليس بالأداء الخاص بأحد أقسامها وأنها حاكمة لنشاط العميل ويستحيل التحكم فيها أو توجيهها أو التعامل معها.

- أن النشاط الذي يمارسه العميل قد وصل إلى مرحلة الانحدار في دورة حياة النشاط وليس من المتوقع أن ينتعش مرة أخرى وأن العميل لا تتوفر لديه الخبرة في التحول إلى نشاط أكبر رواجاً ونجاحاً².

الشكل رقم (05): طرق معالجة القروض المتعثرة



¹ فاطمة بن شنة، إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة (دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية)، مرجع سابق، ص 97.

² عبد المطلب عبد الحميد، الديون المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص 122-123.

المصدر: منير ابراهيم الهندي، إدارة الأسواق والمنشأة المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1996، ص.

ثانياً: طرق معالجة المخاطر الائتمانية

بما أن البنوك تعمل على استثمار ودائع العملاء لديها في مجالات مختلفة وحيث أن هناك مخاطر عديدة تواجه هذه التوظيفات الائتمانية والاستثمارية فإن لابد للبنك من أن يحوط لهذه المخاطر وذلك من خلال وضع مجموعة من الضوابط التي يكون هدفها المحافظة على أموال المودعين والمحافظة على أموال المالكين ومن هذه الضوابط ما يلي:

1. تدعيم وتعزيز أنظمة العمل في البنك وبما يساعد على الوصول إلى قرارات ائتمانية سليمة وعملية من خلال وضوح الإجراءات والتعليمات التي تنظم هذا الجانب.
2. تدعيم وتعزيز أنظمة الرقابة والتفتيش الداخلي بما يمكن من تجاوز أي أخطاء بصورة مسبقة والعمل على تلاقي الأخطاء التي يمكن أن تحدث خلال التطبيق.
3. تحديد السلطات والمسؤوليات في دائرة التسهيلات الائتمانية وبشكل واضح ودقيق.
4. تعزيز أجهزة التنظيم الداخلي والتأكيد على أدواته وفعاليتها المختلفة.
5. تدعيم وتعزيز العمل ضمن نظام الحاسب الآلي والاستفادة من الإمكانيات التي يوفرها التقدم العلمي في هذا المجال وبشكل الذي يحد من المخاطر الائتمانية ومن أمثلة ذلك في هذا المجال تطوير الاستعلام المركزي عن العملاء بحيث يتم الاستفادة من هذه الخدمة كافة فروع ودوائر البنك.
6. تطوير نظام لمتابعة الديون المتعثرة وبحيث تبدأ عملية المتابعة الأوضاع المدنية وضماناتهم والتطورات التي تطرأ على قدراتهم المالية أولاً بأول من خلال جمع المعلومات وبشكل مستمر وتحديث هذه المعلومات على نظام الاستعلام.

7. تعزيز الائتمان الممنوح للعملاء من خلال الحصول على الضمانات الملائمة والكافية والتي يمكن أن يلجأ إليها البنك في المستقبل عند تدهور أوضاع العميل أو عدم التزامه بالسداد وفق شروط العقد¹.

8. وضع الضوابط للحد من التوسعات الائتمانية غير المرغوبة والالتزام بالعادات والأعراف والقواعد المصرفية والمالية المتعارف عليها فيما يتصل بتنفيذ سياسات البنك في مجالات الربحية والسيولة والأمان، مع التزام بأية قيود موضوعة سواء كانت هذه القيود محددة من خلال إستراتيجية البنك أو من خلال تعليمات وأنظمة البنك المركزي التي يعلنها باستمرار من خلال مذكراته إلى البنوك المرخصة، وهذه القيود تتعلق بحدود الضمان للعميل الواحد، أو طبيعة هذه الضمانات أو أية قيود أخرى.

9. إجراء التأمين على الضمانات المقدمة للعملاء المقترضين تفادياً للمخاطر التي قد تتعرض لهذه الضمانات وحفاظاً عليها بهدف الحفاظ على حقوق البنك ومتابعة إجراء التأمين اللازم وفي الوقت المناسب².

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية وفق مقررات لجنة بازل

يبدو من المناسب أن نتناول في البداية التعريف بلجنة بازل وظروف تأسيسها ثم إلقاء الضوء على الاتفاقية التي أقرتها تلك اللجنة وأصبحت معروفة باسم اتفاقية بازل 1988 والتعديلات التي أجريت عليها بعد ذلك. وفي هذا الإطار يمكن القول أن لجنة بازل للرقابة المصرفية هي اللجنة التي تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة (group of ten) وذلك مع نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسوية الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وقد حدث ذلك بعد أن تفاقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية وتعثرت بعض هذه البنوك وبإضافة إلى ذلك المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال تلك البنوك، مع الأخذ في الاعتبار أنه في ظل العولمة فإن تلك البنوك الأمريكية والأوروبية يزداد انتشار فروعها في أنحاء العالم خارج الدولة الأم.

¹ د. شنفري نوري موسى وآخرون، إدارة المخاطر، مرجع سابق، ص 94-95.

² نفس المرجع، ص 95.

وقد تشكلت لجنة بازل تحت مسمى لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية على الممارسات العملية أو لجنة الأنظمة والرقابة المصرفية:

« Committee on Banking regulation and supervisory practices »

وقد تكونت من ممثلين عن مجموعة العشر groupe of ten وهي بلجيكا، وكندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة لوكسمبورج، الولايات المتحدة الأمريكية الذين يعقدون اجتماعاتهم في مدينة بازل أوبال في سويسرا بمقر بنك التسويات الدولية¹.

المطلب الأول: اتفاقية بازل 1

بعد سلسلة من الجهود والاجتماعات قدمت اللجنة توصيات الأولى بشأن كفاية رأس المال، والتي عرفت باتفاقية بازل 1، وذلك في يوليو 1988م لتصبح بعد ذلك اتفاقية عالمية، وبعد ذلك أبحاث وتجارب ثم وضع نسبة عالمية لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب درجة خطورتها وبطريقة محرجة، وقدرت هذه النسبة بـ 8% وأوصت اللجنة من خلالها على تطبيق هذه النسبة اعتباراً من نهاية 1992م ليتم ذلك بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات بدءاً من 1990م، وكانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها كوك Cook، والذي أصبح بعد ذلك رئيساً لهذه اللجنة، لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة بازل أو نسبة كوك ويسمىها الفرنسيون أيضاً معدل الملاءة الأوروبي².

أولاً: الجوانب الرئيسية لاتفاقية بازل 1

انطوت اتفاقية بازل على العديد من الجوانب لعل من أهمها:

1- تصنيف دول العالم: تبعاً لأوزان المخاطر الائتمانية على النحو التالي:

أ- دول منتدبة المخاطر: وتشمل الآتي:

- دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مضافاً إليها سويسرا والمملكة العربية السعودية.

¹ د. عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، الدار الجامعية، ط1، الإسكندرية، 2013، ص 252.

² أ.د. مفتاح صالح، أ. رحال فاطمة، مداخلة تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي أيام 09-10 سبتمبر 2013 اسطنبول، تركيا، ص 01.

- دول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الاقتراضية مع صندوق النقد الدولي وهي: استراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، فنلندا، أيسلندا، الدانمارك، اليونان، وتركيا.

ب- دول عالية المخاطر: وتشمل جميع دول العالم باستثناء ما جاء بالمجموعة¹.

2- مكونات كفاية رأس المال الصافي: يقصد بمفهوم كفاية رأس المال مقدار المال المناسب لهيكل المالي للمصرف، ويتكون رأس المال من شريحتين:

أ- الشريحة الأولى: ويمثل رأس المال الأساسي، ويتمثل في حقوق المساهمين + الاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة والقانونية + الأرباح الغير موزعة.

ب- الشريحة الثانية: ويدعى برأس المال التكميلي أو المساند، ويتمثل في الاحتياطات المعلنة واحتياطات إعادة التقييم الأصول + مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها.

رأس المال الإجمالي = رأس المال الأساسي + رأس المال المساند.

ويتم احتساب معدل كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل 1 كالتالي:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمالي رأس المال (الشريحة الأولى+الشريحة الثانية)}}{\text{الأصول مرجحة بأوزان المخاطر}} \leq 8\%$$

ويجب أن لا يزيد رأس المال المساند أو التكميلي عن 100% من رأس المال الأساسي².

3- وضع أوزان ترجيحية لدرجة مخاطر الأصول: حيث يختلف الوزن الترجيحي باختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى، وبذلك نصنف الأصول عند حساب معيار كفاية رأس المال إلى خمسة أوزان (صفر، 10%، 20%، 50%، 100%).

¹ د. عبد السلام خميس، أ.د. محمد عبد الوهاب العزاوي، نظرية المؤامرة والانهيار المصرفي، الذاكرة للنشر والتوزيع، ط1، 2014، بغداد، ص 30.

² مصطفى كامل رشيد، مدى إمكانية استجابة المصرف العربية لمتطلبات لجنة بازل مع إشارة إلى العراق، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد السابع والستون،

2007، ص 238.

ولإتاحة المرونة للدول عند التطبيق، أعطت اللجنة الحرية للسلطات النقدية المحلية لتحديد أوزان بعض المخاطر، مع مراعاة أن وزن مخاطر أصل ما لا يعني أنه مشكوك في تحصيله بذات الدرجة المعطاة، وإنما يكون ذلك ترجيحاً للفرقة بين أصل وآخر¹.
وتحسب أوزان المخاطر بالنسبة للأصل كما يلي:

جدول رقم (01): أوزان المخاطر المرجحة للأصول

| درجة المخاطرة | نوعية الأصول |
|---------------|---|
| صفر | <ul style="list-style-type: none"> - النقدية - المطلوبات من الحكومات المركزية والمصارف المركزية. - المطلوبات بضمانات نقدية وبضمان أوراق مالية صادرة من الحكومات المطلوبة أو المضمونة من حكومات ومصارف مركزية في بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OECD |
| 10% | <ul style="list-style-type: none"> - المطلوب من هيئات القطاعات المحلية (حسبما يتقرر محليا) |

¹ د. عبد السلام خميس، أ.د. محمد عبد الوهاب العزاوي، نظرية المؤامرة والانهيار المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص 30.

| | |
|---|------|
| <p>- قروض مضمونة من مصارف التنمية الدولية ومصارف دول منظمة OECD.</p> <p>- النقدية في الطريق.</p> | %20 |
| <p>- قروض مضمونة برهونات عقارية ويشغلها ملاكها.</p> | %50 |
| <p>جميع الأصول الأخرى بما فيها:</p> <p>- القروض التجارية.</p> <p>- مطلوبات من قطاع خاص.</p> <p>- مطلوبات من خارج منظمة OECD ويبقى على استحقاقها ما يزيد عن عام.</p> | %100 |

المصدر: د. عبد السلام خميس، نظرية المؤامرة والانهيار المصرفي، مرجع سابق، ص 31.

4- معاملات تحويل الالتزامات الفرضية: بعد تحويل الأصول التي تمثل ائتمان ممنوح أساسا للغير إلى

أصول خطوة مرجحة بأوزان باستخدام أوزان المخاطر للملتزمين، ينظر إلى الالتزامات العرضية التقليدية على أنها ائتمان غير مباشر لا يترتب عليه انتقال أموال من البنك إلى الغير أي أنه أقل مخاطر من

الائتمان المباشر، وقد يتم تسوية هذه الالتزامات أو تتحول إلى ائتمان مباشر في المستقبل لذا يتم:

(1) تحويل الالتزام العرضي إلى ائتمان مباشر باستخدام معامل التحول، الذي يحدد درجة المخاطر وفقا

لطبيعة الالتزام ذاته (ضمانة حسن أداء، إتمادات مستتدية...)

(2) يتم تحويل الائتمان المباشر الناتج أعلاه إلى أصل خطر مرجحا باستخدام الوزن الترجيحي للملتزم

الأصلي (المدين) مثلا:

20% معامل تحويل × 20% وزن ترجيحي للملتزم الأصلي = 4% × قيمة الالتزام العرضي والقيمة الناتجة

تدرج بمقام معدل كفاية رأس المال¹.

وتحسب أوزان المخاطر بالنسبة للالتزامات العرضية (تعهدات خارج الميزانية) كما يلي:

جدول رقم (02): أوزان المخاطر المرجحة لعناصر خارج الميزانية

| البنود | أوزان المخاطرة |
|--|----------------|
| - بنود مثلية للقروض (مثل الضمانات العامة للقروض) | 100% |
| - بنود مرتبطة بمعاملات حسن الأداء (عن خطابات ضمان لتنفيذ عمليات مقاولات أو توريدات...) | 50% |
| - بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتسم بالتصفية الذاتية (عن الاعتمادات المستندية). | 20% |

المصدر: مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار العربي القاهرة، 2001، ص 200.

بالنسبة لهذه الالتزامات يتم ضرب معامل ترجيح الخطر للعهد خارج الميزانية في معامل الترجيح للالتزام الأصلي مقابل له في أصول الميزانية.

5- التركيز على المخاطر الائتمانية: حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذاً في

الاعتبار المخاطر الائتمانية credit Risk أساساً بالإضافة على مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما ولم

يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية عام 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر

الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية².

ثانياً: تعديلات اتفاقية بازل 1

¹ سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سبق ذكره، ص 45.

² د. عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، مرجع سبق ذكره، ص 255.

بعد وضع هذه النسبة رأّت المصارف ضرورة إعادة النظر في احتساب كفاية رأس المال لديها، وذلك مقابل المخاطر المتنوعة التي أصبحت تتعرض لها، خاصة في ظل انتشار التعامل بالأدوات المالية الحديثة كالمشتقات، لذلك أصدرت لجنة بازل اتفاقية خاصة لاحتساب الملاءة أي كفاءة رأس المال لمواجهة المخاطر السوقية بعد أن كانت الاتفاقية الأولى لمخاطر الائتمان فقط، وقد كان ذلك في يناير سنة 1996م وفي صورتها النهائية بعد أن طرحتها كاقترح للنقاش في أبريل 1995م، وتعتبر هذه الاتفاقية تعديلات لاتفاقية 1988م، مع تلقي الملاحظات وإدخال التعديلات عليها أصبحت جاهزة للتطبيق في سنة 1988م.

وتتمثل المخاطر السوق في التعرض للخسائر بالنسبة للبنود المتعلقة بالميزانية أو خارجها نتيجة لتحركات في أسعار السوق وأهمها مخاطر أسعار الفائدة وأسعار المصرف وأسعار حقوق الملكية (أسعار الأسهم وأسعار السلع).

ومن خلال هذا التعديل يمكن للبنوك أن تختار بين الصيغة التنظيمية التي وضعتها اللجنة والنماذج الداخلية الخاصة لكل بنك وعلى حده والتي يضعها لمواجهة مخاطر السوقية ومع أن هذه التعديلات أبقت على معدل الملاءة الإجمالية عند 8% كما ورد في اتفاق بازل 1 إلا أنها عدلت لمكونات النسبة كما يلي:

سمحت للبنوك بإصدار فريضة المساندة لأجل سنتين لتدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال، وذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقية وبهذا يصبح رأس المال الإجمالي يتكون من الشريحة الأولى (رأس المال المدفوع + الاحتياطات + الأرباح المحتجزة) + الشريحة الثانية (رأس المال المساند أو التكميلي) وهذا كما هو محدد في اتفاقية 1988 + الشريحة الثالثة (قروض مساندة لأجل سنتين)¹.

وهذا الأخيرة أي رأس المال من الطبقة يجب أن تتوفر فيه الشروط الآتية:

- أن يكون على شكل قروض مساندة لهذه الفترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين، وأن لا يتجاوز 250% كحد أقصى من رأس مال البنك من الطبقة الولي المخصص لدعم المخاطر السوقية.

¹ د. سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل، ملقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي واقع وتحديات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص 05.

- أن يكون صالحا لتغطية المخاطر السوقية فقط، بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي.
 - يجوز استبدال العناصر الطبقة الثانية بالطبقة الثالثة من رأس المال، وذلك ضمن الحد المذكور.
 - أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال \leq الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة.
- عند احتساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، عن طريق ضرب مقياس المخاطر السوقية في 12,5 (وذلك على أساس أن 100 مقسومة على 8 وهي الحد الأدنى لكفاية رأس المال تساوي 12,5) ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة.
- وبما أن المخاطرة السوقية قد تختلف من بنك لآخر فقد تضمنت مفترقات اللجنة طرقا إحصائية نمطية لقياس هذه المخاطرة، منها القيمة المقدرة للمخاطر إضافة إلى مقياس كمية ونوعية أخرى.
- تصبح إذن العلاقة لحساب كفاية رأس المال كما يلي:

$$\%8 \leq \frac{\text{إجمالي رأس المال (الشريحة 1+الشريحة 2+الشريحة 3)}}{\text{الأصول مرجحة بأوزان المخاطر+مقياس المخاطرة السوقية} \times 12,5}$$

للإشارة فإن اللجنة ترى أنه يتعين على البنوك المستخدمة لنماذج داخلية أن يكون لديها نظام متكامل لقياس المخاطر يعبر عن كل مخاطرها السوقية، وبالتالي يجب قياس المخاطرة باستخدام منهج واحد، أي باستخدام النماذج الداخلية أو بالاستخدام النموذج الموحد الصادر عن اللجنة¹.

تأثيرات مقررات بازل 1 على النظام المصرفي الدولي:

منذ بدأ العمل باتفاقية بازل I في 1992 نتج عنها بعض الجوانب الايجابية وأخرى سلبية، وفي ما ليل سنتناولها بإيجاز على النحو التالي:

أ- إيجابيات تطبيق مقررات بازل 1: تتمثل أهم ايجابيتها في ما يلي:

¹ د. سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل، مرجع سابق، ص ص 05-06.

- دعم واستقرار النظام المصرفي الدولي وإزالة التفاوت فيما بين قدرات البنوك على المنافسة وتحقيق نوع من العدالة في هذا المجال، وتنظيم عمليات الرقابة على معايير كفاية رأس المال وجعلها أكثر ارتباطا بالمخاطر التي تتعرض لها أصول البنوك.
- إتاحة المعلومات حول البنوك مما يساعد العملاء على اتخاذ القرار الأفضل.
- سهولة التطبيق بما يوفر على البنوك الوقت والجهد، نظرا لاهتمامها فقط بالمخاطر الائتمان.
- حث البنوك أن تكون حرصا ورشدا في توظيفاتها من خلال الاتجاه إلى توظيف في أصول ذات أوزان أقل من حيث المخاطرة، والموازنة المستمرة بين حجم الأصول الخطوة ورأس المال المقابل لها، بل ربما تضطر البنوك أيضا إلى تصفية أصولها الخطرة واستبدالها بأصول أقل مخاطرة، إذا واجهت صعوبة في زيادة عناصر رأس المال لاستئفاء النسبة المطلوبة لمعيار كفاية رأس المال.

ب- سلبيات تطبيق مقررات بازل 1:

- لم تواكب مقررات بازل 1 تطورات إدارة المخاطر وابتكارات المالية.
- اشتداد درجة المنافسة التي تواجهها البنوك من المؤسسات غير المصرفية التي دخلت مجال العمل مثل شركات التأمين وصناديق الاستثمار أولا تخضع بدورها لمتطلبات معيار كفاية رأس المال، فضلا عن التكلفة الإضافية التي تقع على المنشأة المصرفية، مما يجعلها في موقف تنافسي أضعف.
- أعطى معيار بازل 1 وزعا مميزا لمخاطر مديونات الحكومات وبنوك باقي دول العالم حيث خصص وزن مخاطر منخفض لدول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD على حساب غيرها من الرغم من

أن بعض الأعضاء في هذه المنظمة تعاني من مشاكل اقتصادية قد تفوق دول العالم الأخرى غير الأعضاء بها مثل: تركيا، واليونان¹.

- عدم قدرة البنوك على التفرقة بين المخاطر العامة والمخاطر التي تقاس بموجب معيار اتفاقية بازل 1988.

- تركيز اتفاقية بازل على مخاطر الائتمان وعدم أخذ التطورات الهائلة التي تشهدها الصناعة المصرفية².

المطلب الثاني: اتفاقية بازل 2

بسبب انتقادات التي وجهت إلى اتفاقية بازل 1 قامت لجنة بازل في منتصف عام 1999 بنشر اقتراحات أولية في إطار جديد لقياس الملاءة المصرفية (كفاية رأس المال) يحل محل اتفاقية بازل 1 عام 1988، وبعد مناقشات طويلة لمقترحات هذه الاتفاقية ثم إجازتها والاتفاق عليها عام 2004، وعرفت باتفاقية بازل 2، حيث تصبح جاهزة التطبيق خلال فترة انتقالية وتمتد إلى نهاية عام 2006.

أولاً: أهداف اتفاقية بازل 2

وتتمثل فيما يلي:

- تطوير الإطار العام لرأس المال بصورة أكثر حساسية لمخاطر الخسائر الائتمانية والتي تتطلب تكوين مستويات عالية من رأس المال لذوي المخاطر العالية الائتمانية.

- توفير الأمن والطمأنينة للنظام المالي بتوفير جزء من رأس المال بمستوى قادر على تغطية المخاطر الاحتمالية.

¹ أ.د. مفتاح صالح، أ. رجال فاطمة، مداخلة تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 04.

² ميساء محي الدين كلاب، دوافع تطبيق دعائم بازل 2 وتحدياتها، قدمت هذه الرسالة لاستكمال لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال، قسم أعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007، ص 36.

- تطوير عدالة المنافسة، حيث أن أي بنكين يمتلكان المحفظة المصرفية نفسها يجب أن يحتفظا بنفس رأس المال بغض النظر عن مكان تواجدها تطبيق مقارنة أكثر على المخاطر حيث أخذت بعين الاعتبار أنواع أخرى من المخاطر كالمخاطر التشغيلية، ومخاطر أسعار الفائدة¹.

ثانيا: الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل 2

طورت لجنة بازل 2 نموذجها الحجيج المركز حول ما أطلق عليه المشرعون بـ "دعائم الثلاث"

- الدعامة الأولى: متطلبات الحد الأدنى لرأس المال.
- الدعامة الثانية: المراجعة الإشرافية.
- الدعامة الثالثة: انضباط السوق.

الدعامة الأولى: متطلبات الحد الأدنى لرأس المال

تتمثل باحتساب معيار كفاية رأس المال وهذا المحور يتشابه مع ما ورد في اتفاقية بازل الأولى بما يلي:

- نسبة كفاية رأس المال 8%.
- مكونات بسط نسبة كفاية رأس المال لم تتغير.
- مخاطر السوق هي نفسها حسب اتفاقية بازل 1.

أما نقاط الخلاف فيمكن تلخيصها كالتالي:

- إضافة نوع جديد من المخاطر وهي المخاطر التشغيلية².
- إدخال بعض التعديلات على أساليب قياس مخاطر الائتمان³.

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمالي رأس المال (الشريحة الأولى+الشريحة الثانية)}}{\text{الأصول مرجحة بأوزان المخاطر+(المخاطرة السوق+المخاطر التشغيلية)} \times 12,5} \leq 8\%$$

¹ كندة البيطار، إدارة المخاطر المصرفية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم إدارة أعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2010، ص 20.

² صورية عاشوري، دور نظام التقييم المصرفي في دعم الرقابة على البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010، ص ص 37-38.

³ أحمد شعبان محمد علي، الأزمات والمتغيرات الاقتصادية ودور القطاع المصرفي، مكتبة الوفاء القانونية، ط1، الإسكندرية، 2011، ص 183.

ولقد طرح اتفاقية بازل 2 ثلاث طرق لقياس مخاطر الائتمانية وهي الأسلوب المعياري وأسلوب التصنيف الداخلي الأساسي وأسلوب التصنيف المتقدم.

- الأسلوب المعياري:

وهو يستخدم لقياس مخاطر الائتمان ويعتمد على التصنيفات الائتمانية التي تصنفها مؤسسة التصنيف الخارجية مثل وكالات ضمانات الصادرات وتتضمن الأسلوب النمطي الضمان والضامين ومشتقات الائتمان ومعاملة محددة لمعرضات المخاطر لأنشطة التجزئة والقروض العقارية بغرض السكن والقروض للشركات الصغيرة والمتوسطة.

- أساليب التصنيف الداخلي:

هي إحدى الأساليب الجديدة التي قدمتها لجنة بازل 2 وتنقسم إلى قسمين أسلوب الأساسي الداخلي وأسلوب المتقدم، حيث يختلف أسلوب الداخلي عن الأسلوب النمطي اختلافا جوهريا، حيث أن أساليب التصنيف الداخلي الأساسي يقوم بها البنك بتقييم مخاطر الائتمانية التي يتعرض لها البنك ومن ثم يتم حساب رأس المال اللازم لتغطية تلك المخاطر¹.

وتعتمد أساليب التصنيف الداخلي على أربع عناصر هي:

- احتمال تعثر: وهي تقيس احتمال تعثر العميل عن سداد القرض لفترة زمنية.
- أجل الاستحقاق: التي تقيس الأجل الاستحقاق المتبقي في حالة تعرض.
- خسارة عند التعثر: هو معدل الخسارة المتحققة بعد تعثر العميل ويتم قياس الخسائر التي سوف يتعرض لها البنك عند تعرض المدين عن السداد².

¹ فاطمة بن شنة، إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة (دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية)، مرجع سبق ذكره، ص 42.

² نبيل حشاد، دليلك إلى اتفاق بازل 2، ط1، المصارف العربية، 2004، ص ص 08-09.

- التعرض للتعثر: هي قيمة الخسائر للبنك في لحظة تعثر العميل وهي تختلف عن التزامات العميل اتجاه البنك في البداية حيث يمكن أن يكون هناك التزامات غير مسحوبة أو يمكن أن يكون هناك ضمانات تم استخدامها.

أما في ما يتعلق بمخاطر التشغيل، قد أشار اتفاق بازل الثانية إلى أن المخاطر التشغيل تعتبر أحد أهم المخاطر التي تواجه البنوك ومن ثم يجب عليها أن تحتفظ برأسمال لمواجهة الخسائر الناتجة عن عدم دقة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والأنظمة أو الأحداث الخارجية، لذا حددت ثلاث أساليب لقياس مخاطر التشغيل، يمكن للبنوك اختيار أحدهما، وهذه الأساليب الأسلوب المعياري والأسلوب الأساسي، وأسلوب المتقدم¹.

الجدول رقم (03): يوضح مناهج قياس المخاطر في الدعامة الأولى من اتفاقية بازل 2

| أنواع المخاطر | مخاطر الائتمان | مخاطر التشغيل | مخاطر السوق |
|---------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|
| أساليب القياس | أسلوب معياري | أسلوب معياري | أسلوب معياري |
| | أسلوب الداخلي الأساسي | أسلوب التصنيف الداخلي | أسلوب الداخلي الأساسي |
| | أسلوب المتقدم | أسلوب المتقدم | أسلوب المتقدم |

المصدر: لعرف فايزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، جامعة المسيلة، ص

الدعامة الثانية: مراجعة السلطات الرقابية

إن عملية المراجعة تتطلب من السلطات الرقابية التأكد من أن كل بنك لديه إجراءات داخلية متينة من أجل تقييم كفاية رأس المال مبينا على تقييم مفصل للمخاطر لديه، إن إطار الجديد يشدد على أهمية أن تكون إدارة البنك تعمل على تطوير عملية التقييم الداخلية لكفاية رأس المال وتضع أهداف لحجم رأس المال يتماشى مع مخاطر البنك وبيئة الرقابة لديه.

¹ ابراهيم الكراشة، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، معهد السياسات الاقتصادية صندوق النقد الدولي، أبو ظبي، مارس

إن أهم ملامح هذا النظام هي:

- إلمام كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا بالبنك بدرجة المخاطر.
- تقييم متين لكافة رأس المال.
- تقييم شامل للمخاطر.
- مراجعة الأنظمة الرقابية الداخلية.

إن مسؤولية السلطات الرقابية تتمثل في تقييم الكيفي التي يقيم بها البنك احتياجاته من رأس المال مقارنة مع المخاطر، وبالتالي فإن الرقابة الداخلية تكون خاضعة لرقابة وتدخل السلطات الرقابية حينما يكون ذلك مناسباً، وهناك أربعة مبادئ رئيسية للمراجعة الرقابية وهي:

- المبدأ الأول: أن تكون لدى البنك إجراءات لتقييم مدى كفاية رأس المال مقارنة بحجم المخاطر وكذلك وجود إستراتيجية للإبقاء على مستويات كافية من رأس المال.

- المبدأ الثاني: على السلطات الرقابية أن تقوم بتقييم ومراجعة الأسس الداخلية لدى البنك فيما يتعلق بتقييم رأس المال لديها، وكذلك مقدرة البنوك على مراقبة وضمن التقيد بالنسب المفروضة من السلطات الرقابية، وعلى السلطات الرقابية القيام بما يلزم في حالة عدم الرضا عن ما تقوم به البنوك من إجراءات بهذا الخصوص.

- المبدأ الثالث: على البنوك أن تحتفظ بنسب رأس المال تزيد عن الحد في المقرر وأن تكون لدى السلطات الرقابية الحق في الطلب من البنوك الاحتفاظ برأس مال يزيد عن الحدود الدنيا المقررة.

- المبدأ الرابع: على السلطات الرقابية للتدخل في مراحل مبكرة لمنع انخفاض رأس المال عن الحد الأدنى المقرر لمواجهة مخاطر البنك وأن تطلب من البنك إجراءات تصحيحية فورية إذا لم يتم الاحتفاظ برأس المال كافي.

إن تنفيذ مثل هذه المقترحات يتطلب في معظم الأحيان الحوار ما بين الجهات الرقابية والبنك¹.

الدعامة الثالثة: انضباط السوق

أي إفصاح المصارف عن الحد الأقصى من المعلومات والسياسات التي تقوم بتطبيقها لكل من له علاقة بها وبهمه الإطلاع على ذلك بشفافية ووضوح، فهذا الإفصاح يعطي الفرصة لتقييم المصرف بشكل عادل وموثق².

ثالثاً: انعكاسات مقررات بازل 2 على النظام المصرفي

أ- الانعكاسات الايجابية:

- الإسهام في دعم استقرار النظام البنكي العالمي وإزالة التفاوت في قدرة البنك على المنافسة.
- المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في البنوك وجعلها أكثر واقعية³.
- تحسين وتطوير سياسات وممارسات إدارة المخاطر لدى البنوك.
- تقليل المخاطر الائتمانية.
- تحسين درجات الأمان والدقة في النظم المالية من خلال تطبيق المراقبة الذاتية الداخلية في المؤسسات البنكية.

ب- سلبيات مقررات بازل 2:

- وفقاً للمعايير التي وضعتها الاتفاقية، واجهت البنوك عقبات في استقطاب مصادر التمويل الدولية بسبب التصنيفات الائتمانية المتدنية لبعض تلك المؤسسات.
- فرض ضغوط على البنوك لتدعيم مستويات رأس مالها ومعدلات كفاية رأس المال بسبب المخاطر الجديدة لاسيما مخاطر التشغيل.

¹ د. شنقري نوري موسى وآخرون، إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 278.

² د. عبد السلام محمد خميس، د. محمد عبد الوهاب العزاوي، نظرية المؤامرة والانهيار المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص 37.

³ لعراف فائزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة، دار الجامعية الجديدة، مسيلة، الجزائر، 2008، ص

- مواجهة الضغوط من أجل تطوير سياسات وممارسات إدارة المخاطر المالية وانتقال تدريجيا من أسلوب التقييم الائتماني الخارجي إلى أسلوب التقييم الائتمان الداخلي.

- انحياز معايير الاتفاقية بما يتوافق لتطلعات الدول الصناعية العشر¹.

المطلب الثالث: مقررات بازل 3

بعد إن قامت آثار الأزمة المالية العالمية على الانحصار وأدت إلى ما أدت إليه من خسائر مالية ضخمة، وانهيارات اقتصادية طالت عدد كبير من المؤسسات المالية العالمية، وامتد أثرها ليشمل عددا أكبر من الاقتصاديات المتقدمة في أوروبا وأمريكا وآسيا، وبالتوازن مع جهود إدارة الأزمة ومعالجة آثارها بدأ البحث عن مواطن الضعف في أنظمة التحكم والرقابة والإشراف والتي بسببها لم يتم احتواء الأزمة في مهدها، وقد كان من الطبيعي أن تتجه الأنظار إلى المؤسسات المسؤولة عن صياغة معايير الضبط والرقابة والإشراف على البنوك المعروفة باسم "لجنة بازل" والتي نالت النصيب الأوفر من الانتقادات بسبب المعايير التي وضعتها إلا وهي معايير بازل الأولى والثانية، ومن هنا بدأ التفكير في إعداد معايير جديدة والمسماة باتفاقية بازل الثالثة.

أولاً: ظروف إصدار اتفاقية بازل 3

حيث كان وراء صدور اتفاقية بازل الثالثة العديد من الظروف نذكر من أهمها:

- من الأمور الأساسية التي أظهرتها الأزمة، وهي أن العديد من البنوك لم يكن لديها رأس مال كافي لدعم وضعية المخاطر التي اتخذتها والتي تبين لاحقا أنها فاقت بكثير ما كانت تتوقعه قبل الأزمة.

- قيام عدد كبير من البنوك ذات الانتشار العالمي ببناء مديونية مفرطة داخل الميزانية وخارجها، والذي ترافق مع تآكل تدريجي لمستوى ونوعية رأس المال، وفي الوقت نفسه كان العديد من تلك البنوك تملك

¹ رقية بوخيضر، مولود لعراية، البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومتطلبات بازل 2، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، ص 11.

مخزوننا غير كافي من السيولة إضافة إلى وجود خسائر ائتمانية ضخمة نتيجة التركيز في الاستثمارات الناتجة عن ضعف في إدارة التركيز، ومخاطر الأطراف المقابلة خاصة الخسائر الناتجة عن الاستثمار في المشتقات المالية الائتمانية وقد تضخمت الأزمة بشكل أكبر جراء عملية تخفيض الاستدانة نتيجة لترابط المؤسسات البنكية والمالية النظامية فيما بينها غير مجموعة معقدة من المعاملات¹.

- انتقال الأزمة وانتشارها إلى بقية النظام المالي الاقتصادي، أدى إلى انكماش ضخم في السيولة وتوافر الائتمان، والذي أدى بدوره إلى تراجع في نشاط الاقتصادي وركود كبير الأمر الذي استدعى ذلك شبح الكساد العالمي الكبير الذي حدث في الثلاثينات من القرن العشرين الماضي.

- هذا الواقع كان من الأسباب الرئيسية التي أدت إلى إسراع الهيئتان الرقابية والدولية لتطوير قواعد ومعايير بنكية جديدة، شكلت معا ما يتوجب على البنوك التزام به مستقبلا والتي نعني بها مقررات بازل الثالثة، وهذه الأخيرة تمثلت في مجموعة شاملة من التدابير والجوانب الإصلاحية البنكية التي طورتها لجنة بازل، لتعزيز الإشراف وإدارة المخاطر في القطاع البنكي².

ثانيا: المحاور الأساسية لاتفاقية بازل 3

لقد جاءت اتفاقية بازل الجديدة لسد التغيرات المالية في حال حدوث أزمات أو نقص في السيولة، حيث تضمنت اتفاقية بازل الثالثة خمسة محاور:

1. متطلبات أعلى من رأس المال والجودة أفضل:

وفقا للنصوص التي أصدرت من طرف لجنة بازل والتي تعتبر المرجعية الرئيسية لهذه الاتفاقية فإن أهم المستجدات التي جاءت بها تخص المتطلبات الدنيا لرأس المال وهي:

¹ د. عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، مرجع سبق ذكره، ص ص 310-311.

² نفس المرجع، ص 311.

رفع كمية ونوعية الموال الخاصة، حيث نصت لجنة بازل الثالثة على رفع وتحسين نوعية الأموال الخاصة في البنوك وذلك لتعزيز قدرتها على امتصاص الخسائر والتحكم في التسيير في فترات الضغط ولهذا تم إدخال تغييرات جوهرية على تعريف رؤوس الأموال الخاصة:

$$\%8 \leq \frac{\text{الأموال الخاصة الصافية}}{\text{مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر السوق} + \text{مخاطر التشغيل}} = \text{نسبة كفاية رأس المال حسب بازل الثالثة}$$

ووفقا لنصوص الاتفاقية فإن الأموال الخاصة الصافية تتكون من:

✓ الشريحة الأولى: وهي قيمة الأسهم العادية والأرباح غير الموزعة، وتعتبر النواة الصلبة للبنك، كما تتكون الشريحة الأولى من أية حقوق ملكية أخرى كاحتياطات المعلنة، إضافة إلى أية أدوات مالية أخرى تستوفي شروط تصنيفها في هذه الشريحة وسميت بالشريحة الأولى بالإضافة، ويتم الرفع التدريجي لما تمثله النواة الصلبة من قيمة المخاطر من 2% إلى 5.4% من بداية سنة 2012.

✓ الشريحة الثانية: وتسمى الأموال الخاصة المكملة وضم احتياطات إعادة التقييم والمخصصات العامة لخسائر الديون، وبشكل عام تتضمن مختلف الأدوات المستعملة لجلب الديون ورأس المال، المستوفاة للشروط المنصوص عليها في اتفاقية بازل الثالثة، أما ما تمثله هذه الشريحة من قيمة الأصول مرجحة بأوزان المخاطر فسوف تنخفض بشكل تدريجي حتى تستقر عند 2% ابتداء من سنة 2015¹.

2. تدعيم الصلابة المالية للبنوك:

عملت اتفاقية بازل الثالثة على تعزيز الصلابة المالية للبنوك من خلال ما يلي:

- زيادة قدرة البنوك على امتصاص الصدمات عند التعثر: إذ قام البنك بإصدار أدوات مالية بغرض تدعيم الشريحة الأولى، فيجب أن تكون طبقا للمتطلبات الرأسمالية أو تزيد عنها، وذلك باحترام الشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية والتي تؤهل الإدارة المالية المعنية لتكون إحدى شرائح المال.

¹ حياة النجار، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل، مرجع سبق ذكره، ص 114.

- تكوين بنوك لهامش حماية رأس المال: عند تحقيق أرباح يقتطع البنك منها ما نسبته 5,2% من الصول المرجحة بأوزان المخاطر لتدعيم رأسماله لمواجهة الخسائر المحتملة، يبدأ هذا الاقتطاع سنة 2016 ويتم رفع النسبة حتى 5,4% سنة 2019 وعندما تصبح الأصول الخاصة تشكل نسبة 7% من إجمالي متطلبات رأس المال والتدرج في الاقتطاع غرضه تحقيق العبء المالي على البنوك.
- تكوين هامش حماية من التقلبات الدورية لما تغفل بازل الثالثة عن أهمية البيئة الكلية لنشاط البنوك فالتقلبات في البيئة الكلية تكون لها انعكاسات مباشرة عليها، ولهذا فرضت تكوين مخصص لهذه التقلبات يتراوح ما بين 0 و 5,2% غير أنها تركت حرية تحديد نسبته للسلطات الرقابية المحلية لتختار ما يناسب ظروف بيئتها المحلية.

3. توسيع وتخزين تغطية المخاطر:

تسدد لجنة بازل من خلال هذا المحور على تغطية مخاطر الجهات المفترضة المقابلة والناشئة خلال هذا المحور على تغطية مخاطر الجهات المفترضة المقابلة والناشئة عن العمليات على المشتقات وتمويل سندات الدين وكذا لتغطية الخسائر عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق من خلال تدعيم متطلبات رأس المال بنحو أكبر مما كان عليه في مقررات بازل الثانية، إلا أن البنوك تعثرهن على هذه المقاربة التي لا تأخذ في الحسبان تقنيات حماية الفعلية للمخاطر الاقتصادية¹.

4. السيولة:

لقد أوضحت الأزمة المالية العالمية 2008 أن لمسألة السيولة أهمية كبيرة في عمل النظام المالي والمصرفي العالمي والأسواق بكاملها، هذا الشيء الذي كرسته لجنة بازل من خلال إبداء رغبتها في الوصول إلى معيار عالمي للسيولة، حيث تقترح اعتماد نسبتين الأولى للمدى القصير وتعرف نسبة تغطية السيولة وتحسبه نسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك 30 يوما إلى حجم التدفقات النقدية لديه، وتهدف هذه

¹ حياة النجار، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل، مرجع سابق، ص ص 115-116.

النسبة لجعل البنك يلبي ذاتيا احتياجات السيولة في حال طرأت أزمة، أما النسبة الثانية فهي لقياس السيولة البنوية في المدى المتوسط والطويل وهذه منها أن يتوفر البنك مصادر تمويل مستقرة لأنشطته¹.

5. حواجز رأس المال ضد التأثير الحلقي:

تقدم مجموعة من المقاييس لبناء حواجز رأس المال في أوقات الرواج ويمكن تخفيضها في أوقات الانكماش للحفاظ على الاستقرار للنظام البنكي وكبح آثار تلك الضغوط على الاقتصاد وسوق الأوراق المالية بدلا من تضخيمها كما ستقوم لجنة بازل بالترويج والمساهمة في تطوير أساليب قياس المخصصات بأخذ في الاعتبار مواجهها احتمالات الخسائر المتوقعة لتحديد الخسائر الفعلية بنحو أكثر شفافية وبرؤية مستقبلية بنحو أقل تأثير حلقي ودائريا على الاقتصاد².

ثالثا: تأثيرات مقررات لجنة بازل الثالثة على النظام البنكي

سننظر في هذا العنصر إلى أهم تأثيرات مقررات بازل الثالثة على النظام البنكي، والتي نلخصها في النقاط التالية:

- إعادة هيكلة أو التخلص من بعض وحدات العمل في البنوك لتعظيم استخدام رؤوس الأموال.
- عدم قدرة على توفير كامل الخدمات أو المنتجات (تجارة، توريق)، وذلك بسبب زيادة التكلفة والقيود التي تكون أمام عملية التوريق.
- انخفاض خطر حدوث أزمات البنكية وتعزيز رأس المال والاحتياطات السائلة مع تركيز على تعزيز معايير إدارة المخاطر يؤدي إلى خفض خطر فشل البنك، وتحقيق الاستقرار المالي على المدى الطويل.
- إن مقررات بازل الثالثة ستجعل السيطرة على البنوك العالمية أقوى من ذي قبل بما يضمن للبنوك القدرة والملاءة المالية التي من خلالها تستطيع التصدي للأزمات المالية الطارئة حتى لا يتكرر ما حدث للبنوك

¹ أحلام بوعبدلي، حمزة عمي السعيد، دعم تسير مخاطر السيولة المصرفية في ظل إسهامات اتفاقية بازل 3، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 7، العدد 2، 2014، ص 113.

² زبير عباس، اتفاقية بازل 3 كاستجابة لمتطلبات النظام البنكي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، العدد 30، ماي 2013، ص 465.

- العالمية في الأزمة المالية الأخيرة، إضافة إلى أن الميزة الأساسية في بازل الثالثة تكمن في النموذج الرياضي الاحتساب أخطار الأصول أكثر صرامة ودقة في عملية تقييم الأصول الخطرة.
- التعارض في تطبيق مقررات لجنة بازل الثالثة يؤدي إلى تحكم الدولي، لأن الاختلاف في تطبيق معايير بازل الثالثة كما حدث في بازل الأولى والثانية سيؤدي إلى تواصل تعطيل الاستقرار الشامل للنظام المالي.
 - زيادة في احتياطات البنوك ورفع رأسمالها.
 - فرض ضغوط على المؤسسات الضعيفة، حيث تجد البنوك الضعيفة صعوبة كبيرة لرفع رأس مالها.
 - إقرار شفافية أكبر في العالم المالي.
 - إن تطبيق بازل الثالثة سيجعل من اقتصاديات الدول النامية تعاني وسيضع البنك وضع لا تستطيع المشاركة والمساهمة في التمويل التنمية الأساسية الضرورية لبلدانها.
 - انخفاض القدرة على الإقراض حيث أن الشروط والقيود التي تتعلق بزيادة حجم الاحتياطات النظامية التي لدى البنوك فيها تقيدا للبنوك في الإقراض ما يعيق من أزمة السيولة الحالية، وبالتالي يرفع التكلفة على البنوك في تحصيل سيولة قصيرة الأجل وهو ما سيعكس لاحقا على رفع تكلفة الخدمات البنكية المقدمة للشركات والأفراد نظرا لارتفاع الكلفة التشغيلية للبنوك¹.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال هذا الفصل حولنا الإمام بموضوع إدارة المخاطر الائتمانية والأهمية البالغة التي يكتسبها في الآونة الأخيرة لدى جميع القطاعات استجابة للأحداث التي أملت ظروف الأزمة المالية العالمية خاصة لدى الجهاز المصرفي، بعد أن أثبتت جدوى إدارة مخاطر الائتمان البنكي كوسيلة تساعد أصحاب القرار الائتماني على معرفة ما يجب عليهم فعله وتطبيقه من بدائل وطرق إدارة مخاطرها.

¹ حياة النجار، اتفاقية بازل 3 وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، جامعة حنبل، 2013، ص 281.

وهذا ما سعت إليه المعايير الدولية للرقابة المصرفية فبعد أن كان موضوع كفاية رأس المال في البنوك الدعامية الأساسية لاتفاقية بازل الأولى، حيث حددت هذه الاتفاقية طريقة معيارية بسيطة لأجل قياس المخاطر، جاءت اتفاقية بازل الثانية التي أدرجت تعديلات جوهرية كبيرة على هذا المعيار وذلك من خلال قياس مخاطر الائتمانية بدرجة حساسة أكبر وكذا استخدام طرق قياس متقدمة ومتطورة.

تمهيد:

إن محاولة إمامنا لبعض ما يتعلق بالبنوك التجارية للأنشطة وعلاقتها بتطوير المخاطر خاصة في جانب منح الائتمان وفن الأسس التي تقوم عليها إدارة المخاطر الائتمانية والأهمية التي تلعبها في سبيل حماية البنوك من جملة المخاطر الائتمانية في الفصول النظرية السابقة، جعلنا نهدف إلى اختتام هذه الدراسة بفصل تطبيقي لتوضيح أكثر ما سبق، وقد تم اختيار دراسة تطبيقية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة غير أن هذه الدراسة لا تغني عن تقديم البنك والتعرض لنشأته وهيكله التنظيمي.

كما سنتعرض إلى السياسة الإقراضية من خلال عرض أنواع القروض المقدمة من طرف البنك وأهم الوثائق المطلوبة لتكوين ملف طلب الائتمان وإجراءات المتبعة عند منحه.

أما الجانب المهم فيتمثل في إدارة المخاطر الائتمانية من طرف الوكالة وأهم القرارات فيما يخص ذلك.

حيث قسمنا هذا الفصل على النحو التالي:

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة.

المبحث الثاني: السياسة الإقراضية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة.

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أهم البنوك البارزة على مستوى الجزائر وهذا من خلال الدور الفعال الذي يلعبه في النظام المصرفي الجزائري وسنقوم في سياق الفصل

المطلب الأول: نشأة وتطوير بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة أحد أهم البنوك التجارية في الجهاز المصرفي، حيث استدعت الحاجة وكذا الظروف المحلة إلى إنشاء بنك يعني بالقطاع الفلاحي باعتباره ذو أهمية كبيرة في المسار التنموي.

أولاً: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تأسس بنك الفلاحة والتنمية الريفية في 13 مارس 1982 بمقتضى المرسوم 82/106 في شكل شركة مساهمة برأس مال قدره 1 مليار دينار جزائري في إطار دعم سياسة وتطوير وتنمية القطاع الزراعي بمختلف مجالاته حيث ارتبط تأسيسه بتمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الفلاحي والحرف التقليدية في الريف وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة المتواجدة في الريف كما تعتبر ولاية بسكرة من المناطق الفلاحية المهمة في الجزائر، لذا فإن إنعاش الفلاحة فيها لا يكون إلا بعمليات تمويل كبيرة تتولى الدولة توفيرها، وهذا ما يترجمه تأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية ببسكرة والذي يقع مقره بشارع ابن باديس بمدينة بسكرة، ويشرف على 9 وكالات نظم الدوائر التالية: بسكرة، قمار، الوادي، المغير، الدبيلة، أولاد جلال، طولقة، سيدي عقبة، جامعة، وكل وكالة من هذه الوكالات لها صلاحية محددة، فهي تقوم بتمويل القطاع الفلاحي والتجاري والحرفي التابع للدائرة¹، إلا أن البنك لا يقتصر في نشاطه على المجال الفلاحي بل كغيره من البنوك التجارية فهو يقوم بكل الوظائف من منح التسهيلات الائتمانية، عمليات الادخار بأنواعها (بالفوائد وبدون فوائد) كما يحتل المرتبة 688 في الترتيب العالمي من بين 4100 منصف.

¹مرسوم رقم 82-106 المؤرخ 13 مارس 1982 المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الجريدة الرسمية، العدد 11، 1982/03/16.

ثانيا: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

شهد بنك الفلاحة والتنمية الريفية أثناء تطوره في السوق المصرفي الجزائري عد مراحل كالتالي:

المرحلة الأولى: من 1982-1990

سعى البنك في هذه المرحلة إلى فرض وجوده ضمن المجال الريفي بفتح العديد من الوكالات في المناطق الريفية وهذا طبقا لمبدأ تخصص البنوك حيث كان بنك عمومي يختص بإحدى القطاعات الحيوية العامة ومع مرور الوقت اكتسب البنك السمعة الطيبة والتجربة الكبيرة في مجال تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية إلى جانب الصناعة الميكانيكية والفلاحة.

المرحلة الثانية: من 1991-1999

بموجب صدور قانون النقد والقرض 10-90 الذي ألغى من خلال نظام التخصص القطاعي للبنوك المطبق من قبل وهذا في إطار الاقتصاد الموجه توسع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني خاصة قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة مع بقاءه الشريك الأول في تدعيم وتمويل القطاع الفلاحي. أما على الصعيد التقني فقد شهدت هذه المرحلة إدخال وتعميم استخدام تكنولوجيا الإعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك والتي كانت تصب لهدف تطوير نشاط البنك¹.

المرحلة الثالثة: من 2000-2006

تميزت هذه المرحلة بموجب التدخل الفعلي والفعال للبنوك العمومية لبعث نشاط جديد فيما يتعلق بمجالات الاستثمارات المريحة وجعل نشاطاتها ومستوى مردوديتها يساير قواعد اقتصاد السوق وفي هذا الصدد رفع بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى حد كبير من القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة وكذا المؤسسات المصغرة وفي شتى مجالات النشاط الاقتصادي إضافة إلى رفعه لمستوى مساعداته للقطاع الفلاحي ووفره المختلفة.

¹ اعتمادا على مجموعة من التقارير مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة.

بصدد مسايرة التحولات الاقتصادية والاجتماعية العميقة، ومن أجل الاستجابة لتطلعات الزبائن وضع بنك BADR برنامج خماسي فعلى يتركز خاصة على عصرنة البنك وتحسين خدماته وكذلك إحداث تطهير في الميدان المحاسبة والميدان المالي.

أما في عام 2008 عقدت اتفاقية وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية، تقتضي بتوسيع البنك لعملياته التمويلية للنشاطات الإنتاجية الفلاحية، كللت بإصدار منتج قرضي جديد الرفيق RFIG يتم بموجبه تدعيم الفوائد على قروض الاستغلال الموجهة للقطاع الفلاحي من قبل الوزارة بنسبة 100% إلى جانب هذا قام البنك بإعادة تفعيل منتج قرض البناء الريفي وهذا من خلال اتفاقية المبرمة بين الصندوق الوطني للسكن من أجل المساعدة على التنمية الريفية وتثبيت الفلاحين في مناطقهم، كما قدم بنك الفلاحة خدمة القرض الإيجاري من إعطاء ديناميكية ونفس جديدة لعملية الاستثمار بالنسبة للمؤسسات أيضا خلال هذه الفترة ثم عقد اتفاقية بين البنك والشركة الجزائرية للتأمين SAA والتي بموجبها أصبح البنك يباشر من خلال شبكته الواسعة كل عمليات التأمين التي تقوم بها هذه الشركة.

أما في عام 2009 تم بدء في استعمال البطاقات الممغنطة، وهي بطاقة تسمح لمالكها بتسديد فواتيره بواسطتها من خلال خصم قيمة هذه الفواتير من رصيده إضافة إلى مفهوم تعامل كل موظف مع الزبون¹.

المطلب الثاني: تعريف وأهداف ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

أولا: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

¹ اعتمادا على مجموعة من التقارير مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة.

بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR ينتمي إلى القطاع العمومي أنشأ عن تقديم البنك الوطني الجزائري بموجب المرسوم (106/82) المؤرخ في 13 مارس 1982 لمهمة تطوير والترقية العالم الريفي. هو مؤسسة مالية وطنية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي ويعد تاجر في علاقته مع الغير.

اعتبر بنك الفلاحة عند إنشائه وسيلة من وسائل سياسة الحكومة والتي ترمى إلى المشاركة في تنمية للقطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي.

إذن هو بنك متخصص، مهمته تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المختلفة في الريف وذلك بقصد تطوير الريف والإنتاج الغذائي النباتي والحيواني على الصعيد الوطني¹.

وبنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك تجاري حيث يمكنه جمع الودائع سواء كانت جارية أو لأجل، ويمثل أيضا بنك التنمية باعتباره يستطيع أن يقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل هدفها تكوين رأس المال الثابت².

ثانيا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

- ضرورة العمل في سبيل استقلال البلاد بتحقيق الاكتفاء الذاتي للحاجات الوطنية للمنتجات الفلاحية.
- رفع مستوى الفلاحة في الإنتاج الوطني.
- تنمية الري ببناء السدود.
- تحسين نوعية الخدمات والجودة.
- الحصول على أكبر حصة في السوق.
- الزيادة في مساحات الأراضي الصالحة للزراعة مع استصلاح أراضي جديدة.
- تطوير العمل البنكي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية.
- الحصول على معلومات بأكثر دقة وأسرع وقت وأقل جهد.
- تحسين الأوضاع الاقتصادية للمؤسسات خاصة البنكية.

¹ اعتمادا على مجموعة من التقارير مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة.

² طاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 191.

- توسيع القروض الممنوحة بإتباع سياسة مناقشة السعريّة القائمة على تخفيض معدل الفائدة.
- تنمية موارد البنك واستخدامها في تقديم قروض منتجة.
- السير الجيد لخزينة البنك في ما يخص العملة المحلية والعملية الصعبة.

ثالثا: وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يسعى دائما بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR إلى أن يبقى على مكانته كأكبر بنك في الجزائر وأن يحظى باحترام والثقة من قبل المتعاملين الاقتصاديين وكذا الأفراد وعليه عمد البنك إلى:

- 1- تحسين وإعطاء منتجات وخدمات مصرفية جديدة للمدخرين والمقترضين.
- 2- ترقية الاتصال داخل وخارج البنك وتطوير النظام المعلوماتي.
- 3- العمل على منح الثقة للموظفين من خلال تكوينهم وتحفيزهم للتقرب أكبر من الزبائن.
- 4- إنشاء بطاقات سحب الالكترونية ما بين البنوك.
- 5- تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق عمليتي الإدخار والاستثمار
- 6- إعادة تنظيم إدارة القروض وتحديد الضمانات المتصلة بحجم القروض مع تطبيق معدلات الفائدة تتماشى وتكافئ الموارد.

زيادة على ذلك فقد وضع بنك الفلاحة مخططات وبرامج لتحقيق نشاطه المصرفي بعمل على:

- زيادة حجم القروض الموجهة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- يقرض خواص وأصحاب المهن الحرة والتجارة بفوائد ملائمة.
- تسير الموارد النقدية للدينار والعملية الصعبة.
- الاستعمال الرشيد للإمكانيات التي تمنحها السوق المالية.
- مسايرة التطور الحاصل في عالم المهنة المصرفية وتقنياتها.

المطلب الثالث: مبادئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهيكله التنظيمي

أولاً: المبادئ العامة التي يعتمد عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية

1. مبدأ حسن المعاملة: حيث يحرص البنك على توفير المعاملة الحسنة القائمة على الاحترام المتبادل تعرض إشعار المتعاملين بالاطمئنان وكذا تبسيط وتسهيل المعاملات كالإيداع، السحب، الإقراض، طلب معلومات وغيرها من الخدمات.

2. مبدأ الشفافية: يعمل البنك جاهداً على توفير المعلومات الدقيقة والصحيحة والآنية للزبون حتى يكون على علم بالتغيرات ذات التأثير المباشر على مجال الخدمة المعنية.

3. مبدأ الضمان: يضمن البنك للمتعاملين معه حقوقهم خاصة المودعين منهم، وذلك لأن البنك يستعمل هذه الودائع ضمن نشاطه الإقراضي مما قبض رهونات عينية وأخرى كتابية أمكن البنك من استعادة أمواله.

4. مبدأ مواجهة خطر السيولة: يحتفظ البنك دائماً بسيولة نقدية تمكنه من تخطي كل العواقب التي قد تعترضه، ومواجهة طلبات السحب بكل أنواعه وكذا عدم تفويت الفرص التي قد تظهر في السوق وكسب زبائن جدد.

5. مبدأ الثقة: إن تقديم المقترض ل ضمانات المطلوبة يخلق نوعاً من الثقة لدى البنك بأن أمواله سوف تعود إليه، كما إن المودعين إذا اطمأنوا على ودائعهم كان ذلك عاملاً أساسياً في كسب ثقتهم مما يسهم في إبقاء ودائعهم لدى البنك.

6. مبدأ تسير الخزينة: حيث يقوم البنك بالسهر على حسن سير خزينته من خلال إبقاء على نسبة معينة من الأموال بهدف تغطية حسابات المتعاملين فيما يعمل البنك على إرسال الفائض إلى الخزينة البنك المركزي وذلك من باب الحفاظ على الأموال¹.

ثانياً: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

¹ اعتماداً على مجموعة من التقارير مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة.

يعد الهيكل التنظيمي احد الدعامات الأساسية في تكوين أي منشأة حيث ارتأينا تقديم مكونات الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة كما يلي:

1- مديرية الوكالة:

1-1- مدير الوكالة: مدير تنفيذي مسؤول عن تطبيق الإستراتيجية الخاصة بتطوير البنك والقيام بشكل مناسب وفعال بمهام البنك التي تحددها له الإدارة العامة، ويتأخرس لجنة القروض الوكالة، كما يقوم بالمراقبة والمصادقة على مختلف الملفات المتداولة على مستوى البنك.

1-2- السكرتارية: مهمتها مساعدة مدير الوكالة على أداء مهامه كما تعمل على استقبال المكالمات الهاتفية.

2- المكتب الأمامي: وهو الجهة التي يستقبل فيها البنك عملائه ويتكون من:

1-2-1- المشرف: مسؤول على الإشراف على أعمال المكتب الأمامي لضمان التنسيق بينه وبين المكتب الخلفي ويعمل على الحرص على استقبال وتوجيه العملاء، وضمان الانضباط ومساعدة المستشارين والمكلفين بالزبائن في نجاز مهامهم.

2-2- الخدمات الشخصية: وتضم كل من:

1-2-2-1- مستشار العملاء: وهو الذي يقوم بتقديم مختلف الاستشارات للعميل فيما يخص التشخيص والتقييم المتعلقة بتحديد الفرص والمخاطر.

1-2-2-2- المكلف بالعملاء: وهو المسؤول عن تنفيذ مختلف الخدمات لعملائه والقيام بأي عملية بنكية إضافة إلى بيع المنتجات المالية والتأكد من جميع الوثائق المطلوبة من العميل كما يعمل على الترويج لمختلف المنتجات البنكية المتاحة والمتوفرة على مستوى البنك¹.

¹ اعتمادا على مجموعة من التقارير مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة.

3- فضاء الخدمات الحرة: يضم مجموعة الوسائل المادية التي يضعها البنك تحت تصرف عملائه

للاستخدام الشخصي لها وهذا لتمكينهم من تنفيذ بعض عمليات تفقد حساباتهم، حيث يضم هذا الفضاء:

3-1- تفقد الحسابات عن طريق الحاسوب الالكتروني: ويتم هذا عن طريق استخدام رمز سري

وتمكن هذه الخاصية مع طبع بيانات الحسابات كما يوفر فضاء الخدمة الحرة خدمة تقديم الشيكات والحصول عن المعلومات العامة عن البنك.

3-2- الصندوق الرئيسي: غرفة في الوكالة لتمكين العملاء البنك من تنفيذ الإيداعات والقيام بعمليات

السحب بكل سرية وأمان، كما يعمل على تزويد الصناديق الآلية بالمكتب بالأموال التي تحتاجها.

3-3- أعوان الاتصال: وهم الذين يشكلون حلقة الربط والقناة الأساسية بين المكاتب الأمامية والمكاتب

الخلفية وذلك عن طريق تبادل الوثائق والمعلومات وهذا كله لتجنب تنقل المكلفين بالزيائن إلى المكتب الخلفي.

4- المكتب الخلفي: هو امتداد للمكتب الأمامي يقوم بتنفيذ مختلف العمليات البنكية ويتكون من:

4-1- المشرف: مكلف بالإشراف ومراقبة نشاطات المكتب الخلفي، وضمان التنسيق بين مختلف

مناصب العمل فيه وتوزيع العمل داخل المكتب، يعمل على توجيه الموظفين، فيما يخص انجاز مهامهم.

4-2- المكلف بالقروض: يهتم بدراسة ومراقبة ملفات القروض المقدمة من العملاء في ضوء المعايير

الاقتصادية والمالية إضافة إلى معايير أخرى يحددها البنك كما يقوم المكلف بالقروض بمتابعة سداد القرض.

4-3- المكلف بالتحويلات: وهو الذي يقوم بإجراء مختلف التحويلات من حساب الآخر وذلك لصالح

عملاء البنك كما يهتم بمتابعة تسير حسابات الخزينة، ومراقبة التنفيذ الحسن للتحويلات الآلية.

4-4- **المكلف بالمقاصة:** هو الذي يتولى عمليات المقاصة أو عمليات التبادلات المباشرة مع البنوك والفحص انتظام الأرصدة وحجزها، تنفيذ المقاصة والسيولة اليومية للأرصدة.

4-5- **المكلف بالمحفظه:** وهو المسؤول عن تلقي الأرصدة في إطار الاتفاق فيما البنوك.

4-6- **المكلف بعمليات التجارة الخارجية:** مختص بتمويل مختلف عمليات التجارة الخارجية عن طريق فتح الاعتمادات المستندية أو خطابات، الاعتماد والقيام بعمليات التوظيف المصرفي لمختلف التحويلات المالية من وإلى الخارج.


4-7- **المكلف القانوني:** وظيفته المصادقة على وثائق فتح الحسابات البنكية والدفاع عن مصالح البنك ومتابعة القضايا والتأكد من الضمانات المقدمة في مجال القروض وتطبيق الشروط المنصوص عليها، إضافة إلى مراقبة ملفات الميراث التي يقدمها الورثة للمكلفين بالزيائن، كما يعمل على تشكيل ملفات النزاعات لاسترداد الديون بكل الوسائل القانونية.

4-8- **المكلف بالمحاسبة والمراقبة:** وهو الذي يهتم بأمن الأرشيف والمراقبة الداخلية ومختلف المهام المحاسبية الخاصة بالوكالة¹.

ويمكن توضيح الهيكل التنظيمي للبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة على الشكل التالي:

الشكل رقم (06): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة

(انظر الملحق رقم 01)



المصدر: وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR -بسكرة-

المبحث الثاني: السياسة الإقراضية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة

نظر للأهمية القروض بالنسبة لأي بنك تجاري، يولى بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR أهمية خاصة للسياسة الإقراضية وهذا بالنظر إلى حجم الفوائد والأرباح التي يمكن أن يجنيها البنك من استثماره في القروض خاصة إذا وجهت الوجهة الصحيحة والسليمة بعيدا عن المخاطر يمكن أن تهدد مصالح البنك في استرداد أمواله وحقوقه التي أقرضها للغير، ومن أجل كل هذا يعد قسم القروض الأكثر الأهمية حساسية مقارنة مع باقي أقسام

البنك الأخرى، وتبعاً لكل ما سبق ذكره، ارتأينا التعرف على السياسة الإقراضية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR من خلال أنواع القروض الممنوحة وخطوات منح القروض ومكونات ملف القرض.

المطلب الأول: أنواع القروض المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بتقديم عدة أنواع التي يعدها لزيائنه، وهذا حسب احتياجات الزبون والدراسات يعدها البنك بالنظر لحالة زبونه، والثقة التي يطعها فيه وتنقسم القروض التي يمنحها بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR إلى:

أولاً: قروض الاستغلال

1- **قرض الرفيق الموسمي:** هو قرض موسمي مدته مبلغ القرض 10 مليار مدة لاستهلاكه 03 أشهر، مدة تسديد القرض 12 شهر، فترة السماح 03 أشهر وهو قرض بدون فوائد تتكفل بها الدولة يمكن تجديد القرض إذا سدد المستفيد قرضه في آجاله، وهو قرض قصير الأجل بوجه للفلاحين لزراعة أو تحسين المنتجات مثل: شراء البذور، أسمدة، مواد للمعالجة، أغذية الحيوانات بمختلف أنواعها... الخ.

ضماناته هي:

- الرهن العقاري.
- التأمين الشامل.
- اتفاقية القرض.
- سندات لأمر¹.

2- **قرض الرفيق للتصدير:** هو قرض موجه للمصدرين مثل تصدير التمور ومختلف أنواع المنتجات الفلاحية مدة استهلاك القرض 6 أشهر، مدة تسديد القرض 12 شهر، مبلغ القرض 50 مليار سنتيم.

والضمانات هي:

¹معلومات مقدمة من طرف مسؤول مصلحة القروض في البنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، وكالة بسكرة، يوم 2016/03/17.

- الرهن العقاري.
- الانخراط في التأمين CAGEX.
- التأمين على وحدة الإنتاج.
- كفالة نظامية للمساهمين (لشخص معنوي).

ثانيا: قروض الاستثمار:

1- قروض التحدي: هو قرض استثماري موجه للفلاحين والمؤسسات مدة القرض هي 8 سنوات، مدة استهلاك القرض 12 شهر، مدة تسديد القرض 5 سنوات، مدة السماح 2 سنتين بمعدل فائدة 0% بمبلغ 10 مليار.

والعناصر التي تتضمن هذا القرض: البيوت البلاستيكية، بناء إسطبل، تطوير الرعي، تربية الأغنام، الدواجن، الأبقار... الخ.

الضمانات هي:

- الرهن العقاري (ضمانات عينية).
 - الإمضاء والمصادقة على سندات الأمر.
 - اتفاقية القرض.
 - الرهن الحيازي لمعدات الممولة في إطار القرض.
 - تأمين على المعدات¹.
- 2- قرض التمويل الثلاثي: هي قروض طويلة الجل، البنك والمؤسسة يمولا الطرف الآخر مثل: CNAC، ANSEJ، مبلغ القرض مدة القرض 9 سنوات، مدة استعمال القرض 12 شهر، مدة تسديد القرض 5

¹معلومات مقدمة من طرف القروض في البنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، وكالة بسكرة، يوم 2016/03/17.

سنوات، مدة السماح 3 سنوات، معدل الفائدة 0% مدعم بنسبة 100% من طرف الدولة، 70% قرض بنكي.

إذا كان المبلغ أقل من 500 مليون (29% قرض الوكالة ← 1% مساهمة شخصية)

إذا كان المبلغ أكثر من 500 مليون (28% قرض الوكالة ← 2% مساهمة شخصية)

الضمانات هي:

- الرهن الحيازي.
 - سندات لأمر.
 - اتفاقية القرض.
 - تعهد والتزام بتجديد التأمين كل سنة.
 - التأمين الشامل على العتاد.
 - الانخراط في صندوق ضمان القروض (ANGEM -CNAC -ANSEJ).
- 3- قرض البيع بالإيجار: هو قرض طويل الأجل موجه للفلاحين في إطار اقتناء معدات الفلاحية مثل: جرار... الخ المدة 7 سنوات، نسبة الفائدة 09% (أقساط شهرية) مدة تسديد القرض من 24 إلى 84 شهر، فترة السماح 6 أشهر، مدة استهلاك القرض 12 شهر، المبلغ 1 مليون إلى 1 مليار.

الضمانات هي:

- مساهمة الشخصية 10%.
- اتفاقية القرض المستأجر (تسجيل في السجل التجاري).
- تعهد بتجديد التأمين.
- بطاقة فلاح (السجل التجاري بالنسبة لشخص المعنوي).

المطلب الثاني: عملية منح الائتمان في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

سنركز في معالجتنا هذه على المراحل التي يتبعها بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR للوصول إلى قرار منح القروض حيث تختلف الإجراءات حسب طبيعة القرض وهذا من خلال ناحية الوثائق المطلوبة وتقنيات الدراسة.

1- المقابلة وطلب القرض:

كبدئية أولية فإنه يجب أن يكون الزبون حساب وإلا فعليه فتح حساب باسمه قبل أن يطلب القرض ومن ثم يلتقي الزبون برئيس مصلحة القروض لطلب القرض، حيث يستفسر على الوثائق التي يجب توفيرها في طلبه وعلى الضمانات المطلوبة.

2- تكوين الملف:

يتكون ملف قروض الاستغلال والاستثمار التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR من العناصر التالية:

• ملف قرض الفريق: يتكون من:

- طلب خطي من طرف الزبون يوضح من خلاله احتياجات القرض (المدة - المبلغ - الضمان).
- عقد الملكية.
- نسخة من شهادة السجل التجاري.
- بطاقة علاج.
- فواتير الكلية.
- دراسة اقتصاد للميزانية.
- عدم الديون من ANSAJ، CNAC، CASNOS.
- شهادة إقامة.
- شهادة ميلاد.

- ملف قرض التحدي: يتكون من:
 - طلب خطي للقرض (المدة - المبلغ - الضمان).
 - شهادة ميلاد.
 - عقد الملكية (عقد امتياز).
 - رخصة بناء.
 - الاعتماد الصحي للإسطنبول من مديرية المصالح الفلاحية.
 - الدراسة الاقتصادية للمشروع.
 - نسخة من شهادة السجل التجاري.
 - شهادة إقامة.
 - بطاقة فلاح (سجل تجاري)¹.
- ملف قرض الرفيق للتصدير: يتكون من:
 - طلب تمويل.
 - ثلاث ميزانيات الأخيرة للضرائب.
 - وضعية المحاسبة.
 - الميزانية العمومية المتوقعة.
 - الميزانية العمومية المتوقعة.
 - جدول التصدير.
 - فواتير التصدير Extrait de rôle.
 - عدم الديون من ANSAJ، CNAC، CASNOS.

¹معلومات مقدمة من طرف مصلحة القروض في البنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، وكالة بسكرة، يوم 20/03/2016.

- حالة المخزونات والمستحقات.

- بعد تقديم الملف تقوم الوكالة بالدراسة التقنية والمالية للعميل.
- قبل أن يوافق البنك على منح القرض للزبون يقوم بتحري على شخصية العميل (والتي سنتطرق إليها لاحقاً).

• إشعار بالقبول.

• الإمضاء على اتفاقية القرض المقدمة من طرف البنك.

تعتبر هذه الاتفاقية كمرحلة أخيرة وشكلية إن صح التعبير حيث تأتي بعد موافقة البنك على منح القرض ولكن في نفس الوقت هي إجراء مهم لأنه سيتم المناقشة من خلالها لأهم عناصر منح القرض من حيث المبلغ والمدة والأهم من كل ذلك عنصر الضمانات وموجب هذه الاتفاقية يمنح البنك للمقترض قرض حسب الشروط الخاصة والعامّة.

• الوثائق الصالحة لفهم المشروع.


• اتخاذ القرار والمتابعة.

عند إيداع ملف القرض على مستوى الوكالة تقوم هذه الأخيرة بدراسة ثم يقدم للجنة القروض بالوكالة التي تتكون عادة من المدير ورؤساء المصالح حيث يأخذ القرار عن طريق الإجماع وهذا إيجابياً أو سلبياً ويجسد العمل في محضر لجنة القروض بالوكالة التي تضم قرار الموافقة أو إلغاء الملف أو الطلب عليه إذا كان مبلغ القرض في حدود صلاحية الوكالة أما إذا كان يفوق صلاحيتها فيبعث إلى المديرية الجهوية لدراسة مرة ثانية والفصل فيه فإذا كان المبلغ في حدود صلاحية لجنة القروض التابعة للمديرية الجهوية فإن تصريح بالقرض يمضى من طرف مديرها ثم يبعث للوكالة من أجل منح لطالبه أما إذا كان مبلغ القرض يتعدى حدود صلاحية المديرية الجهوية تقوم هذه الأخيرة ببعثه إلى المديرية العامة، وبذلك تنتهي عملية منح القرض للعميل.

أما عن متابعة القرض بعد منحه للعميل فقد تأخذ أوجه مختلفة تبعا لشخصية العميل، ونوع القرض الممنوح فقد يطلب كشف يثبت انجاز العملية ويطلب ضمانات لا يمكن أن يطلبها سابقا، ويكون الضمان هو رهن على العتاد الذي اقترض من أجل شرائه¹.

والشكل الموالي يوضح بالتفصيل مختلف الإجراءات المتبعة في منح الائتمان من بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR - وكالة بسكرة.

الشكل رقم (07): الإجراءات المتبعة في منح الائتمان من بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR



المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على وثائق مقدمة من طرف البنك.

المطلب الثالث: تطور القروض مخاطرها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولا: أنواع مخاطر الائتمان لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

هناك مجموعة من المخاطر يتعرض لها البنك فمنها ما هو متعلق بالعميل ومنها ما هو مرتبط بالبنك ومنها ما

له علاقة بالظروف العامة وكذا طبيعة القروض المطلوبة من البنك.

1- خطر عدم السداد: يعد هذا الخطر من أهم وأكبر المخاطر التي يواجهها بنك الفلاحة والتنمية الريفية

BADR بوكالة بسكرة ويعود سببه إلى مجموعتين:

- 1-1- مخاطر خاصة بالعميل:** يتعلق هذا بعناصر لا تتجاوز إطار نشاط العميل (الوضعية المالية، التجارية... الخ) إضافة إلى سمعته الشخصية، ويتضخم هذا الخطر إذا منح هذا القرض لمؤسسات لا تملك رأس مال كافي أو أنها في وضعيات مدينة لجهات أخرى.
- 1-2- مخاطر خارجية:** هي مخاطر تتعرض لها القروض الممنوحة ولا تعود بصورة مباشرة إلى المقترض وإنما تعود لعوامل أخرى منها:

- التغيرات التي تطرأ على أسعار الفائدة بين تاريخ منح الائتمان وتاريخ استحقاقه.
 - التقلبات الاقتصادية والسياسية والقانونية.
 - التحولات المفاجئة التي تطرأ على ظروف الاستغلال والتجارة كالهبوط المفاجئ للأسعار.
- 2- مخاطر سعر الصرف:** ينتج هذا الخطر عن التقلبات المفاجئة في سعر الصرف، إذ أن الانخفاض أو الارتفاع في قيمة العملات يؤدي إلى وقوع بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وعملائه في صراع حول رفع أو تخفيض قيمة أقساط القرض الممنوح من طرف البنك¹.

ثانياً: تطور القروض الممنوحة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة خلال (2011-2014)

الجدول رقم (04): تطور القروض الممنوحة من 2011 إلى 2014


| 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | السنة / القروض |
|------|------|------|------|-----------------------------|
| 149 | 150 | 160 | 173 | عدد القروض الممنوحة للعملاء |

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على تقارير البنك.

¹معلومات مقدمة من طرف مصلحة مخاطر القروض بالمديرية الجهوية في البنك الفلاحة والتنمية الريفية بسكرة، يوم 2016/03/28.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن نسبة القروض الممنوحة من طرف الوكالة تتخفف تدريجيا من سنة لأخرى حيث ينخفض عدد المستفيدين من هذه القروض من سنة 2011 إلى 2012 بـ 13 مستفيد ومن سنة 2012 إلى 2013 بـ 10 مستفيدين ومن سنة 2013 إلى 2014 بـ 01 مستفيد.

الشكل رقم (08): تطور القروض الممنوحة ببنك BADR من 2011 إلى 2014



المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول علاه.

نستنتج أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة لم يحقق تطور في منح القروض من سنة 2011 إلى 2014 لانخفاض القروض المقدمة للعملاء من سنة لأخرى ويرجع ذلك إلى أن أغلب القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونتيجة لدعم الدولة أدى إلى إقبال العملاء في طلب القروض دون إرجاعها مما جعل البنك يتعرض إلى مخاطر عدم السداد.

ثالثا: تطور مخاطر عدم السداد ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة خلال (2011-2014)

الجدول رقم (05): تطور مخاطر عدم السداد خلال الفترة 2011 إلى 2014


| الخطر | السنة | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 |
|-------|-------|------|------|------|------|
| | | | | | |

| | | | | |
|------------------|-----|-----|-----|-----|
| مخاطر عدم السداد | %40 | %30 | %21 | %16 |
|------------------|-----|-----|-----|-----|

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على تقارير البنك.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن مخاطر عدم السداد في انخفاض مستمر حيث سنة 2011 إلى 2012 انخفضت بنسبة 10% ومن سنة 2012 إلى 2013 انخفضت بنسبة 9% ومن سنة 2013 إلى 2014 انخفضت بنسبة 5%.

الشكل رقم (09): تطور القروض الممنوحة ببنك BADR من 2011 إلى 2014



المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول علاه.

نستنتج من خلال ما سبق أن نسبة مخاطر عدم السداد في انخفاض مستمر من سنة إلى أخرى ويرجع ذلك إلى حد من التوسع في منح القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فكلما زاد البنك في منح القروض كلما زادت مخاطر عدم السداد والعكس¹.

¹معلومات مقدمة من طرف مصلحة مخاطر القروض بالمديرية الجهوية في البنك الفلاحة والتنمية الريفية بسكرة، يوم 2016/04/05.

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يتعرض بنك BADR وكالة بسكرة للكثير من المخاطر عدم السداد حيث يمثل أكبر خطر من المخاطر

الائتمانية الذي يوجهها لذلك يسعى لإتباع الأساليب التالية:

المطلب الأول: أساليب إدارة المخاطر الائتمانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة

أولاً: شخصية العميل طالب الائتمان:

بعد استلام البنك لطلب العميل ومراجعة ملف القرض تقوم الوكالة لدى المصلحة المختصة (مصلحة القروض) بالتحري عن شخصية العميل وهي من الركائز الأكثر تأثيراً في قرار منح الائتمان لذلك تتسم بالحذر والدقة، حيث تقوم بالتحقق من شخصيته عن طريق الحصول على بيانات هوية العميل وأوصافه القانونية وذلك من خلال وثائق الائتمان الرسمية والمقبولة، كما تقوم بزيارة ميدانية يتم من خلالها التعرف على وسائل عمل الزبون والتأكد من طبيعة نشاطه وإستراتيجية المتبعة في تسويق منتجاته والإعلان عنها وعرضها، ويتم من خلال هذه العملية التعرف عن شخصيته ومدى قدراته وكفاءته في مجال التسيير والإدارة، كما تقوم بالتحري عن أوضاعه المالية من خلال المعلومات التي تسرح لها مصلحة مركزية بالمديرية العامة للبنك بالجزائر العامة لمعرفة أوضاعه المالية، فكلما كان العميل شخصيته نزيهة وسمعته جيدة وملتزم بكافة تعهداته كان أقر على إقناع البنك منحه الائتمان.

ثانياً: الضمانات

يعتبر الضمان أكثر أسلوب تعتمد عليه وكالة من أساليب إدارة المخاطر الائتمانية والذي تلجأ إليه كمثل للتحقق من سلامة القرض، وذلك بعد دراسة شخصية الزبون وسمعته وكذلك الغرض والمبلغ المطلوب، وهدف هذه الوكالة من مطالبة العميل بالضمان هو اجتناب الحالات الغير المتوقعة كعدم مقدرته على السداد. كما تعتبر الضمانات عن خط الدفاع الأول التي تلجأ إليه الوكالة عند الحاجة خاصة في حالة عدم الوفاء، فهي من الناحية القانونية تعني وجود أفضلية أو أولوية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين، وrehن الضمان لصالح الوكالة يعطي لها امتياز خاصة على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمان أما من الناحية الاقتصادية فهي تمثل الاستعداد المسبق لتغطية خطر القرض المحتمل مستقبلاً.

وتتمثل الضمانات التي يطالبها بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة في:

1- رهن القيم الثابتة: مثل الأراضي الفلاحية، القابلة للبناء، ورشات، منازل... الخ.

2- **العقاد بكل أنواعه:** سواء كان ثابت مثل: المكاتب أو متقللاً كالسيارات والشاحنات، حيث يجب أن يكون رهن العقاد رهن ومسجل كما أن رهن العقاد يكون على سبيل تحويل الملكية أي يصبح العقاد ملكاً للبنك.

3- **التأمين المتعدد الأخطار:** يجب أن يكون التأمين باسم بنك الفلاحة والتنمية الريفية لأن في حالة ما تكون هناك أخطار أو حوالات على رهن التعويض الذي يحصل عليه المستفيدين من القرض من قبل مصلحة الضمان يستفيد منه البنك وذلك لتغطية القرض الممنوح.

4- **اكتساب سندات لأمر:** وهي عبارة عن ورقة تجارية يقر فيها المستفيد بمديونيته للبنك وذلك لاستخدامه عند اللجوء إلى القضاء للفصل في حالة وجود نزاع أو تعثر الدين.

إضافة إلى هذا الجمع من الضمانات يطلب البنك ضمانات أخرى تسمى ضمانات حاضرة وأخرى غير حاضرة بالإضافة إلى الاحتياطات، فبنسبة للضمانات الحاضرة فهي تخص رهونات العقارات والتي يستطيع البنك منح قروض حتى قبل رهن الأرض أو العقار، أما بالنسبة للضمانات الغير الحاضرة فتخص العقاد والتي يشرط البنك الرهن قبل منح القرض في حالة وجودها.

أما بالنسبة للاحتياطات فتسمح جميع التعهدات والالتزامات والتوكيلات التي يقوم بها العميل المقترض اتجاه البنك بالإضافة إلى ذلك يدفع المساهمة الخاصة به في إطار هيكل التمويل المتفق عليه بين أطراف العقد والتي قد تكون ثلاثية في حالة انضمام أحد الوكالات دعم الشباب مكافحة البطالة، وتكون هذه الرهونات والضمانات مكتتبة لدى الموثق.

ثالثاً: التحليل المالي

يعتبر التحليل الائتماني للنسب المالية من أهم مؤشرات التي يعتمد عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في اتخاذ القرار الائتماني.

إلا أن مصلحة القروض لدى الوكالة تقوم بطلب الميزانيات وجداول حسابات النتائج من العميل طالب الائتمان كما يوجد لدى المصلحة نموذج به أهم النسب التي يتم حسابها من خلال هذه الميزانيات وجداول حسابات النتائج، ونشير هنا بأن هذه العملية من صلاحيات المصلحة إلا أنها لا تقوم بها في الوقت الحالي لأن هياكل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ANSEJ - CNAC - ANGEM هي التي تقوم بمختلف عمليات التحليل المالي ولأن الوكالة لا تقوم باتخاذ القرار النهائي فيما يخص منح القرض، بل تقوم بتحويل ملفات المقبولة مبدئياً إلى المديرية الجهوية بسكرة تقوم باتخاذ القرار النهائي، وقد يتم تحويل الملف إلى المديرية العامة بالجزائر العاصمة إذا تعدى حجم القرض مليونان دينار جزائري¹.

المطلب الثاني: إدارة المخاطر الائتمانية ببنك BADR وفق قرارات لجنة بازل

قبل التعرف على أساليب إدارة المخاطر الائتمانية وفق لجنة بازل التي تعتمدها الوكالة يجب التعرف على طرق المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل في المنظومة المصرفية الجزائرية.

أولاً: طرق إدارة المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل

باعتبار ما يواجه النظام المصرفي الجزائري من مخاطر مصرفية ومالية متعددة على غرار باقي الأنظمة المصرفية العالمية، وبناء على مقترحات لجنة بازل لرقابة المصرفية، تم تأسيس اللجنة البنكية بموجب قانون رقم 10-90 الصادر بتاريخ 14 أبريل 1990م المتعلق بالنقد والقرض، والمعدل والمتمم بالأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003م في مادته رقم 44، وخولت لمجلس النقد والقرض الصلاحيات بصفته كسلطة نقدية والأسس والنسب التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية ولاسيما فيما يخص تغطية وتوزيع المخاطر والسيولة والملاءة ونشير إلى إن هذه اللجنة لها طبيعة قانونية حددت في المادة 143.

1- نسبة الملاءة:

1-1- نسبة تغطية المخاطر ومعيار كوك (بازل 1):

¹معلومات مقدمة من طرف مصلحة القروض في البنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، وكالة بسكرة، يوم 2016/04/10.

حسب المادة رقم 02 من النظام 91-09 المحدد لقواعد الحذر في تسيير المصاريف والمؤسسات المالية، تحدد النسبة بـ 8%، ونظرا لطابع الذي تكتسبه جل البنوك الجزائرية، فقد وضع مراحل للوصول إلى هذه النسبة القانونية، وجاء هذا حسب المادة الثالثة من الأمر 74/94 الصادرة بتاريخ 1994/11/29 المتعلق بتنشيط التنظيم الحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية.

- 4% ابتداء من نهاية جوان 1995م.
- 5% ابتداء من نهاية ديسمبر 1996م.
- 6% ابتداء من نهاية ديسمبر 1997م.
- 7% ابتداء من نهاية ديسمبر 1998م.
- 8% ابتداء من نهاية ديسمبر 1999م.

1-2- نسبة توزيع المخاطر:

وقد حددت النسبة من المخاطر التي يتعرض لها البنك في المادة 02 من التعليمات رقم 74/94 نسبة المخاطر الصافية المرجحة لكل مستفيد أقل أو تساوي 25% من الأموال الخاصة الصافية للبنك، ومبلغ صافي الأموال الخاصة يتم احترامها وفق مواعيد الرزنامة التالية:

- 40% ابتداء من 01 جانفي 1992م.
- 30% ابتداء من 01 جانفي 1993م.
- 25% ابتداء من 01 جانفي 1995م.

1-3- نسبة الأموال الخاصة:

الأموال الخاصة لا يعتبر في حد ذاته تسيير لكن ضروري لأنه يساهم في مختلف النسب القانونية فهي آخر ملاذ عند حدوث صدمات لا يمكن إستعابها عن طريق الأرباح العادية والمؤونات.

1-3-1- الأموال الخاصة الأساسية: حسب المادة 05 من التعليم رقم 94-74 تشمل الأموال الخاصة

الأساسية العناصر التالية:

- رأس المال الاجتماعي؛

- احتياجات أخرى من غير احتياجات إعادة التقييم؛

- النتيجة الموحية المؤجلة لسنة جديدة؛

- مؤونات المخاطر البنكية العامة.

1-3-2- الأموال الخاصة التكميلية: حسب المادة 06 من التعليم رقم 94-74 تشمل الأموال التكميلية

العناصر التالية:

- احتياطات وفروق إعادة الخصم؛

- ديون مرتبطة بفترة استحقاق غير محددة؛

- السندات والديون ذات فترة استرداد أكثر من 5 سنوات¹.**2- تصنيف الحقوق والالتزامات حسب درجة الخطر:**

بينت المادة 8 من التعليم 94-74 مجموع العناصر التي يتوفر فيها عنصر المخاطرة، ثم صنفها المادة 11

وفق أوزان المخاطر الخاصة بها سواء بالنسبة لعناصر الميزانية أو عناصر خارج الميزانية، وكل ذلك بطريقة

مشابهة لما ورد في مقررات بازل 1.

أما بالنسبة لاتفاقية بازل 2 فقد أصدر بنك الجزائر مرسوم التنظيمي رقم 02-03 الذي صدر بتاريخ 14 نوفمبر

2002م والذي يجبر المصارف والمؤسسات المالية على تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية والتي تساعد على

مواجهة المخاطر الائتمانية، السوقية، التشغيلية، تماشياً مع ما ورد في هذا الاتفاق.

¹أسيا قاسمي، حمزة قيلالي، المخاطر المصرفية ومنطلق تسيرها في البنوك الجزائرية وفق متطلبات بازل، المؤتمر الدولي الأول حول إدارة المخاطر وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، يومي 12-13 ديسمبر 2011، ص ص 10-11.

إلا أن اتفاقية بازل الثانية تتميز بالكثير من التعقيد وبالتالي الصعوبة في التطبيق، مما يتطلب من بنك الجزائر إصدار تعليمات لتوضيح كيفية تطبيق التنظيم السابق وذلك حتى لا يتأخر عن الأجل المحدد عالميا كما حدث مع اتفاقية بازل الأولى¹.

ثانيا: مدى التزام اتفاقية بازل لإدارة المخاطر الائتمانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة بسكرة

رغم الجهود التي قام بها التشريع المصرفي الجزائري فيما يخص تطبيق مقررات بازل، إلا أنها لم تطبق من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة ولو بنسبة قليلة، نظرا لعدم وصول أي تعليمة الاتفاقية للوكالة لذلك تعذر علينا القيام بعمليات مختلفة، حيث اكتفت الوكالة ببعض الأساليب التقليدية لإدارة المخاطر الائتمانية، وذلك لعدم وجود كفاءات وخبرة لدى العمال، وعدم وجود نظام رقابة فعال بل تم تطبيق قواعد الملاءة الخاصة باتفاقية بازل 1 فقط².

ثالثا: الإجراءات المتبعة في حالة عدم السداد بينك الفلاحة والتنمية الريفية

تبقى دائما عملية التسيير العلاجي لخطر القرض ضرورية، لأن إمكانية وقوع الخطر وارد في أي لحظة، وتبدأ هذه العملية مع ظهور أول حدث لعدم السداد، وبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة يتبع الإجراءات التالية في حالة الوقوف عند خطر عدم السداد وهي كالآتي:

1) الإجراءات الودية:

في بداية المر يقوم البنك بالاتصال بالعميل وإبلاغه بوقت السداد، وفي حالة عدم استجابة العميل يقوم البنك بإرسال استدعاء الأول للعميل، وفي حالة عدم استجابة المرسل إليه الاستدعاء يضطر البنك هنا للقيام بالزيارات

¹ سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية واقع وتحديات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة الجزائر، ص 06.

² معلومات مقدمة من طرف مصلحة مخاطر القروض بالمديرية الجهوية في البنك الفلاحة والتنمية الريفية بسكرة، يوم 2016/04/11.

الميدانية لمعرفة الوضعية المادية ويوجه له البنك إنذار وفر حالة عدم الاستجابة يلجأ البنك إلى إرسال استدعاء ثاني وفي حالة عدم الاستجابة للاستدعاء الثاني ف'ن الوكالة ستضطر إلى اتخاذ كل الطرق المخولة قانونيا ضده لاسترجاع مستحققاتها.

(2) الإجراءات القانونية:

وتتمثل في مطالبة العميل بالتسديد الفوري والكلي للقرض، وفي حالة عدم قدرته على التسديد يتم تنفيذ العقوبة عليه المتمثلة في دخوله السجن والأصل يصبح ملك البنك. وهناك ما يسمى بقرض إعادة جدولة الدين، وهذا إذا كان هذا الشخص عنده ديون من قبل أم لا لكي لا يتجنب الوقوع في خطر عدم السداد.

وهناك مجموعة من العناصر يجب أن يقوم بها البنك قبل منح القرض لكي يتجنب الوقوع في الخطر هي:

- دراسة المشروع دراسة اقتصادية أي تنظر إلى المعدات كيف تعمل وجودتها؛
- نسبة نجاح المشروع؛
- المردودية المتوقعة للمشروع؛
- المكان الذي يتم فيه المشروع جيد أم لا.

أي ندرس المشروع من كل النواحي ومدى نجاحه ومدى خطورته قبل منح القرض البنكي كي نتجنب الوقوع في خطر عدم السداد إلا أن هذا لا يمنع البنك من الوقوع في المخاطر فهي تقع وتحاول النهوض والحيطة والحذر مرة ثانية واستعمال طرق وأساليب وقائية جيدة أحسن من قبل لكي نتجنب هذا¹.

المطلب الثالث: تقييم السياسة الإقراضية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة

قبل أن نتطرق لتقييم سياسة الائتمان بالبنك سوف نقوم بدراسة ميدانية لقرض استثماري (التحدي) بينك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة وارتأينا أيضا تقديم قرض متعثر لكن وجدنا صعوبة في ذلك.

¹معلومات مقدمة من طرف مصلحة القروض في البنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، وكالة بسكرة، يوم 2016/04/13.

أولاً: الدراسة الميدانية لقرض استثماري (التحدي) من طرف بنك BADR

من أجل إيضاح أكثر للطريقة والكيفية التي يتم بها منح القروض أردنا الحصول على ملف القرض من أجل التعرف ميدانياً على مختلف الإجراءات المالية والإدارية المتبعة للحصول على هذا القرض.

أ- تقديم العميل طالب القرض:

سيتم الرمز للعميل بالرمز (y)

العميل: (y)

النشاط: فلاح

مجال النشاط: شراء معدات فلاحية، بناء 20 بيت بلاستيكي ...

ب- مدة القرض:

المدة: 7 سنوات.

مدة استعمال القرض: 12 شهر.

مدة سداد القرض: 48 شهر.

فترة السماح: 24 شهر.

ج- نوع القرض المطلوب:

قرض استثماري من نوع (التحدي) متوسط الأجل.

د- الغرض من القرض:

طلب العميل قرض التحدي متوسط الأجل من أجل:

- شراء 20 بقرة.

- شراء 3 معدات للحليب.

- شراء جرار فلاح.

- بناء إسطبل.

- 20 بيت بلاستيكي.

هـ - تقديم المشروع:

يتعلق المشروع بتحويل العميل (y) لغرض استثماري من حيث تقدر تكلفة المشروع بـ 24.292.605,00 دج
80% مساهمة البنك و 20% مساهمة شخصية تقدر بمبلغ 6.073.151,00 دج.

و - هيكل التمويل:

جدول رقم (06) هيكل تمويل المشروع

| النسبة | المبالغ | البيان |
|--------|------------------|----------------|
| 80% | 24.292.605,00 دج | مساهمة البنك |
| 20% | 6.073.151,00 دج | مساهمة الشخصية |
| 100% | 30.365.756,00 دج | المجموع |

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على تقارير البنك.

ز - الضمانات المقدمة للبنك:

- الضمانات الحاضرة:

- الرهن العقاري.

- المساهمة الشخصية 20%.

- اتفاقية القرض.

- سندات الأمر.

- الضمانات الغير الحاضرة:

- الرهن الحيازي للمعدات.

- التأمين الشامل.

ح- تكوين الملف: (أنظر الملحق رقم 02)

من أجل إتمام الإجراءات اللازمة، يطلب البنك من العميل (y) تحضير ملف القرض الذي يضم وثائق ومعلومات تخص العميل (y) بغية دراستها وتقييمها وهذا من أجل التوصل إلى قرار النهائي ويتكون هذا الملف المقدم من العميل إلى ما يلي:

- طلب خطي للقرض (المبلغ، المدة، الضمان).

- شهادة مصادقة على المشروع من مديرية المصالح الفلاحية.

- الدراسة الاقتصادية للمشروع.

- شهادة إقامة.

- شهادة ميلاد.

- بطاقة فلاح.

- شهادة الاعتماد الصحي للإسطنبول.

- رخصة بناء.

- عقد الملكية (ملكية + عقد امتياز)

- شهادة عدم المديونية¹.

ط- توزيع القرض على تكلفة المعدات: (أنظر الملحق رقم 03)

الجدول رقم (07): الفاتورة الشكلية للمعدات

¹معلومات مقدمة من طرف مصلحة القروض في البنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، وكالة بسكرة، يوم 2016/04/14.

| المساهمة الشخصية | مساهمة البنك (الائتمان) | القيمة (دج) | سعر الكمية | الكمية | البيان |
|------------------|-------------------------|-----------------|----------------|--------|-----------------------------|
| 1798000 | 7192000 | 8990000 | 8990000 | 1 | إسطبل |
| 1498000 | 5992000 | 7490000 | 374500 | 20 | شراء أبقار صغيرة |
| 280800 | 1123200 | 1404000 | 1404000 | 1 | خزان الحليب 1000ل |
| 46800 | 187200 | 234000 | 234000 | 1 | عربة جرار |
| 59547 | 238188 | 297735 | 297735 | 1 | ناقلة 3000LT |
| 43942 | 175766 | 219708 | 219708 | 1 | غطاء بيوت 7×14 |
| 397800 | 1591200 | 1989000 | 248625 | 8 | أسمدة |
| 334503 | 1338012 | 1672515 | 1672515 | 1 | معدات للحفر |
| 40451 | 161804 | 202255 | 202255 | 1 | جرار |
| 91260 | 365040 | 456300 | 228 | M2000 | مضخة مياه |
| 83777 | 335106 | 418883 | 418883 | 1 | مقطورة |
| 1398272 | 5593088 | 6991360 | 6991360 | 20 | 20 بيت بلاستيكي (8×50) م |
| 6073151 | 24292605 | 30365756 | المجموع | | |

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الفاتورة الشكلية المقدمة من طرف البنك.

ي - اتخاذ قرار منح القرض للعميل:

بعد استكمال جميع الوثائق المكونة للملف وقيام الوكالة بدراسة الملف للجنة القروض بالوكالة حيث قامت بأخذ القرار الموافقة، وبما أن القرض يفوق حدود صلاحية الوكالة قامت هذه الأخيرة بإرساله إلى المديرية الجهوية لدراسة مرة ثانية وفصل فيه.

- وبعد قيام المديرية الجهوية بدراسته مرة ثانية قامت بإرساله إلى المديرية العامة والتي قامت بإرسال الموافقة إلى الوكالة (أنظر الملحق رقم 04).

- قامت الوكالة بإرسال قبول للعميل (y) (انظر الملحق 05)

- بعد حضور العميل (y) للوكالة تمت مناقشة جميع الشروط الموجودة باتفاقية القرض وبعد اتفاق تم إمضاء عليها من قبل البنك الفلاحة والتنمية الريفية والعميل (y) وتم تسجيلها في مصلحة الضرائب.

ثانيا: تقييم السياسة الائتمانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

من خلال دراسة الملفات لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال الفترة (2011-2012) وجدنا ما يلي:

- يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية باعتباره مؤسسة مالية وطنية متخصصة بمهمة تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المختلفة في الريف بدور إيجابي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا ما يؤدي إلى تنمية الاقتصاد الوطني.

- لم يتطرق بنك الفلاحة والتنمية الريفية لحد الآن إلى أي تسوية قضائية بالنسبة إلى القروض الممنوحة من طرف البنك وهذا يعني أنه لم يمس سلامة البنك من جهة والاقتصاد الوطني من جهة أخرى.

- رغم أن إدارة المخاطر الائتمانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية تعتمد على أساليب تقليدية إلا أنها كفيلة بإدارة هذه المخاطر ومعالجتها.

خلاصة الفصل الثالث:

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة بنكا من البنوك التجارية الرائدة في مجال العمل المصرفي فهو يحتل مكانة مميزة في هيكل الجزائري حيث يلعب دورا كبيرا في مجال تمويل مختلف قطاعات

الاقتصاد الوطني وبعد إلغاء نظام التخصيص البنكي الذي كان سائدا تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى بنك تجاري شامل حيث تم إجراء عدة تغييرات على بنائه الموسمي، وذلك لتجسيد رؤية البنك المستقبلية بأن يصبح البنك المفضل للعملاء من خلال دراسة الحالة التي قمنا بها والتي حاولنا من خلالها إلقاء الضوء على واقع التمويل بالبنك توصلنا إلى ما يلي:

- 1- أغلب قروض بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة مقدمة لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 2- يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية على عدد من الخطوات في منحه للقروض وبالتالي تساعده في عملية صناعة القرار الائتماني.
- 3- شهدت القروض المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من سنة (2011-2014) انخفاض من سنة لأخرى وهذا لعدم تسديد العملاء القروض المقدمة من طرف البنك والمدعمة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتدهور اقتصاد في سنوات الأخيرة شهد بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة انخفاض في مخاطر عدم السداد وهذا لتعزيز البنك منح الائتمان المقدم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 4- يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية على أساليب تقليدية والمتمثلة في التركيز على شخصية العميل وطلب الضمانات.
- 5- لا يتماشى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة وفق لمعايير الدولية لرقابة.

تعد مشكلة المخاطر الائتمانية من أخطر المشاكل التي تتعرض لها البنوك والتي تعضها في ظروف وأوضاع حرجة وذلك لما.

تسببه لها من عراقيل على مستوى نشاطها واستقرارها المادي مؤدية بذلك إلى إفلاسها، لذلك ساهمت إدارة المخاطر لائتمانية بدراسة هذا المشكل من جميع جوانبه حتى تتمكن من تفادي حدوث المخاطر الائتمانية بدراسة هذا المشكل من جميع جوانبه حتى تتمكن من تفادي حدوث المخاطر الائتمانية، وهذا من خلال التأكد من مدى تنفيذ السياسة الإقراضية التي تضعها للإقراض ومدى تنفيذ الشروط الموضوعية من أجل التقليل من هذه المخاطر حيث لا نتوقف عند هذا الحد بل تتعدى ذلك فهي تسعى لمعالجة المخاطر حيث تكون هذه المعالجة على مستوى العميل والبنك كما يمكن أن تكون على مستوى اقتصاد القومي.

وقد أخذنا بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR-وكالة بسكرة- كدراسة تطبيقية المتعلقة بدور سياسة الإقراضية في مواجهة مخاطر الائتمان حيث تم التطرق في دراستنا التطبيقية حالة قرض استثماري.

اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: أثبتت الدراسة أن هذه الفرضية صحيحة إن المخاطر الائتمانية قائمة في أداء البنوك التجارية كجزء من نشاطها بالرغم كونها احتمالية قابلة للحدوث، فقد تحدث هذه المخاطر وقد لا تحدث فيقوم البنك بمختلف أنشطته بشكل عادي دون تعثر للقروض وهذا من خلال الفصل الأول.

الفرضية الثانية: لقد أثبتت صحتها حيث تقوم إدارة المخاطر بتوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدها لتحويط لها وتقبلها وتفاديها وهذا من خلال الفصل الثاني.

الفرضية الثالثة: لقد أثبتت الدراسة أن هذه الفرضية صحيحة حيث أن اتفاقية بازل الأولى أثبتت قصورها في إدارة المخاطر الائتمانية رغم أنها ركزت عليها، مما رفض تدخل دولي للحد من المخاطر بإصدار اتفاقية بازل الثانية وهذا من خلال الفصل الثاني.

الفرضية الرابعة: أثبتت نتائج الدراسة أن هذه الفرضية صحيحة جزئياً من خلال اعتماد بنك الفلاحة والتنمية الريفية على أساليب تقليدية لإدارة المخاطر الائتمانية تتوافق مع الظروف المحيطة به، أي أن البنك لا يعتمد على إستراتيجية واسعة وهذا من خلال الفصل الثالث.

النتائج المتوصل إليها: تنقسم هذه النتائج إلى نتائج نظرية وأخرى تطبيقية

النتائج النظرية:

- 1- البنك منشأة مالية ذات خدمة تفيد وتستفيد، فله أهمية بالغة في الواقع الاقتصادي، من خلال ما يقوم به من أنشطة مختلفة ومن أهمها منح الائتمان البنكي، فهو يعتبر من أهم الوسائل التي تعتمد عليها لمتابعة نشاطها وزيادة أرباحها.
- 2- تعتمد عملية منح الائتمان في البنوك التجارية على إجراءات وخطوات في صناعة قرار منح الائتمان.
- 3- تعد البنوك التجارية بسبب طبيعة عملها من أكثر المؤسسات المالية تعرضاً للمخاطر.
- 4- هناك العديد من المخاطر التي تواجهها البنوك التجارية أهمها المخاطر الائتمانية.
- 5- من أهم مسببات المخاطر الائتمانية ضعف الإمكانيات في تحديد منح القروض فالبنوك التجارية دائماً عرضة لها النوع من النوع من المخاطر وذلك بسبب عدم وفاء عملائها بتسديد ديونهم.
- 6- يكمن دور إدارة المخاطر الائتمانية في تقليل من عمليات والأنشطة الغير المدروسة وتوقع المخاطر المحتملة، وكذلك تصميم وتنفيذ الإجراءات لمواجهة هذه المخاطر من شأنها تقليل إمكانية حدوث الخسائر من خلال التعامل مع المخطر ومعالجته وتقادي الأضرار عن طريق مخططات فعالة مع حسن تسير الخطر في البنك.
- 7- تعتمد إدارة المخاطر الائتمانية على أساليب كمية وأخرى كيفية لتقليل من حدة مخاطر الائتمان.

8- إن المخاطر الائتمانية من المخاطر التي مهما كانت دراستها حديثة أو تقليدية يصعب التحكم فيها على المستوى المحلي أو العالمي لأن هذه المخاطر مرتبطة بالعملاء.

نتائج تطبيقية:

- 1- هناك تنوع من حيث القروض المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية واختلاف كل قرض من حيث الضمانات وسعر الفائدة.
- 2- قبل منح الائتمان تكون مصلحة القروض بالبنك مسؤولة عن دراسة الملفات الخاصة بالمقترض والتأكد من استقائها للمعلومات اللازمة.
- 3- يتعرض بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة لمجموعة من المخاطر أهمها مخاطر عدم السداد.
- 4- إن الإجراءات الوقائية المنتهجة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة تقتصر على أخذ الضمانات بأنواعها لتجنب وقوع في الخطر.
- 5- يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة على إجراءات الودية لمعالجة القروض المتعثرة وفي حالة عدم استجابة العميل تنتقل إلى الإجراءات القانونية.
- 6- وبالرغم من أن الاحتياطات والإجراءات التي يقوم بها البنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة عند اتخاذ قرار منح الائتمان إلا أن الخطر يبقى مصاحب للقرض إلى أن يقوم باسترداده من قبل المقترضين.
- 7- رغم مجهودات التشريع المصرفي الجزائري واهتمامه بمقررات لجنة بازل إلا أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة لم يستطع بعد تكيف مع متطلبات اتفاقية بازل لإدارة المخاطر الائتمانية بل اكتفى بالتركيز على شخصية العميل وطلب الضمانات باعتبارها أحد أساليب إدارة المخاطر الائتمانية وهذا لغياب الخبرة والكفاءة عند العملاء.

اقتراحات:

بناء على دراستنا لهذا الموضوع يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

- 1- ضرورة المتابعة المستمرة لطلب الائتمان من قبل إدارة البنك وهذا لتوثيق العلاقة معهم مما يسمح بمعرفة المشاكل التي يواجهها العميل وتقديم المساعدة.
- 2- أن يكون القرار الائتماني في البنوك التجارية يستند إلى دراسة وتحليل المخاطر المتعلقة بالمشروع الممول وتقييم أهلية المقترض وعدم الاعتماد بشكل أساسي على الضمانات في منح القروض.
- 3- تطوير كفاءة الكوادر البشرية والتدريب المستمر للعاملين بالبنوك والتأهيل في المجال الائتماني وذلك للمساعدة على استيعاب التقنيات الحديثة في إدارة مخاطر الائتمان وخاصة مقررات لجنة بازل.
- 4- ضروري تفعيل الرقابة الداخلية والخارجية للأنشطة الائتمانية سواء من قبل البنوك المركزية أو جهات رقابية دولية.

آفاق البحث:

بعد تحليلنا لموضوع دور إدارة المخاطر الائتمانية في نجاح سياسة الإقراض وبالرغم من محاولة الالمام بجوانب الموضوع إلا أنه في اعتقادنا مازالت هناك بعض النقاط غامضة يمكن أن تعالج في بحوث جديدة حيث تبقى الآفاق مفتوحة للدراسة.

من خلال هذه الدراسة رأينا أن هناك العديد من النقاط التي يمكن طرحها للدراسة تمثلت فيما يلي:

- قياس المخاطر الائتمانية باستعمال النماذج الإحصائية الحديثة.
- إتباع طرق أخرى أكثر وقاية لتجنب الوقوع في المخاطر.

المراجع باللغة العربية:

أ. الكتب:

1. ابراهيم الكراشة، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، معهد السياسات الاقتصادية صندوق النقد الدولي، أبو ظبي، مارس 2006.
2. إبراهيم مختار، التمويل المصرفي منهاج لاتخاذ القرارات، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1993.
3. أحمد زهير شامية، النقود والمصارف، دار زهوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
4. أحمد شعبان محمد علي، الأزمات والمتغيرات الاقتصادية ودور القطاع المصرفي، مكتبة الوفاء القانونية، ط1، الإسكندرية، 2011.
5. أحمد عاكف كرسون، إدارة التحصيل والقروض المتعثرة، البنك المركزي، المعهد المصرفي، 2006.
6. أحمد غتيم، صناعة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك، دار النشر غير موجودة، 2002.
7. أحمد غنيم، الأزمات المصرفية والمالية، (الأسباب، النتائج، العلاج)، دار النشر غير موجودة، 2004.
8. أحمد غنيم، الديون المتعثرة والاقتصاد الهارب، قراءة في واقع ووقائع الأزمة 2001، الإسكندرية، 2001.
9. أسامة عزمي سلام، شنقيري نوري موسى، إدارة المخاطر والتأمين، دار حامد للنشر والتوزيع، ط 1، عمان، الأردن، 2007.
10. أمين عبد الله، العمليات المصرفية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 1997.
11. بن علي بلعزوز وآخرون، إدارة المخاطر، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2013.
12. خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيان، العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل نشر، الأردن، ط1، 2008.
13. رشا نعمان شايع العمري، الخدمات المصرفية الائتمانية في البنوك الإسلامية، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، 2013.
14. رضا صاحب أبو حمد، إدارة المصارف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
15. زياد مخان محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل، بدون سنة نشر.
16. زيان سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، إدارة مخاطر الائتمان، ط2، 2008، جامعة القدس المفتوحة، الشركة العربية المتحدة لتسويق والتوريدات.
17. زينب عوض الله، اقتصاديات النقود والمال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2007.
18. سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
19. سمير الخطيب، قياس إدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، ط2، الإسكندرية، 2008.
20. سوزان سمير نيب وآخرون، إدارة الائتمان، دار الفكر ناشرون وموزعون، ط1، عمان، 2012.

21. شاكر القزوني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، الجزائر، 2008.
22. صبحي قريصة، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة.
23. صلاح إبراهيم شحاته، ضوابط منح الائتمان المصرفي من منظور قانوني ومصرفي، دار النهضة العربية والنشر والتوزيع، 2008.
24. صلاح الدين حسن السيسي، قضايا مصرفية معاصرة، دار الفكر العربي، ط1، القاهرة، 2004.
25. طارق الله خان، حبيب أحمد، إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، ورقة مناسبات، جدة المملكة العربية السعودية، ط1، 2003.
26. طارق طه، إدارة البنوك في بيئة الانترنت، الإسكندرية، دار الجامعية الجديدة، 2007.
27. طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
28. طارق عبد العال حماد، تقييم أداء المصارف التجارية، تحليل العائد والمخاطرة، دار الجامعية الإسكندرية، 1999.
29. طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، 2005، ص ص 165-166.
30. عبد الحق عتروس، الوجيز في البنوك التجارية، مطبوعات جامعة منثوري قسنطينة، 2000.
31. عبد الحليم كراجة وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، دار الصفاء والنشر والتوزيع، 2000.
32. عبد السلام خميس، أ.د. محمد عبد الوهاب العزاوي، نظرية المؤامرة والانهيال المصرفي، الذاكرة للنشر والتوزيع، ط1، 2014، بغداد.
33. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، 2004/2003.
34. عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، الدار الجامعية، ط1، الإسكندرية، 2013.
35. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، إسكندرية، القاهرة، 2000.
36. عبد المطلب عبد الحميد، الديون المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية، الدار الجامعية، مصر، 2009.
37. عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ احمد جودة، إدارة الائتمان، عمان، 1999.
38. عبد الناصر براني أبو شهد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس لنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
39. عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2008.
40. عيد أحمد أبو بكر، إدارة أخطار شركات التأمين (أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار)، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، الأردن.

41. فريد راغب نجار، إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة (مخاطر المصارف في القرن الحادي والعشرون)، مؤسسة شباب الجامعة، 2000.
42. لعراف فائزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة، دار الجامعة الجديدة، مسيلة، الجزائر، 2008.
43. محسن أحمد الخضري، الائتمان المصرفي، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1987.
44. محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي دراسة تطبيقية لنشاط الائتمان وأهم محدداته، ط2، الإسكندرية، 2000.
45. محمد محمود المكاوي، التمويل المصرفي، الناشر المكتبة العصرية، ط1، مصر، 2010.
46. محمد محمود عبد ربه، دراسات محاسبية التكاليف قياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية، دار الجامعة، الإسكندرية، 2000.
47. مصطفى النشرتي، السياسات النقدية والمصرفية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة مصر للعلوم التكنولوجية، القاهرة، 2003.
48. منير إبراهيم هندي، أساسيات الاستثمار في أوراق المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999.
49. منير إبراهيم هندي، الأوراق المالية وأسواق رأس المال، مركز الدالتا لطباعة، الإسكندرية.
50. مهند حنا نقولا عيسى، إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية، اليا، ط1، 2010.
51. موسى شنقيري نوري وآخرون، إدارة مخاطر، دار المسيرة للنشر والتوزيع وطباعة، ط1، عمان، 2011.
52. ناصر دادي عدون، مراقبة التسيير والتحليل المالي، دار المحمدية، ط2، عمان، 2000.
53. نبيل حشاد، دليلك إلى اتفاق بازل 2، ط1، المصارف العربية، 2004.
54. هيثم محمد الزعبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر الحديث، ط1، الأردن، 2000.

ب. مذكرات وأطروحات:

1. ابتسام قويدر، دور التحليل في ترشيد قرار منح القروض في البنوك التجارية، مذكرة الماجستير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2014.
2. أحمد ياسين، حمد الجعافرة، مدى استخدام النسب المالية في اتخاذ القرارات التمويلية في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قيم المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة الشرق، الأردن، 2012.
3. تومي براهيم، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008/2007.

4. جلييلة بن خروف، دور المعلومات المالية في تقييم أداء المالي للمؤسسة واتخاذ القرارات، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2009.
5. حسين ذيب، فعالية نظم المعلومات المصرفية في نشر حالات فشل الائتمان، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012.
6. حياة نجار، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 2013-2014.
7. خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2008/2009.
8. ريمة ذهبي، الاستقرار المالي النظامي، بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري للفترة (2003-2011) مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية علوم الاقتصادية وعلوم النشر، جامعة قسنطينة، 2013.
9. سيف الدين حسين علي الشاعر، أسباب الديون المتعثرة وأثرها على الاستثمار في البنوك التجارية بالسودان، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الدراسات المصرفية، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2012.
10. صورية عاشوري، دور نظام التقييم المصرفي في دعم الرقابة على البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010.
11. عادل زيراوي، سياسة منح الائتمان المصرفي وإدارة مخاطر البنوك التجارية، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم المالية، تخصص مالية المؤسسة، جامعة باجي مختار، عنابة، 2007/2008.
12. عبادي محمد، تقدير المخاطرة القرض باستخدام القرض التنقيطي والشبكات العصبية الاصطناعية كأدوات مساعدة في اتخاذ القرار في البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة باجي مختار، عنابة، 2004.
13. عبد الجليل بوداح، استخدام الأنظمة الخيرة في مجال اتخاذ القرار منح القروض البنكية -دراسة تحليلية تطبيقية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2007.
14. عبد الواحد غردة، ضوابط الائتمان في البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2004.

15. فاطمة بن شنة، إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة (دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية)، مذكرة استكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية مؤسسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009/2008.
16. فواز فاضل جدعان الشنمري، أثر معايير الائتمانية على تحسين جودة المعلومات المحاسب، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة عمان العربية، عمان، 2013.
17. كريم رزمان، التوقع بخطر قرض البنك التجاري باستخدام نموذج متغيرات كمية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2007.
18. كندة البيطار، إدارة المخاطر المصرفية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم إدارة أعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2010.
19. ميساء محي الدين كلاب، دوافع تطبيق دعائم بازل 2 وتحدياتها، قدمت هذه الرسالة لاستكمال لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال، قسم أعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007.
20. هبال عادل، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2012/2001.

ج. المجلات:

1. إبراهيم محمد علي الجزراوي، نادية شاكر النعيمي، تحليل الانتمان المصرفي باستخدام مجموعة من مؤشرات المالية المختارة، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد (83)، 2010.
2. أحلام بوعبدلي، حمزة عمي السعيد، دعم تسيير مخاطر السيولة المصرفية في ظل إسهامات اتفاقية بازل 3، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 7، العدد 2، 2014.
3. بلعزوز بن علي، استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث، عدد 07، جامعة شلف، 2010-2009.
4. حياة النجار، اتفاقية بازل 3 وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، جامعة حنبل، 2013.
5. زبير عياش، اتفاقية بازل 3 كاستجابة لمتطلبات النظام البنكي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، العدد 30، ماي 2013.
6. سلام عماد صلاح، المصاريف العربية والكفاءة الاستثمارية، مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2004.

7. عبد العزيز دغيم وآخرون، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (28)، العدد (03)، سوريا، 2006.
8. علي عبد الله شاهين، بهية مصباح صباح، أثر إدارة المخاطر على درجة الأمان في الجهاز المصرفي الفلسطيني، مجلة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية) المجلد الخامس عشر، العدد (01)، المحاسبة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، يونيو، 2011.
9. فوزية غرابية، استخدام النسب المالية التي تنبؤ في التغير للشركات المساهمة الصناعية في الأردن، مجلة الدراسات للعلوم الإدارية والاقتصاد، الجامعة الأردنية، عمان، مجلد14، العدد 08، 1987.
10. مصطفى كامل رشيد، مدى إمكانية استجابة المصرف العربية لمتطلبات لجنة بازل مع إشارة إلى العراق، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد السابع والستون، 2007.
11. نضال الغريب، دراسة تحليلية للقروض في المصرف السوري، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 23، عدد الثاني، 2007.

د. ملتقيات ومؤتمرات:

1. أحمد بوشناق، رشام بن زيان، سياسة الإقراض في ظل التحولات الاقتصادية الجديدة في الجزائر، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع التحديات، مركز الجامعي، بشار.
2. أسيا قاسمي، حمزة فيلاي، المخاطر المصرفية ومنطلق تسييرها في البنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل، المؤتمر الأول حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، يومي 12-13 ديسمبر 2011.
3. أسيا قاسمي، حمزة فيلاي، المخاطر المصرفية ومنطلق تسييرها في البنوك الجزائرية وفق متطلبات بازل، المؤتمر الدولي الأول حول إدارة المخاطر وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، يومي 12-13 ديسمبر 2011.
4. بلعجوز حسين، عزي محمد العربي، دراسة مقارنة لمخاطر التمويل بين النظام القيمي والكلاسيكي، بحث مقدم في إطار الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، يومي 21/22 نوفمبر 2006، بسكرة.
5. بوزهرة محمد، إدارة المخاطر الائتمانية، في ظل الأزمات ومستقبل النظام المصرفي العلمي، مداخلة ضمن ملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة العالمية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009.
6. حسين لمعجوز، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، بحث مقدم للملتقى الوطني حول المنظومة، جامعة محمد بوضياف، الجزائر.

7. رحيم حسين، سليم حمود، استخدام الأساليب الكمية في ترشيد واتخاذ قرارات منح الائتمان بالبنوك التجارية، ورقة بحث مقدمة للملتقى الوطني الأول حول الأساليب الكمية ودورها في القرارات الإدارية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 23-24 نوفمبر 2008.
8. رقية بوخيضر، مولود لعرابة، البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومتطلبات بازل 2، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية.
9. سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية واقع وتحديات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة الجزائر.
10. سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية واقع وتحديات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.
11. سهام حرفوش، إيمان صحراوي، دور وأساليب لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في تخفيف من حدة الأزمة الحالية، ملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية، والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009.
12. شريف مصباح أبو كرش، إدارة مخاطر الائتمان المصرفي، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الأول للاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصر، قسم العلوم المالية والمحاسبية، كلية التمويل وإدارة، جامعة الخليل، فلسطين، يومي 8-9 ماي 2005.
13. عبادي محمد، الشبكات العصبية الاصطناعية أداة لتقدير المخاطرة في البنوك، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي جيجل.
14. كمال رزيق، فريد كورتل، إدارة المخاطر القروض الاستثمارية في البنوك الجزائرية، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي السنوي الخامس جامعة فلادلفيا الأردنية، المنعقد في الفترة من 4-5/07/2007.
15. كمال رزيق، فريد كورتل، تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، ملتقى الخرطوم للمنتجات الإسلامية النسخة الرابعة، تحت عنوان التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية والإسلامية، 5-6 أبريل 2012.
16. كمال رزيق، فريد كورتل، تسير مخاطر الائتمانية في البنوك التجارية، مداخلة في مؤتمر الدولي سابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة اليرموك، الأردن، يومي 16-17 أبريل 2007.
17. مزياني نور الدين وآخرون، أهمية استخدام طريقة التنقيط في عملية اتخاذ القرارات الإقراض في البنوك، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني السادس حول استخدام الأساليب الكمية في اتخاذ القرارات الإدارية، كلية علوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سكيكدة، 20 أوت 1955.
18. مسعود دراوسي، عمر غازي، دور البنوك في تمويل الاستثمارات، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية -الواقع والتحديات-، جامعة البليدة.

19. مفتاح صالح، أ. رحال فاطمة، مداخلتة تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي أيام 09-10 سبتمبر 2013 اسطنبول، تركيا.

20. مفتاح صالح، معارفي فريدة، المخاطر الائتمانية: تحليلها وقياسها وإدارتها والحد منها، مداخلتة مقدمة ضمن مؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع، "إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة"، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الزيتونة، الأردن، يومي 16-18 أبريل 2008.

21. منصور مشال، إدارة المخاطر الائتمانية وظيفتة المصارف المركزية القطرية الإقليمية، الملتقى العلمي الدولي وحول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية، سطيف، أيام 20-21 أكتوبر 2009.

هـ. التقارير:

مرسوم رقم 82-106 المؤرخ 13 مارس 1982 المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الجريدة الرسمية، العدد 11، 16/03/1982.

المراجع باللغة الفرنسية:

M. remmellert : **les séries des crédits**, ED banque clé, la 3ème ED, Paris, 1983.

Sardi Antoine, **audiotel inspection**, Tome1, Paris, édition Eloges, 1993.